

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère de l'Enseignement Supérieur  
et de la Recherche Scientifique  
Université Akli Mohand Oulhadj - Bouira -  
Tasdawit Akli Muḥend Ulḥağ - Tubirett -  
Faculté des Sciences Economiques,  
Commerciales et des Sciences de Gestion



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة أكلي محمد أولحاج  
- البويرة -  
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم التسيير

الموضوع:

دور هيئة التأمين في تقليل المخاطر المالية  
دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي-البويرة-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر

تخصص: إدارة مالية

تحت إشراف:

- د. دحماني محمد

من إعداد الطالب:

- سعدي جمال

لجنة المناقشة

رئيسا.....

مشرفا.....

مناقشا.....

- د. جميل أحمد

- د. دحماني محمد

- أ. عليان صبرينة

السنة الجامعية: 2018/2017

## شكر و تقدير

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

صدق رسول الله صلى الله عليه و سلم

الحمد لله على إحسانه و الشكر له على توفيقه و امتنانه و نشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما  
لشأنه و نشهد أن سيدنا و نبينا محمد عبده و رسوله الداعي إلى رضوانه صلى الله عليه  
و على آله و أصحابه و أتباعه و سلم.

بعد شكر الله سبحانه و تعالى على توفيقه لنا لإتمام هذا البحث المتواضع أتقدم بجزيل الشكر إلى

الوالدين العزيزين الذين أعانوني و شجعوني على الاستمرار في مسيرة العلم و النجاح و إكمال  
الدراسة الجامعية ، كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى من شرفني بإشرافه على مذكرة تخرجي الأستاذ الدكتور  
"دحماني محمد" الذي لن تكفي حروف هذه المذكرة لإيفائه حقه و صبره الكبير علي، و

لتوجيهاته العلمية التي لا تقدر بثمن، و التي ساهمت بشكل كبير في إتمام و استكمال هذا العمل.

إلى كل أساتذة العلوم الاقتصادية خاصة علوم التسيير ، كما أتقدم بالشكر لكل من ساعدني من قريب أو من  
بعيد على انجاز و إتمام هذا العمل. كما اشكر ابنة عمي كاتية التي سهرت على كتابة هذه المذكرة و كل من  
لمين و ابن عمي الغالي حسين الذي كان دائما إلى جانبي وأصدقائي الأعماء. وخاصة مدير الصندوق الجهوي  
للتعاون الفلاحي السيد بيشور إضافة إلى كل من السيد مني و عباس على المعلومات التي قدموه لي طيلة  
التربص و شكرا لكل هؤلاء.

"رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي أنعمت علي و على والدي و أن أعمل صالحا ترضاه و أدخلني

برحمتك في عبادك الصالحين"

## الإهداء

أحمد الله عز و جل على عونه لإتمام هذه المذكرة.

إلى الذي وهبني كل ما يملك حتى أحقق له أماله، إلى من كان يدفعني قدما نحو الأمام لنيل المبتغى، إلى الإنسان الذي امتلك الإنسانية بكل قوة، إلى الذي سهر على تعليمي بتضحياته الكبيرة في سبيل بلوغ النجاح

إلى مدرستي الأولى في الحياة.

إلى التي وهبت فلذة كبدها كل العطاء و الحنان، إلى التي صبرت على كل شيء التي رعنتني حق الرعاية و كانت سندي في الشدائد، و كانت دعواها لي بالتوفيق، تتبعني خطوة خطوة في عملي ، إلى من ارتحت كلما تذكرت ابتسامتها في وجهي نبع الحنان أمي اعز ملاك على القلب و العين جزاها الله عني خير الجزاء في الدارين.

إليهما اهدي هذا العمل المتواضع كي ادخل على قلبهما شيئا من السعادة ، إلى إخوتي و أخواتي الذين تقاسموا معي عبء الحياة.

كما أهدي ثمرة جهدي للأستاذ الكريم الدكتور د. حمانى محمد الذي كلما ضللت الطريق لجأ تاليه فأناهاها لي و كلما دب اليأس في نفسي زرع فيا الأمل لأسير قدما و كلما سالت عن معرفة زودني بها ، إلى كل أصدقائي الأعرزاء الذين ساندوني في استكمال هذا العمل بنصائحهم و توجيهاتهم المتكررة لي .

إلى كل هؤلاء اهدي هذا العمل .

## ملخص الدراسة

في ظل المتغيرات المعاصرة التي تتميز بزيادة إنفتاح الأسواق و حدة المنافسة، تتزايد المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين بصفة خاصة و المؤسسات المالية بصفة عامة. فلعل أبرزها المخاطر المالية التي دائما ما تواجه شركات التأمين، و بالتالي فإنها تؤثر على نشاطها و وضعيتها المالية ما يؤدي إلى عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها تجاه دائنيها في تاريخ إستحقاقها ما يعني إفلاسها و خروجها من السوق، فمن أبرز هذه المخاطر مخاطر الاستثمار، السيولة، الإكتتاب و الإئتمان و غيرها من المخاطر، فشركات التأمين دائما ما تعمل على الحد من هذه المخاطر بالاستعانة بعدة أساليب و طرق للتقليل منها و تخفيف درجة تأثيرها عليها، فإدارة المخاطر المالية تعتبر من الأساليب الفعالة التي تساعد شركات التأمين على تخفيف عبئها و التقليل من التهديدات المالية التي تواجهها. و باعتبار شركات التأمين مؤسسات مالية ذات أهمية كبيرة في الاقتصاد الوطني فإنها تسعى دائما إلى إيجاد آليات و أساليب تواجه بها خطر الإفلاس و الخروج من السوق.

و على هذا الأساس هدفت هذه الدراسة إلى دور شركات التأمين في تقليل المخاطر المالية من خلال تطبيق أساليب و إجراءات للتقليل منها بحيث تسمح للشركة في الاستمرار و تحقيق أهدافها.

**الكلمات المفتاحية:** شركات التأمين، المخاطر، المخاطر المالية، إدارة المخاطر المالية.

## Résumé

A l'instar des variables contemporaines caractérisées par la grande ouverture des marchés et l'intensité de la concurrence, les risques auxquels les compagnies d'assurances s'exposent en particuliers et les institutions financières en générale, est les plus importants risques, les risques financiers auxquels les compagnies d'assurances sont toujours confrontées, affectant donc le fonctionnement et la situation financières, ce qui les rend incapables de s'acquitter de leurs obligations envers leurs créances, et cela conduit à la faillite et la sortie du marché, les risques d'investissement, de liquidité, de souscription et de crédit sont les risques financiers les plus importants pour les sociétés d'assurances qui s'efforcent toujours de les réduire en utilisant plusieurs mécanismes et méthodes pour réduire ou même atténuer l'impact sur les compagnies d'assurances.

La gestion des risques financiers est l'une des méthodes efficaces adoptées par ces compagnies afin de diminuer leur impact des menaces qui pèsent sur elles ainsi que l'adoption d'autres méthodes de les réduire pour atteindre les objectifs de la sociétés d'assurances et éviter la faillite et la sortie du marché.

Dans ce cadre, notre étude vise à analyser le rôle des compagnies d'assurances dans la réduction des risques financiers grâce à des mécanismes et procédures appliqués pour les réduire, assurant ainsi la continuité de la compagnies et fournissant les meilleurs services aux particuliers et aux autres institutions.

**Mots –clés ;** compagnies d'assurances, risques, risques financiers, gestion des risques financiers.

# فهرس المحتويات

## الفهرس

الصفحة	البيان
-	شكر و تقدير
-	الإهداء
-	الملخص
-	فهرس المحتويات
-	قائمة الجداول
-	قائمة الأشكال
-	قائمة الملاحق
أ - هـ	المقدمة
	<b>الفصل الأول: الإطار العام للتأمين و شركات التأمين</b>
2	تمهيد الفصل
3	<b>المبحث الأول: ماهية التأمين</b>
3	المطلب الأول: نشأة و تطور التأمين
4	المطلب الثاني: مفهوم التأمين
8	المطلب الثالث: مبادئ التأمين
11	المطلب الرابع: وظائف التأمين
12	<b>المبحث الثاني: مفهوم عقد التأمين</b>
12	المطلب الأول: تعريف عقد التأمين
12	المطلب الثاني: خصائص عقد التأمين
14	المطلب الثالث: أطراف عقد التأمين
15	المطلب الرابع: أركان عقد التأمين

17	المبحث الثالث: مفهوم شركات التأمين
17	المطلب الأول: تعريف شركات التأمين
18	المطلب الثاني: أشكال شركات التأمين
21	المطلب الثالث: خصائص شركات التأمين
21	المطلب الرابع: وظائف شركات التأمين
24	خلاصة الفصل
	<b>الفصل الثاني: المخاطر المالية، إدارتها و أساليب التقليل منها في شركات التأمين</b>
26	تمهيد الفصل الثاني
27	<b>المبحث الأول: ماهية المخاطر</b>
27	المطلب الأول: مفهوم الخطر
30	المطلب الثاني: العوامل المؤدية إلى حدوث الخطر
31	المطلب الثالث: المخاطر القابلة للتأمين و أنواعها حسب لجنة بازل
35	<b>المبحث الثاني: مفهوم المخاطر المالية</b>
35	المطلب الأول: تعريف المخاطر المالية
36	المطلب الثاني: أنواع المخاطر المالية
40	المطلب الثالث: أسباب المخاطر المالية
42	المطلب الرابع: أدوات قياس المخاطر المالية
45	<b>المبحث الثالث: إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين و أساليب تقليلها</b>
45	المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر المالية
47	المطلب الثاني: إستراتيجية إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين
50	المطلب الثالث: المقومات الأساسية لإدارة المخاطر المالية و طرق التقليل منها في شركات التأمين
52	المطلب الرابع: المخاطر الاستثمارية و مخاطر السيولة و طرق تقليلها في شركات التأمين
60	خلاصة الفصل



61	الفصل الثالث: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي -البويرة-
62	تمهيد الفصل
63	المبحث الأول: عموميات حول الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة
63	المطلب الأول: مفهوم الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي
64	المطلب الثاني: مهام و أهداف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي
65	المطلب الثالث: هيكلية الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي ووظائفه
70	المبحث الثاني: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة
70	المطلب الأول: مراحل إبرام العقد بين المؤمن و المؤمن له حول الدين
75	المطلب الثاني: إجراءات تحصيل المبلغ الدين من طرف الصندوق
76	المطلب الثالث: المقابلة
81	خلاصة الفصل
82	الخاتمة
89	قائمة المراجع
	الملاحق

# قائمة الجداول

## قائمة الجداول

الصفحة	العنوان	الرقم
71	الاستجواب بين المؤمن و المؤمن له	01
72	تحديد العقد بين المؤمن و المؤمن له	02

# قائمة الأشكال

## قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
20	أشكال شركات التأمين	01
33	أنواع المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين حسب لجنة بازل	02
55	اثر التنويع على المخاطر المالية	03
67	الهيكل الإداري للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي	04
68	الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة	05

## قائمة الملاحق

## قائمة الملاحق

الصفحة	العنوان	الرقم
96	استجواب	01
98-97	تحديد العقد	02
99	Quittance de cotisation وصل المساهمة	03
100	اتفاقية خاصة متعلقة بدفع القسط	04
101	اعذار لتسديد الدين	05
102	اعذار ثاني لتسديد الدين	06
103	Service contentieux et recouvrement التقاضي و الاسترداد	07
105-104	رفع دعوى قانونية لاسترداد مبلغ الدين	08





## مقدمة

تعتبر شركات التأمين مؤسسات هامة في أي دولة من العالم، إذ تؤدي دورا هاما في السوق المالية إنطلاقا من طبيعة الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، سواء كانت اقتصادية أو مالية للأطراف المعنية بوجودها، وخاصة الأهمية التي تمثلها من حيث التنمية من خلال تنفيذ جملة من السياسات المالية و الاستثمارية، من خلال القيام بعدة أنشطة سواء تعلق الأمر بالإكتتاب، التسعير، التعويض و غيرها من النشاطات.

و نتيجة للتطور التكنولوجي و عصر العولمة، تواجه شركات التأمين تحديات كبيرة من خلال النظم و الأساليب لإدارة الأنشطة التأمينية و الاستثمارية، فتطوير السياسات و النظم الخاصة بأنشطة هذه الشركات ضرورية لمسايرة الدول المعاصرة في مجال المال و الأعمال، إذ تهدف إلى الحد من تزايد المخاطر المالية نتيجة مجموعة من العوامل الداخلية و الخارجية.

إنّ شركات التأمين على غرار المؤسسات المالية الأخرى تتعرض للعديد من المخاطر نتيجة النشاط الذي تمارسه و نوع الخدمات التي تقدمها، فعمل أكثر هذه المخاطر التي تشكل مصدر صداع للشركات هو الوصول إلى درجة عدم القدرة على الوفاء بالالتزامات تجاه دائنيها، ما يؤدي بها إلى الإفلاس و الخروج من السوق.

فشركات التأمين معرضة لمخاطر متعددة تختلف طبيعتها كغيرها من المؤسسات المالية ، فمن بينها المخاطر المالية التي تعتبر مصدر إزعاج لشركات التأمين، فهي تؤثر على نشاطاتها و وضعها المالي و تسبب في تدهور أعمالها و تجد صعوبات في الوفاء بالتزاماتها نتيجة نقص السيولة ، فالمخاطر المالية تعتبر تهديد مستمر لشركات التأمين كونها تتعامل بالأموال و تقوم على مبدأ المخاطرة المالية و من بين هذه المخاطر هناك ما هو متعلق بالاستثمار، السيولة، الإئتمان، الإكتوارية وغيرها من المخاطر، فهي كثيرة الحدوث في جل المؤسسات المالية، لذلك فشركات التأمين تؤدي دورا بارزا في حماية نفسها و حماية مصالح حاملي وثائق التأمين و ذلك من خلال إيجاد سبل و أساليب للتقليل من حدة هذه المخاطر ، و لعلّ إدارة المخاطر المالية من أكثر الأساليب إعتقادا من شركات التأمين و حتى المؤسسات الأخرى من خلال التسيير المحكم و الجيد لهذه المخاطر عن طريق خبراء و مختصين في هذا المجال لتخفيف حجم الخسارة بالنسبة للشركة و ذلك بالعمل على إكتشافها و تقييمها ثم تحليلها و منع حدوثها من خلال التخطيط الجيد ما يساعد هذه الشركات على تجاوز الصعوبات المالية التي تتعرض لها.

و بغية الإلمام بهذا الموضوع و الخوض فيه بصفة أكثر تفصيلا ، سنحاول من خلال مذكرتنا الإجابة على الإشكالية التالية : ما دور شركات التأمين في التقليل من المخاطر المالية؟

### التساؤلات الفرعية:

-ما المقصود بالخطر المالي؟

-ما هي أهم المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين؟

-فيما يتمثل دور إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين؟

-هل يمكن الحد نهائيا من المخاطر المالية؟

### فرضيات الموضوع:

للإجابة على التساؤلات السابقة نستند على الفرضيات التالية:

-الخطر المالي هو فرصة حدوث خسارة مالية أو هو الخطر الناجم عن تقلبات و تغيرات مالية.

-مخاطر الإستثمار، السيولة ، الإئتمان من بين أهم المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين و تؤثر على الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها.

-إدارة المخاطر المالية من أهم الأساليب التي تساعد شركات التأمين على تقليل المخاطر المالية من خلال التسيير الجيد و المحكم لها.

-لا يمكن الحد نهائيا من المخاطر المالية في أي مؤسسة مالية أو حتى اقتصادية لصعوبة التنبؤ و حالة عدم التأكد ودرجة المخاطرة في هذه المؤسسات.

### أسباب اختيار الموضوع:

تتلخص هذه الأسباب فيما يلي:

-حدثة الموضوع و عدم التطرق إليه سابقا.

-الرغبة في معرفة نوعية المخاطر التي تتعرض لها شركات التأمين والمالية عامة.

-التعرف على أهم الإجراءات التي يتم اتخاذها للتقليل من درجة تأثيرها على شركات التأمين خاصة.

-المساهمة في إثراء المكتبة الجزائرية بمثل هذه المواضيع و النوعية و مدى أهميتها.

### أهمية الموضوع:

تكمن أهمية الموضوع في الدور الذي تلعبه شركات التأمين بغية التقليل من المخاطر المالية، من خلال العمل على إيجاد سبل و اتخاذ إجراءات فعالة خاصة المتعلقة بإدارة المخاطر المالية، فبمجرد التقليل من هذه المخاطر يساهم ذلك في إستمرار نشاط الشركات و الوصول إلى تحقيق أهدافها.

### أهداف الموضوع:

تتمثل الأهداف من دراسة هذا الموضوع فيما يلي :

-محاولة إبراز نوعية و طبيعة المخاطر المالية التي تتعرض لها شركات التأمين .

-إظهار أهم الأساليب المتخذة للتقليل من المخاطر المالية في شركات التأمين و أهمية إدارة هذه المخاطر و التسيير المحكم لها .

### منهج الدراسة:

تحقيقا لأهداف الدراسة و وصولا إلى النتائج التي تبين مساهمة شركات التأمين في تقليل المخاطر المالية ، إتبعنا

في دراستنا المنهج الوصفي التحليلي من خلال وصفنا لماهية المخاطر المالية و أهم هذه المخاطر التي تواجه شركات التأمين، إضافة إلى المنهج التحليلي من خلال دراسة عينة لخطر مالي و تفسيرها من أجل الوصول إلى تعليمات، إضافة إلى إجراء مقابلة.

## هيكل الدراسة:

قسمنا موضوعنا إلى ثلاث فصول و هي:

**الفصل الأول:** تطرقنا فيه إلى مفاهيم عامة حول التأمين و شركات التأمين بحيث تحدثنا فيه حول مفهوم التأمين، نشأته و تطوره، تعريفه، أنواعه، إضافة إلى مفهوم عقد التأمين و مبادئه إضافة إلى مفهوم شركات التأمين و من خلال تعريفها و أنواعها ووظائفها.

**الفصل الثاني:** في هذا الفصل تطرقنا إلى دراسة ماهية المخاطر في شركات التأمين من أنواعها و مسبباتها بالإضافة إلى ماهية المخاطر المالية من خلال ذكر أنواعها، أدوات قياسها وأسباب حدوثها إضافة إلى إدارة المخاطر المالية كأحد أهم الأساليب المتبعة من قبل شركات التأمين بهدف التقليل منها إضافة إلى مخاطر الاستثمار و السيولة و طرق التقليل منها.

**الفصل الثالث:** حاولنا من خلال هذا الفصل إسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي و ذلك بدراسة حالة لدى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة ، حيث قمنا ببادئ الأمر بتقديم عام للمؤسسة ثم دراسة عينة عن خطر مالي تواجهه المؤسسة و الإجراءات المتبعة من طرفها لتفادي الخطر ، إضافة إلى إجراء مقابلة قصيرة مع مدير الصندوق للحصول على معلومات أكثر حول الموضوع.

## صعوبات الدراسة:

- نقص المراجع المتعلقة بموضوع المخاطر المالية في شركات التأمين.
- عدم توفر المعلومات لدى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية البويرة.
- عدم تعرض الصندوق لأي خطر مالي مؤثر نتيجة قيامها بنشاط استثماري أو إئتماني و غيرها من المخاطر التي درست في الجانب النظري للمذكرة.

## الفصل الأول: الإطار العام للتأمين وشركات التأمين

**تمهيد:**

يعد التأمين من أهم النظم التي تقوم عليها الحضارة الحديثة لما يلعبه من دور فعال في حماية الأشخاص ضد المخاطر التي يواجهونها سواء كانت في ممتلكاتهم أو في مسؤولياتهم المدنية.

كما تعتبر شركات أو هيئات التأمين من أهم المؤسسات المالية التي تعطي الأفراد الحماية اللازمة لكل المخاطر التي سوف يواجهونها سواء كانت في الحاضر أو المستقبل ومن جهة أخرى لمساهمتها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية لما يوفره من موارد مالية معتبرة.

وللتعرف على المفهوم العام للتأمين وشركات التأمين ارتأينا تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث أساسية حيث يتم التطرق إلى:

**المبحث الأول: ماهية التأمين.**

**المبحث الثاني: مفهوم عقد التأمين.**

**المبحث الثالث: مفهوم شركات التأمين.**

## المبحث الأول: ماهية التأمين.

يعد التأمين وسيلة هامة لحماية الفرد من الضرر والخسارة الناتجة عن المخاطر التي قد يتعرض لها، فهو من أهم الوسائل لمواجهة الخطر وأكثرها شيوعاً، ومن هنا سنتطرق في هذا المبحث إلى التأمين، وذلك من خلال عرض نشأة التأمين وتطوره، المفهوم، الأنواع، المبادئ والوظائف الخاصة بالتأمين.

## المطلب الأول: نشأة وتطور التأمين.

لقد أنفق الأفراد والجماعات منذ فجر التاريخ جزءاً كبيراً من مواردهم المالية ووقتهم لإشباع رغبتهم في الأمان ومواجهة الأخطار وما يترتب عليها من خسائر.

ولقد قام التأمين في بادئ الأمر على فكرة التعاون والتكافل بين التجمعات البشرية في إطار ما يسمى "بالتأمين التعاوني"، فكانت توزيع الخسائر التي تلحق بأحد الأعضاء أو بعضهم نتيجة تحقق أخطار معينة على جميع الأعضاء.

وظهر ذلك جلياً في مجتمعات دفن الموتى التي ظهرت في مصر أو من قبل قدماء المصريين الذين كونوا جمعيات تقوم على فكرة سميت بجمعيات دفن الموتى بغرض تحمل عبء مراسيم الوفاة والدفن من تحنيط وتشيد القبور وكان ذلك نظير إشتراك يدفعه الأعضاء.

وكان التجار الصينيون منذ أكثر من أربعة آلاف سنة يتجمعون عند الشلالات ويعيدون توزيع حمولاتهم لكي يتم تحميل كل قارب جزءاً صغيراً من الحمولة والخاصة بعدد كبير من التجار بحيث إذا فقد قارب في الشلالات فليس هناك تاجر واحد يعاني من خسارة مالية كبيرة.

ويعد التأمين البحري أقدم أنواع التأمينات، إذ نشأ في نهاية القرن 13م، أما التأمين ضد الخسائر مثل خطر الحياة فقد أبرمت أول وثيقة من هذا النوع في لندن عام 1583م بمبلغ تأمين قدره 383 جنيه استرليني، ولم تظهر أهمية التأمين ضد الخسائر خطر الحريق إلا بعد حريق لندن الشهير عام 1966م مما أدى إلى إتلاف 13000 منزل و87 كنيسة رعوية.

ولم يبدأ الإهتمام بتأمينات الحوادث إلا بعد ظهور المواصلات البرية بأنواعها المختلفة وكذلك القطارات والطائرات وكذلك ظهور الآلات والمخترعات الفنية الحديثة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> زيد منير عبوي، إدارة التأمين والخطر، دار كنوز للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 1427هـ، 2006م، ص33.

## المطلب الثاني: مفهوم التأمين.

إنّ التأمين في مضمونه البسيط هو إعطاء الأمان للفرد من أجل مواجهة الخطر المحتمل الحدوث في المستقبل، وذلك من أجل إعطاء الثقة اللازمة للفرد ومن هنا سوف نتطرق في هذا المطلب إلى تعريف التأمين وأنواعه، أهميته وعناصره.

## الفرع الأول: تعريف التأمين.

إنّ للتأمين أهمية بالغة في حياة الإنسان، حيث أن إطلاق مصطلح ما أو تسمية معينة على ظاهرة أو نشاط مؤسسة معينة تختلف مدلولاته وتتفرع معانيه وعليه فهناك عدة تعاريف للتأمين نذكر منها مايلي:

**التعريف الأول:** هو عبارة عن أسلوب ينطوي على إتفاق مسبق بين طرفين يتم من خلاله تحويل الخطر المعرض به الطرف الثاني (المؤمن له) إلى الطرف الأول (المؤمن) مقابل دفع مبلغ محسوب بالطرق الإحصائية والرياضية تمكن من تغطية الخسارة المحتملة والقابلة للقياس المادي كلياً أو جزئياً.

أو هي توزيع الخسائر العرضية من خلال نقل الأخطار أو تحويلها من المؤمن لهم إلى شركات التأمين التي تقبل تعويض مثل هذه الخسائر عند تحقق تلك الأخطار.<sup>1</sup>

**التعريف الثاني:** عرّف يمار الفقيه الفرنسي التأمين : على أنه عبارة عن عملية يحمل بمقتضاه أحد الطرفين وهو المؤمن له نظير قسط على تعهد لصالحه أو لصالح الغير من الطرف الأول وهو المؤمن بمقتضاه يدفع هذا الأخير أداء معين عند تحقق خطر معين.<sup>2</sup>

**التعريف الثالث:** عرّفت المادة 619 من القانون المدني الجزائري التأمين على أنه: " عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال في حالة وقوع الحادث أو تحقيق الخطر المبين في العقد، مقابل أقساط أو أية دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن إليه للمؤمن".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> زيد منير عبوي، نفس المرجع السابق، ص34.

<sup>2</sup> جديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، 2003، ص59.

<sup>3</sup> القانون المدني الجزائري، المادة 619.



**التعريف الرابع:** عرّف Evin gp effer التأمين على أنه وسيلة لتقليل من خسائر الأخطار التي يتعرض لها المؤمن عليه وذلك بتحميل المؤمن عليه جزءا من الخسائر الاقتصادية أو الاجتماعية التي تعرض لها المؤمن له.<sup>1</sup>

ومن خلال هذه التعاريف نستنتج أن التأمين هو عملية يتم من خلالها إجتناّب خسائر مالية كبيرة محتملة مقابل تحمل خسائر مالية صغيرة مؤكدة ، لأنه في غياب التأمين يلجأ الأفراد والمؤسسات إلى تكوين إحتياطات كبيرة لمواجهة الخسائر والأخطار المحتملة.

### الفرع الثاني: أنواع التأمين:

يمكن تقسيم التأمين إلى نوعين رئيسيين هما: التأمين الخاص والتأمين العام.

#### أولا: التأمين الخاص:

- ❖ **التأمين على الحياة والتأمين الصحي:** يغطي تأمين الحياة وفاة أي شخص، أي أنّ شركة التأمين تقوم بدفع التأمين إلى المستخدمين لدى وفاة الشخص المؤمن عليه ويغطي أيضا العجز لأن شركة التأمين تقوم بدفع مبلغ من المال للمؤمن عليه عند وقوع إصابة الشخص بالعجز الجزئي أو الكلي، وأما التأمين الصحي فيغطي علاج المؤمن له عند إصابته بأي مرض كان أو عرضه لحادث ما حيث تقوم شركة التأمين بدفع تكاليف العلاج التي يتكبدها المؤمن له.
- ❖ **تأمين الممتلكات والمسؤولية:** يغطي تأمين الممتلكات الخسائر التي يتعرض لها الشخص لدى تعرض ممتلكاته لأخطار مثل: الحريق وخطر السرقة والزلازل والغرق، أما تأمين المسؤولية يغطي مسؤولية الشخص عن الأضرار والخسائر التي يلحقها للغير جراء خطئه أو فعله كان مقصود أو غير مقصود.
- ❖ **تأمين الحريق:** يتعلق بالأضرار التي تتعرض لها المباني والأراضي مثلا: نتيجة الحريق أو العواصف، وتعرف أيضا بالأخطار المتحالفة أي التي تأتي تكملا لتغطية الحريق مثل الزلازل، البراكين، العواصف.
- ❖ **التأمين البحري:** ويتعلق بالضائع التي يتم نقلها من مكان لآخر، ويتم تغطية الأضرار التي تتعرض لها، سواء تم النقل بالبحر أو الجو أو البر، كما يطلق عليها اسم تأمين أخطار النقل.

<sup>1</sup> François, jean Hervé lorenzi ,encyclopédie de l assurance , compassée par Jouve, décembre 1997 ;p5.

❖ **التأمين ضد الحوادث:** يغطي هذا النوع من التأمين كل ما هو غير مغطى بتأمين البحري وتأمين الحياة ويشمل الأضرار الناتجة عن جميع الحوادث بما في ذلك حوادث العمل، السرقة والحوادث الشخصية<sup>1</sup>.

ثانيا: التأمين العام:

❖ **التأمين الاجتماعي:** الغرض من هذا النوع هو تأمين الأفراد الذين يعتمدون في معاشهم على كسب عملهم من بعض الأخطار التي يتعرضون لها، وتؤدي إلى عزلهم عن العمل، كالمرض والشيخوخة والعجز وهذا النوع التأمين يكون إجباريا في الغالب وتقوم به الدولة والمؤسسات المختلفة، ويشترك في دفع قسط التأمين مع المستفيد أصحاب العمل أو الدولة<sup>2</sup>.

❖ **تأمينات المسؤولية المدنية:** وفي هذا النوع من التأمينات يكون الخطر يتعلق بممتلكات المؤمن له كالتأمين ضد السرقة وتأمين المحاصيل الزراعية ضد الظواهر الطبيعية<sup>3</sup>.

### الفرع الثالث: أهمية التأمين و فوائده.

أولا: أهمية التأمين:

يؤدي التأمين دورا هاما في المجتمعات، إذ يعد التأمين من أهم القطاعات في الاقتصاديات الحديثة وهذا نظرا للدور الذي يلعبه على المستوى الاجتماعي ومنه تبرز أهميته من خلال مايلي:

1- **توظيف العملة الوطنية:** يساهم التأمين في خلق وظائف جديدة وفتح مناصب لعدد من الأفراد الباحثين عن العمل سواء كانت بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

2- **المساهمة في إجمالي الناتج المحلي:** إذ يلعب التأمين دورا حيويا في عجلة التنمية الاقتصادية في الدولة من خلال مختلف الأنشطة ومساهمته في إجمالي الناتج المحلي<sup>4</sup>.

3- **تحقيق الاستقرار الاجتماعي للفرد والأسرة:** يساهم التأمين الاجتماعي في محاربة الفقر حيث أنه يجنب الفرد المعوز بما يضمنه له من تعويض مادي عن الخسارة التي تحدث في دخلهم نتيجة لمرضهم أو بلوغه الشيخوخة.

4- **محاربة الفقر:** إنّ التأمين يعتبر عامل هام في محاربة الفقر وهنا تظهر أهمية التأمين الاجتماعية في التأمين على الحياة نجد عقود غايتها منح ضمان كافي لإنفاق الأبناء على أنفسهم إذا مات كبيرهم.

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، دار الحامد، عمان، الطبعة الأولى، 2007، ص ص95، 94.

<sup>2</sup> أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين، الدار الجديدة، الإسكندرية، 2002/ 2003، ص 6.

<sup>3</sup> زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 45.

<sup>4</sup> إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين ورياضياته، الدراري، مصر، ص 80.

5- **تقليل الخوف أو القلق:** في حالة ما إذا كان الشخص لديه تأمين فإنه يشعر بالطمأنينة سواء كان ذلك قبل أو بعد حدوث الخسارة، أما بالنسبة للشخص الذي لا يملك تأميناً على أحد ممتلكاته غالباً ما يشعر بالخوف وعدم الطمأنينة وعدم الراحة بسبب الخوف من حدوث ضرر قد يلحق بممتلكاته ولا يمكنه التعويض.

6- **التقليل من حجم الخسارة:** تستخدم المؤسسات التأمينية أو شركات التأمين العديد من البرامج التي تساهم بشكل فعال في التقليل من احتمالية الخطر أو من حجم الخسارة في حالة حدوثها وذلك عن طريق متخصصين وخبراء.

7- **تسهيل واتساع عمليات الإئتمان:** إنّ إتساع الإئتمان يؤدي إلى زيادة الثقة التجارية في دولة ما فيه تدعيم للحياة الاقتصادية بها، ويؤدي التأمين في هذا المجال دوراً بارزاً وأساسياً فمن المعروف أنه لا يمكن لصاحب المال أن يفرض ماله ما لم يطمئن، ويقوم التأمين بتوفير هذا الضمان في حالة تحقق الخطر، ومن هنا كانت أهمية دور التأمين في تسهيل وإتساع الإئتمان فنجد أن البنوك لا توافق على إقتراض المشروعات إلا بوجود التأمين على ممتلكاتهم.<sup>1</sup>

ثانياً: فوائد التأمين:

يقدم التأمين خدمات أساسية تتمثل في تعويض المؤمن له عن الخسائر المادية التي قد تلحق به نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه، وهذا ما يؤكد على أنّ التأمين يساعد الأفراد والمنظمات على تحطيم المشاكل المادية التي قد يتعرض لها ومن فوائد التأمين مايلي:

### 1. التنمية الاقتصادية:

يعمل التأمين على التنمية الاقتصادية من خلال:

➤ **زيادة الإنتاج:** وهذا ناتج على أنّ وجود التأمين يساعد الأفراد والمؤسسات على دخول ميادين جديدة ما كانوا ليدخلوها لولا وجود التأمين كون التأمين قد يوفر لهم حماية تأمينية، ومن أمثلة ذلك قيام بعض تجار السيارات ببيع السيارات بالأقساط وهذا الأمر لم يكن ممكناً لو لم يكن هناك تأمين على هذه السيارات لصالح هذا التاجر يضمن له حقه إذا تعرض للخطر.<sup>2</sup>

➤ **حفظ الثروة:** يتم ذلك من خلال قيام شركات التأمين بتعويض المؤمن له إذا تضرر مثلاً مصنعه نتيجة لوقوع الخطر المؤمن ضده وبذلك فإن صاحب هذا المصنع أو المشروع لن يخرج من الدورة الاقتصادية للمجتمع إذ انه

<sup>1</sup> إبراهيم علي إبراهيم، نفس المرجع السابق، ص 83.

<sup>2</sup> د. أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 91، 92.

يكون قادرا على إعادة بناءها تضرر من خلال التعويض الذي حصل عليه من شركات التأمين حيث أن وظيفة التأمين هنا إعادة المؤمن له إلى الوضع الذي كان عليه قبل وقوع الحادث أو الضرر أي بمعنى إلغاء الأثر المادي للحادث.

➤ خلق رؤوس الأموال: يتم ذلك من خلال أن شركات التأمين تقوم باستيفاء الأقساط من مجموع المؤمن لهم وبذلك يتجمع لدى هذه الشركات حصيلة من الأموال يمكن الاستفادة منها بعد احتجاز ما يلزم لأغراض مواجهة الإلتزامات حيث تقوم شركات التأمين بتمويل قطاعات الصناعة والتجارة والزراعة والاستثمارات الأخرى وذلك عن طريق المساهمة بشكل مباشر في هذه المشاريع.

## 2. التنمية الاجتماعية:

يعالج التأمين الكثير من الآفات الاجتماعية كالمرض والبطالة والعجز، كما أن التأمين يعمل على خلق جو الراحة والطمأنينة والهدوء لدى أفراد المجتمع.

## 3. مكافحة التضخم:

عند قيام شركات التأمين بتحصيل الأقساط من جمهور المؤمن لهم هذا يعني امتصاص السيولة من أيدي الناس مما يؤدي إلى انخفاض في الأموال المتداولة بين أيدي الناس بالتالي تخفيض ميولهم الاستهلاكية وتقوم شركات التأمين باستثمار هذه الأموال في مشاريع تنموية وإنتاجية.

## 4. تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات:

إن ما تحصل عليه هيئات التأمين الوطنية من عملات أجنبية مقابل الخدمات التي تقوم بها في البلدان الأجنبية ونتيجة عمليات إعادة التأمين التي تمارسها يؤدي إلى زيادة الصادرات غير المنظورة مما يساعد على تحسين ميزان المدفوعات وإشباع حجم التجارة الخارجية.<sup>1</sup>

## المطلب الثالث: مبادئ التأمين.

إن التأمين يعتبر وسيلة هامة بالنسبة للفرد والمجتمع مما يبعثه من طمأنينة والراحة النفسية، وللتأمين مبادئ سنعرضها في هذا المطلب على النحو التالي:

## الفرع الأول: المبادئ الفنية.

1. الاحتمالية: حيث يقتضي هذا الشرط بأن يكون الخطر احتمالي الوقوع، بمعنى أن لا يكون مستحيل الوقوع وألا يكون مؤكد الوقوع فإن كان الخطر مؤكد الوقوع فإن تكاليف التأمين أكبر من حجم الخسائر الناتجة عن تحقيقه،

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، نفس المرجع السابق، ص 92، 93.

وإذا كان الخطر مستحيل الوقوع فإنها لا توجد حاجة للتأمين من أي قاعدة تأمينية هنا هي أن تنصب على وقت وقوع الخطر وليس على الخطر نفسه، فمثلا الوفاة وخطرها يعتبر خطر مؤكد الحدوث لأي شخص منا ولكنه خطر غير مؤكد من حيث تاريخ الحدوث ولذلك يمكن التأمين ضد خسائر الوفاة.

2. **القابلية للقياس:** أي يجب أن يكون الخطر قابلا للقياس بحيث يكون من الممكن مقدما تقدير حجم الخسائر المالية المتوقعة إذا ما تحقق الخطر في صورة حادث، ويمكن تقدير حجم الخسائر المالية المتوقعة مستقبلا بطريقة إحصائية تعتمد على الخبرة الماضية لتحقيق نفس الخطر.

3. **توافر قانون الأعداد الكبيرة:** ويقضي بوجود توافر عدد كبير من الوحدات المعرفة لنفس الخطر، وذلك لتحقيق قانون الأعداد الكبيرة والذي من خلاله يمكن تقريب النتائج الفعلية من النتائج المتوقعة، أي يكون التنبؤ بالخسائر المالية المتوقعة دقيقا ومن ثم يكون القسط المحسوب موضوعي وعلى أساس علمي سليم.<sup>1</sup>

4. **إمكانية تحديد الخسارة:** يجب أن تكون الخسارة الناتجة ممكنة التحديد من حيث الزمان والمكان وذلك حتى تكون مسؤولية المؤمن مسؤولية محددة وليست شائعة، ومن ناحية أخرى يجب أن تكون الخسارة مادية، بمعنى أنه يجب أن يكون من الممكن تقديرها ماليا، ولذلك لا يمكن التأمين عليها.<sup>2</sup>

5. **سهولة الإثبات:** يجب أن يكون الخطر المؤمن سهل من حيث إمكانية إثبات وجوده فلا يمكن مثلا التأمين على النقود السائلة بالمنزل، ومن ناحية أخرى يجب أن يكون الخطر السهل إثباته في المكان والزمان والسبب بمعنى:

❖ أن يكون الخطر المؤمن منه محدود في منطقة جغرافية معينة.

❖ أن يكون الخطر المؤمن منه محدود ومحدد بفترة زمنية ومحدد.

❖ أن يكون السبب المؤدي للخطر المؤمن منه واضح ومحدد.<sup>3</sup>

### الفرع الثاني: المبادئ القانونية للتأمين.

تستمد هذه المبادئ قوتها ووجودها من القوانين والتشريعات التي تصدرها الدولة وترجع أهمية المبادئ إلى أنها تعد ضرورة للحفاظ على الصحة القانونية لعقد التأمين، وهناك مجموعة من المبادئ تنطبق على جميع أنواع التأمين تتمثل في:

<sup>1</sup> زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 81.

<sup>2</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر و التأمين، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص 129.

<sup>3</sup> زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 82.

1. مبدأ منتهى حسن النية: يقضي هذا المبدأ بأنه يجب على كل من طرفي التعاقد أن يمد الطرف الآخر بكافة البيانات والحقائق الجوهرية التي تتعلق بالخطر والشيء ووضوح الخطر والظروف المحيطة به، وعليه فإن حسن النية المتبادلة بين الطرفين هو جوهر العملية التأمينية والإحلال بهذا المبدأ يستلزم مباشرة بإبطال العقد.<sup>1</sup>
2. مبدأ المصلحة التأمينية: ويقضي هذا المبدأ بوجوب أن يكون للمستأمن مصلحة أو فائدة مادية تعود عليه من بقاء الشيء موضوع التأمين دون تلف أو خسارة أو له مصلحة أو فائدة مادية من بقاء الشخص المطلوب التأمين على حياته على قيد الحياة، كما يلحق المستأمن ضرر أو خسارة من تحقق الخطر المؤمن منه في الشيء أو الشخص موضع التأمين.<sup>2</sup>
3. مبدأ السبب القريب: ويقصد بهذا المبدأ أن يكون الحادث المؤمن منه هو السبب الأصلي القريب والمباشر لحدوث الخسارة، بمعنى أن يكون هو السبب الفعال الذي بدأت به سلسلة الحوادث التي أدت إلى وقوع الخسارة دون تدخل أي مؤثر خارجي بخلاف السبب الأصلي وذلك حتى يلتزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين أو قيمة التعويض، وهذا المبدأ يثير الكثير من المشاكل بين المؤمن والمستأمن، وخاصة إذا لزم السبب القريب المغطى بالوثيقة أسباب أخرى غير مغطاة أو مستثناة.
4. مبدأ التعويض: وينطبق هذا المبدأ على التأمينات العامة فقط، ولذلك يسمى في التأمين بعقد المعاوضة أو التعويض، ويقضي هذا المبدأ بأنه عند حدوث خسارة تغطيها وثائق التأمين فإنه لا يجوز أن يزيد التعويض المستحق عن قيمة الخسارة بأي حالة من الأحوال حتى لا يكون التأمين مصدر ربح للمؤمن له وبالتالي قد يتقيد تحقيق الخطر المؤمن منه والإثراء على حساب شركة التأمين وذلك يهدف هذا المبدأ إلى وضع المؤمن له في نفس الحالة التي كان عليها قبل تحقق الخطر دون زيادة أو فائدة.<sup>3</sup>
5. مبدأ المشاركة في التأمين: حسب هذا المبدأ يقوم المؤمن له بإبرام عقد التأمين تخص موضوع تأمين واحد ولنفس الفترة لدى عدة شركات تأمينية، بحيث تشترك هذه الأخيرة عند تحقق الخطر المؤمن منه في دفع التعويض المستحق للمؤمن له ووفقاً لنسبة تأمينية أو بما يعادل القسط المحصل عليه.
6. مبدأ الحلول: يقصد بهذا المبدأ أن يكون من حق المؤمن (شركة التأمين) أن يحل محل المؤمن له في مباشرة كافة الحقوق المدنية ومقاضاة الغير المتسبب في الحادث والمطالبة بالتعويض المناسب وذلك قبل أو بعد سداد قيمة

<sup>1</sup> جورج ريجدا، إدارة الخطر والتأمين، ترجمة محمد توفيق البلقيني، إبراهيم محمد مهدي، دار المريخ، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، 2006، ص 151.

<sup>2</sup> محمد توفيق البلقيني، جمال عبد الباقي واصف، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، دار الكتب الأكاديمية، القاهرة، الطبعة الأولى، 2004، ص 139.

<sup>3</sup> زيد منير عبوي، مرجع سبق ذكره، ص 86، 87.

التعويض المستحق للمؤمن له، ولا يجوز للمؤمن له أن يتنازل عن حقوقه المدنية اتجاه الغير المتسبب في الحادث، ولا يجوز له التصالح مع الغير وإلا اعتبر متنازلاً عن حقه في تعويض المطلوب من شركة التأمين.<sup>1</sup>

### المطلب الرابع: وظائف التأمين.

التأمين شهد تطوراً كبيراً مما أدى إلى بروز عدة وظائف يؤديها، ويمكن أن نذكر منها مايلي:

1. **تجميع رؤوس الأموال:** يؤدي تراكم أقساط التأمين إلى تجميع رؤوس الأموال لدى شركات التأمين بهدف استثمارها بغرض تدعيم الإقتصاد، فالتأمين يهدف إلى تجميع المدخرات وتوظيفها بشكل قانوني والإستغلال الجيد لها.<sup>2</sup>
2. **تبسيط الائتمان:** إنّ التأمين يساعد على جعل الائتمان الفردي أقوى، فالتأمين يجعل المقترض أفضل من حيث خطر الائتمان، كما أنه يساعد على رد القيمة للمقترض لوجود ضمان إضافي أي يعطي ضماناً إضافياً بأنّ القرض سوف يسدد، أمّا على مستوى المجموعة فإنّ رؤوس الأموال المجمعة من الأقساط لدى شركات التأمين تلعب دوراً هاماً في تدعيم الائتمان في الدولة، وذلك من خلال توظيف شركات التأمين للأموال المتوفرة في السندات العامة التي تصدرها الدولة.
3. **الوقاية:** من المفروض أنّ التأمين لا يؤدي إلى التعويض عن الضرر فحسب بل يؤدي إلى تحسين مستوى السلامة وتقليل حجم الأخطار، ذلك أن شركات التأمين مصلحة دائمة في تقليل الحوادث وسد الذرائع إلى وقوع المكروه وتفادي أسباب وقوع الحوادث، ذلك لتزويد من أرباحها من خلال تقليل ما تدفعه من تعويضات.<sup>3</sup>
4. **الحث على الإستثمار:** إنّ وجود برامج فعّالة للتأمين على الأصول والممتلكات يزيد من إقدام أصحاب الثروات على الإستثمار، لأنه سيقبل المخاطر التي سيواجهونها، فيصير بإمكانهم حصر ما يواجهونه من مخاطر.
5. **التعويض عن الخسائر:** يمكن لمن تم تعويضهم أن يعودوا إلى مراكزهم المالية السابقة بعد حصول الخسارة، نتيجة لذلك يمكنهم الحفاظ على الاستقرار المالي.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> معراج جديدي، مرجع سبق ذكره، الطبعة الثانية، ص 16.

<sup>2</sup> محمد حسين منصور، أحكام التأمين، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 2000، ص 15.

<sup>3</sup> جورج ريجدا، مرجع سابق، ص 57.

<sup>4</sup> عز الدين فلاح، التأمين مبادئه وأنواعه، دار أسامة للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2008، ص 13.

**المبحث الثاني: مفهوم عقد التأمين.**

إنّ التأمين يعتبر أساس العملية التأمينية، ولا بد أن يتوفر عقد بين طرفي التعاقد بهدف تجنب أي خطر سواء مالي أو أي خطر آخر، وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث.

**المطلب الأول: تعريف عقد التأمين.**

هناك عدة تعاريف لعقد التأمين ويمكن ذكر منها مايلي:

**التعريف الأول:** هو إتفاق بين المؤمن والمؤمن له يتعهد فيه المؤمن بتعويض المؤمن له عن الأضرار والخسائر المغطاة بموجب العقد ويكون هذا التعويض عينيا أو ماليا وذلك مقابل قيام المؤمن له بدفع قسط التأمين.<sup>1</sup>

**التعريف الثاني:** هو عقد يلتزم به المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا مرتبا أو أي عوض مالي في حالة وقوع الحادث المؤمن ضده أو تحقيق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل مبلغ محدد أو أقساط دورية يؤديها المؤمن له لشركة التأمين.<sup>2</sup>

**التعريف الثالث:** هو عقد ينظم علاقة قانونية بين الطرفين وهما المؤمن، والمؤمن له يتفقان على أن يؤدي الأول مبلغا ماليا للثاني، يسمى مبلغ التأمين عند تحقق الخطر المؤمن منه نظير مبلغ مالي يدفعه المؤمن له، يسمى القسط والمؤمن له قد يكون شخصا طبيعيا أو معنويا، بينما المؤمن فهو دائما شخص معنوي، ويكون عادة ما يعرف بشركات التأمين.<sup>3</sup>

**المطلب الثاني: خصائص عقد التأمين.**

يتكون عقد التأمين من عدة خصائص نتطرق إليها كمايلي:

**أولا: عقد رضائي:**

العقد الرضائي هو ذلك العقد الذي يكفي لانعقاده تراضي الطرفين، أي هو العقد الذي يكون فيه إيجاب وقبول، ويستلزم إثباتات الكتابية على التأمين ويوقع من كلا الجانبين.

<sup>1</sup> د.أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ، ص 100.

<sup>2</sup> المعهد المالي، مدخل إلى أساسيات التأمين، المملكة العربية السعودية، 2016، ص 74.

<sup>3</sup> حميدة جميلة، الوجيز في عقد التأمين، دراسة على ضوء التشريع الجزائري الجديد للتأمينات، دار الخلدونية، الطبعة الأولى، 2012، ص 20.



**ثانيا: عقد ملزم:**

يقصد به العقد الذي ينشأ عنه التزامات متقابلة في ذمة كل من المتعاقدين وفي هذا العقد يأخذ الطرفين صفة الدائن والمدين في نفس الوقت، فالمؤمن له يلتزم بدفع الأقساط أما المؤمن يلتزم بتعويض الخسارة، فالإلتزام الأول يكون محققا بينما الثاني يكون معلقا.

**ثالثا: عقد احتمالي:**

هو ذلك العقد الذي لا يستطيع أي من طرفيه تحديد المنفعة التي يحصل عليها عند التعاقد، حيث لا يمكن تحديدها إلا عند حدوث الخطر، حيث أن احتمال الكسب والخسارة أمر محقق لطرفي العقد فإذا لم يتحقق الحادث يخسر المؤمن له قيمة القسط الذي يربحه المؤمن دون مقابل، وإذا تحقق الحادث خسر المؤمن مبلغ التأمين وكسب المؤمن له مبلغا أكبر من مبلغ القسط الذي التزم به.

**رابعا: عقد معاوضة:**

ويقصد به أن يأخذ كل من طرفيه مقابلا لما أعطاه، فالمؤمن يأخذ القسط، والمؤمن له يأخذ مبلغ التأمين. أو يعني به صفة التعويض التي تميز عقد التأمين فيدفع المؤمن له قسط مقابل تعويضه على الخطر في حالة وقوعه ويستقبل المؤمن الأقساط تعويضا لحمايته في حالة وقوع الخطر.

**خامسا: عقد زمني:**

أي هو العقد الذي يكون فيه الزمن عنصرا جوهريا، والأمر كذلك في عقد التأمين، أي أن المؤمن له ملتزم بسداد الأقساط في مواعيد محددة.

**سادسا: عقد إذعان:**

وهو ذلك العقد الذي يكون فيه طرف قوي يملئ شروطه على الطرف الآخر، وما على المؤمن إلا الرضوخ أو الخضوع لهذه الشروط أو رفضها باستثناء التأمينات الإلزامية، ولكن التشريعات في جميع الدول تحرص على حماية جمهور المؤمن لهم من أي تعسف يمكن أن يلحق بهم نتيجة استخدام شركات التأمين للعقود الجاهزة المعدة سلفا، بحيث تحفظ حق المؤمن له من أي تعسف يمكن للمؤمن أن يحققه نتيجة استخدامه لنموذج عقد التأمين الذي يقوم بتسويقه، فحرصت التشريعات على جعل الكلفة متوازنة بين المؤمن والمؤمن له، ولا يجوز مخالفتها لا أن يكون ذلك مصلحة المؤمن فان هذا الاتفاق يكون باطلا.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> د.أسامة عزمي سلام، أ.شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 101-109.

سابعا: عقد من عقود حسن النية:

تظهر سمة حسن النية في عقد التأمين في إعتقاد المؤمن في تقري قبوله على مدى صحة البيانات المحيطة بالخطر والتي يملئها عليه المؤمن له، كما تظهر أيضا عند تنفيذ العقد لأنه ملزم بالتصريح بالخطر كما هو، دون زيادة أو نقصان (أي تفادي التصريحات الكاذبة التي تؤدي إلى الزيادة في الخطر المؤمن عليه، و يترتب على ذلك أن البطلان يلحق بعقد التأمين إذا قام المؤمن له بالإدلال بمعلومات خاطئة ومخالفة للواقع)<sup>1</sup>

المطلب الثالث: أطراف عقد التأمين.

يعتبر عقد التأمين من أهم العناصر في التأمين فهو يعتبر مهم في عملية التأمين، فهو يتضمن أطراف نذكر منها:

أولا: المؤمن:

المؤمن هو الطرف الأول في عقد التأمين المتمثل عادة في شركة التأمين التي تتمتع بشخصية قانونية مستقلة من المتعاقدين، حيث تقوم بجمع الأقساط من المؤمن لهم مقابل التزاماتها بضمان الخطر الذي يهددهم، وتمكن أهم إلتزامات المؤمن في تقديم مبلغ التأمين في حالة وقوع الخطر وقد يكون هذا التعويض في شكل رأس مال أو في شكل إيرادات دورية.

فهو يعتبر تعهد بسداد أقساط التأمين في مواعيد محددة مقابل الحصول على التعويض عند حدوث الخطر أو إنتهاء مدة العقد.

وللمؤمن دور يتمثل في:

➤ تغطية المخاطر.

➤ تلقي سعر مقابل.

➤ يتعهد بدفع الفوائد المضمونة بمجرد أن تتحقق المخاطر.

وفي حالة رفض المؤمن أو شركة التأمين دفع مبلغ التأمين بالطرق الودية فإن المؤمن له يلجأ إلى جهات أخرى

للفصل في النزاع.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> أحمد شرف الدين، أحكام التأمين، دراسة في القانون والقضاء المقارنين، دار النهضة العربية للنشر و التوزيع، القاهرة، الطبعة الثالثة، 1991، ص 80.

<sup>2</sup> محمد حسام لطفي، الأحكام العامة لعقد التأمين، دار الجامعة الجديدة، مصر، الطبعة الأولى، 1990، ص 97.

## ثانيا: المؤمن له:

المؤمن له هو الطرف الثاني في عقد التأمين وهو قد يتعاقد بنفسه مع المؤمن أو يتعاقد معه عن طريق نائب يمثله في التعاقد.

وفي هذه الحالة ينصرف عقد التأمين إلى المؤمن له مباشرة طبقا للقواعد العامة، حيث يكون ملزم بدفع القسط وكذلك له الحق في الحصول على مبلغ التأمين في حالة حدوث الخطر.

والمؤمن له يشترط التأمين لصالحه أو مصلحة شخص آخر وهو المستفيد كذلك يؤمن له على حياته أو على حياة شخص آخر، وفي هذه الحالة يكون هذا الأخير هو المستفيد، وسيترتب على عاتق المؤمن له الالتزام بالإدلال بالبيانات المتعلقة بالخطر عند إبرام العقد وعند سيرانه وحتى وقوع الخطر فعند إبرام العقد يجب على المؤمن له الإدلال بهذه المعلومات المتعلقة بالخطر حتى يتمكن المؤمن من تقدير الخطر، وهذا ما نصت عليه الفقرة الأولى من المادة 15، والمتعلقة بالتزامات المؤمن له حيث يلتزم المؤمن له بالتصريح عند إكتتاب العقد بجميع البيانات والظروف المعروفة لديه ضمن إستمارة أسئلة تسمح للمؤمن بتقدير الأخطار التي يتكفل بها.

أمّا عند سريان العقد فيقع على عاتق المؤمن له الالتزام بإعلام المؤمن على كل الظروف التي تغير من الخطر بعد إبرام العقد والتي يكون لها تأثير على زيادة درجة احتمال وقوعه.

كما يجب أيضا تحديد زمن الوفاء بالقسط وعادة ما يكون الدفع مقدما حتى يتمكن المؤمن من الحصول على الأموال التي تكفل له تغطية المخاطر.<sup>1</sup>

وهذا ما أشارت إليه الفقرة الثانية من المادة السابقة، بدفع القسط أو الاشتراك في الفترات المتفقة عليه، ويدفع القسط دفعة دورية تحدد بمقتضى وحدة زمنية معينة غالبا ما تكون سنة، وخاصة في العقود التي تتحدد تلقائيا.

## المطلب الرابع: أركان عقد التأمين.

إنّ عقد التأمين يتركز على عدة أركان نذكر منها:

## أولا: الرضا:

الرضا هو الركن الأساسي في أي عقد من العقود فهو يعبر عن إرادة أطراف العقد عن طريق الإيجاب والقبول والرضا، هنا في عقد التأمين بمجرد تطابق الإيجاب والقبول بين المؤمن والمؤمن له دون الحاجة إلى أي إجراء آخر غير أنه كثيرا ما يعلق الطرفين ويبرم عقد التأمين بتوقيع الوثيقة من كلا الطرفين حتى يتم العقد يجب أن ينصب الرضا على

<sup>1</sup> إبراهيم أبو النجا، التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 1983، ص 163.

عناصر التأمين الأساسية وهي الخطر المؤمن منه، القسط ومبلغ التأمين، فعقد التأمين لا ينعقد إلا بالاتفاق على جميع هذه العناصر.<sup>1</sup>

### ثانيا: المحل:

يرم المؤمن له عقد التأمين لكي يتحمل عنه المؤمن ما قد يتعرض له من الأخطار، إذ يخشى وقوعها في المستقبل وعلى ذلك فالخطر هو المحل الذي يرد عليه عقد التأمين.

ويعتبر القسط محل إلتزام المؤمن له، ويعتبر مبلغ التأمين محل التزام المؤمن، فالمؤمن له يلتزم بدفع مبلغ التأمين محل إلتزام المؤمن له من الخطر، فالخطر هو وراء القسط ومبلغ التأمين هو القياس الذي قاس به كل منهما.<sup>2</sup>

### ثالثا: السبب:

بمعنى المصدر أي السبب المنشئ للالتزام، فإن السبب هو الرفض المباشر الذي يرمي إليه المتعاقد (المؤمن له) من وراء إلتزاماته، فمثلا إلتزام البائع تسليم المبيع وسببه هو التزام المشتري بدفع الثمن.

والسبب هو الدافع للتعاقد في عقد التأمين وهو مصلحة المؤمن له في عدم تحقيق الخطر، وذلك أن هذه المصلحة تدفع المؤمن له في عدم تحقيق الخطر، وذلك أن هذه المصلحة تدفع المؤمن له إلى إبرام عقد التأمين.

<sup>1</sup> إبراهيم أبو النجا، نفس المرجع السابق، ص 190.

<sup>2</sup> عبد الرزاق السنهوري، عقود الغرور وعقد التأمين، دار إحياء التراث العربي، مصر، 2002، ص 12.

### المبحث الثالث: مفهوم شركات التأمين.

تعتبر شركات التأمين جزءاً هاماً من النشاط المالي المتعلق بالتمويل المحلي خاصة، وتقديم خدمات للمنشآت والأفراد، وتعتبر سمة جوهرية إقتصاديات الدول من خلال ما تلعبه من أدوار، وسنتطرق في هذا المبحث إلى شركات التأمين بشكل مفصل.

#### المطلب الأول: تعريف شركات التأمين.

لقد تعددت تعاريف شركات التأمين ومن أهمها نذكر مايلي:

**التعريف الأول:** شركة التأمين هي هيئة مرخصة من طرف السلطات العمومية والتي تتحصل على الإعتماد الإجباري من أجل ممارسة عمليات تأمينية محددة تتضمنها القائمة الملحقه بهذا الإعتماد، حيث أن معظم الهيئات التأمينية هي شركات تجارية وأغلبيتها هي شركات مساهمة وذلك لضخامة رأسمالها وطول مدة حياتها.<sup>1</sup>

**التعريف الثاني:** شركة التأمين هي التي تقوم بتنظيم العمليات التعاونية بين المشاركين فيها، حيث تقوم بدور الوسيط بين الأفراد المعرضين لنفس الخطر.<sup>2</sup>

**التعريف الثالث:** شركة التأمين هي عي وسيط يقبل الأحوال التي تتمثل في الأقساط التي يقدمها المؤمن لهم، ثم يعيد إستثمارها نيابة عنهم مقابل عائد، وبالتالي يمكنها أن تحقق قدر من الأرباح المتعلقة بالتعويضات المتوقع دفعها و الأقساط المطلوب تحصيلها.<sup>3</sup>

**التعريف الرابع:** هي نوع من المؤسسات المالية التي تقدم دوراً مزدوجاً، فهي شركة التأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما تقوم بتحصيل الأموال من المؤمن لهم في شكل أقساط لتعيد إستثمارها في مقابل تحقيق عوائد.<sup>4</sup>

**التعريف الخامس:** هي هيئة تتكون من مؤمنين يأخذون على عاتقهم مسؤولية تقديم الخدمات التأمينية للمنشآت والأفراد، حيث تتولى هذه الهيئات دفع مبلغ التأمين أو التعويض للمؤمن لهم عند تحقق الخطر للمؤمن منه، وتتنوع هيئات التأمين حسب الشروط أو طبيعة تكوينها من ناحية وحسب طريقة تنظيمها وإدارتها والهدف منها من ناحية أخرى.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> Christian sainurapt, **dictionnaire générale de l'assurance**, a créature paris, 1996, p 1287.

<sup>2</sup> محمد جمال علي هلال، عبد الرزاق الشحادة، محاسبة المؤسسات المالية (البنوك التجارية وشركات التأمين)، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2009، ص 259.

<sup>3</sup> عبد الغفار حنفي، أسواق المال (بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص 124.

<sup>4</sup> منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة الأولى، 1999، ص 397.

<sup>5</sup> مختار الهانسان، إبراهيم عبد النبي حمودة، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2000، ص 79.

ومن هذه التعاريف يمكن إستنتاج أنّ شركة التأمين أو هيئات التأمين أنها مؤسسة مالية تقوم بتقديم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تحصل على الأموال من المؤمن لهم لتعيد إستثمارها في مقابل عائد يشاركون فيه وذلك إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

### المطلب الثاني: أشكال شركات التأمين.

يكمن تصنيف شركات التأمين وفق شكلين أحدهما قانوني و الثاني وفق النشاط التأميني الذي يمارسه.

### الفرع الأول: التصنيف وفق الشكل القانوني.

يمكن تصنيف شركات التأمين وفق الشكل القانوني كمايلي:

**أولاً: شركات التأمين التجارية:** هي مؤسسة يمتلكها حملة الأسهم العادية يتقاسمون أرباح وخسائر شركة التأمين، يقوم هؤلاء المساهمون بإنتخاب مجلس الإدارة والذي بدوره يقوم بتعيين الرئيس، المدير العام، ويكون لمجلس الإدارة المسؤولية الأساسية عن النجاح المالي للشركة.<sup>1</sup>

ومن أهم خصائص هذه الشركات نجد:

➤ هناك إنفصال بين أصحاب الشركة والذين تكون لهم حرية إختيار مجلس الإدارة وبين حملة وثائق التأمين.

➤ شركات تجارية هادفة للربح.

➤ لها القدرة على إجتذاب عدد كبير من المؤمن لهم وبالتالي ترتفع إمكانية تحقيق قانون الأعداد الكبيرة.<sup>2</sup>

**ثانياً: الجمعيات التعاونية:** يقصد بها الجمعية المؤلفة من أشخاص تجمعهم روابط المهنة الواحدة أو يعملون لدى مشغل واحد، وهذه الجمعيات تقوم على أساس فكرة بين جماعة من الناس تربطهم رابطة واحدة، إذ أنها تنشأ برأسمال غير محدود وتكون الجمعية العامة من الأعضاء المنخرطين غير المتأخرين في دفع إشتراكاتهم للذين بدورهم ينتخبون أعضاء مجلس الإدارة.<sup>3</sup>

ويعتبر هذين الشكلين (شركات التجارية، وجمعيات التعاونية) أشكال شركات التأمين وإعادة التأمين التي سمح بها المشرع الجزائري حيث نصت المادة 215 من الأمر المتعلق بالتأمينات على أنه: " تخضع شركات التأمين وإعادة التأمين في تكوينهما إلى القانون الجزائري وتأخذ أحد الشكلين الاثنين: شركة ذات أسهم، شركة ذات شكل تعاقدية (تعاوني)

<sup>1</sup> جورج ريجدا، محمد توفيق البلقيني وإبراهيم محمد مهدي، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، دار المريخ للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، 2006، ص ص 171، 172.

<sup>2</sup> إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مرجع سبق ذكره، ص 31.

<sup>3</sup> حيرت ضيف، محاسبة شركات التأمين، دار النهضة العربية، لبنان، الطبعة الأولى، 1994، ص 5.

غير أنه عند صدور هذا الأمر يمكن للهيئات التي تمارس عمليات التأمين دون أن يكون غرضها الربح أن تكتسي شكل الشركة التعاضدية".<sup>1</sup>

**ثالثا: صناديق التأمين الخاصة:** تقوم مثل هذه الصناديق على أساس إتفاق بين الأفراد الذين تربطهم صلة معينة كالمهنة أو النشاط، بحيث يتم تكوين صندوق خاص لتغطية خطر إجتماعي معين تم تعرضه له كالوفاة، ضياع الدخل، المرض، إذ تقوم بتجميع المدخرات البسيطة للأعضاء في صورة إشتراكات وإستثمارها لصالحهم إلى جانب قيامها بالوظيفة التأمينية.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: التصنيف وفق النشاط التأميني:

يمكنها تصنيفها إلى شركات التأمين العام الحياة، التأمين الصحي والشركات الشاملة.

**أولا: شركات التأمين العام:** يقصد بها الشركات التي تقوم بكل أنواع التأمين التي لا ينطبق عليها وهي التأمينات على الحياة وهكذا نجد أن التأمين العام هو التأمين على ممتلكات والمسؤولية المدنية اتجاه غيرها من أنواع للتأمين.<sup>3</sup>

**ثانيا: شركات التأمين على الحياة:** تمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة ، فهي بمثابة وسيط مالي بتحصيل أقساط التأمين من المؤمن لهم وهم أصحاب وثائق التأمين لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ إلى المؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، كما قد تقوم بإقراض جزء من هذه الأموال للمؤمن لهم بضمان أقساط التأمين المدفوعة ومن ثم فان شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقساط التأمين وإعادة ضخها إلى سوق رأسمال.<sup>4</sup>

**ثالثا: شركات التأمين الصحي:** هي الشركات المتخصصة في إصدار وثائق التأمين التي تغطي تكاليف علاج المؤمن له، وفي كثير من الأحيان ينص في الوثيقة على أن يلتزم المؤمن له بتغطية حد أدني من تكاليف علاجه، على أن تدفع شركة التأمين ما يزيد عن ذلك.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> المادة 215، مكرر من الأمر 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995، المتعلق بقانون التأمينات الجزائرية.

<sup>2</sup> عبد الهادي محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته ومشروعته، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، الطبعة الأولى، 2003، ص 209.

<sup>3</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر والتأمين، دار البازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 112.


<sup>4</sup> رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2001، ص 186.

<sup>5</sup> منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 405.

رابعا: الشركات الشاملة: هي شركات لا تتخصص في فرع أو نوع معين من التأمين لأنها تقوم بإصدار جميع أنواع الوثائق التأمينية التي تصدرها الشركات السابقة، أي هي تلك الهيئة التأمينية الممارسة لجميع عمليات التأمين سواء تعلق الأمر بمال المؤمن له أو شخص آخر.<sup>1</sup>

ومن خلال هذه الشركات التي تطرقنا إليها يمكن اقتراح الشكل التالي لشركات التأمين:

### الشكل رقم (01) : أشكال شركات التأمين.



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على مرجع سابق، منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق والمنشآت المالية، ص 405.

### المطلب الثالث: خصائص شركات التأمين.

هناك مجموعة من الخصائص تتمتع بها شركات التأمين وتتمثل في :

1. شركات التأمين من بين المؤسسات المالية الأكثر خضوعا للقوانين وذلك بتحديد نسب إستثمارية ضرورية الإلتزام بها.

<sup>1</sup> Théodore carofias, *théorie et pratique de l'assurance vie* , Argus, Paris,2000,p14.



2. تقديم خدمات تأمينية لزيائنها في شكل عقود معاونة من ناحية وإستثمار الأقساط المتحصل عليها قصد الإبقاء بتعهداتها وتحقيق ربح من ناحية أخرى، لهذا فهي تصنف ضمن المؤسسات المالية التعاقدية بتعهدات متبادلة بينها وبين المؤمن لهم.
3. تتميز خدماتها المقدمة بأنها آجلة وليست آنية ، وثبات أسعارها والتي تحدد وفق الأسس الرياضية والإحتمالات ، كما أنها لا تخضع لقانون العرض والطلب.
4. إلتزاماتها وأهدافها تدفعها للتكيف أكثر في التعامل مع مجالات إستثمار أموالها المحددة قانونا، بالتركيز على الإستثمار في الميادين الأقل مخاطرة.
5. إنعكاس دورة الإنتاج فيها، حيث لا يتسنى لشركة التأمين معرفة مداخيلها إلا في المستقبل، لأنّ خاصية طول أجل التزاماتها اتجاه العملاء سار للسنوات القادمة من تاريخ الإكتتاب، بمعنى أنّ قيمة العائد لا يمكن تحديدها إلا بصفة إستدلالية لأنّ مبلغ التأمين متعلق بتحقيق الخسارة وحجمها.
6. معظم شركات التأمين تعمل في فروع التأمين المختلفة، مثل التأمين على الحياة والممتلكات، ويجبر القانون شركات التأمين على إعداد قوائم مالية لكل فرع.<sup>1</sup>

#### المطلب الرابع: وظائف شركات التأمين.

تقوم شركات التأمين بمجموعة من الوظائف لأداء نشاطها، ومن هذه الوظائف نذكر:

##### أولا: وظيفة التسعير:

هذه الوظيفة تهتم بمعرفة القسط الواجب إستيفاءه من المؤمن له نظير خطر معين ينوي التأمين ضده وبالتالي فإن وظيفة التسعير تضع سعر معين لكل نوع من أنواع التأمينات المختلفة يتناسب مع درجة وإحتمال تحقق الخطر كما يتناسب مع مبلغ التأمين والظروف المحيطة بالشيء أو الخطر المؤمن ضده.

والشخص الذي يحدد سعر التأمين يدعى الإكتواري وهو شخص له دراية وعلم في الرياضيات والإحصاء حيث يقوم بدراسة الإحصاءات الخاصة بالولادات والوفيات والأمراض والحوادث، وبناءا على هذه المعلومات بالإضافة إلى المعلومات التي يقوم بتجميعها من الدوائر ومؤسسات رسمية خاصة تتمتع بمثل هذه الأبحاث والأرقام والبيانات، ويقوم

<sup>1</sup> أحمد صلاح عطية، مرجع سبق ذكره، ص 18.

بتحديد قيمة قسط التأمين الملائم هنا هو أن هذا القسط يكون منافسا من جهة وكافيا لتغطية الأخطار من جهة أخرى ليدر أرباح.<sup>1</sup>

#### ثانيا: وظيفة الإكتتاب:

هدف هذه الوظيفة هو تجميع محفظة فرعية من وثائق التأمين المختلفة وبذلك تقوم الشركة من خلال هذه الوظيفة بقبول طلبات إصدار الوثائق والمتوقع أن ينتج عنها أرباح، وترفض الطلبات المتوقع أن ينتج عنها خسائر أو لا تكون مجدية، وتقوم الإدارة العليا بالشركة بوضع سياسة واضحة للإكتتاب تتماشى مع غايات الشركة وقد تكون هذه السياسة للحصول على مجموعة كبيرة من وثائق التأمين المختلفة والتي تعطي ربحا منخفضا، أو يكون غرضها الحصول على عدد قليل من وثائق التأمين والتي تعطي ربحا مرتفعا.

#### ثالثا: وظيفة الإنتاج:

ويقصد بالإنتاج في مجال التأمين المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها شركات التأمين وعملية البيع التي تقوم بها شركة التأمين هي الخدمة التأمينية، وكثيرا ما يطلق على الوكلاء و المندوبين إسم المنتجين وفي شركات التأمين المتخصصة في تأمينات الحياة ، يطلق على الدائرة المختصة بالإنتاج إسم دائرة المبيعات، وتكون هذه الدائرة مسؤولة عن إستقطاب وتدريب الوكلاء الجدد ومراقبتهم ومتابعتهم.

#### رابعا: وظيفة تسوية المطالبات (تعويضات):

وهي تلك الوظيفة المتعلقة بدفع مبلغ التأمين أو دفع التعويضات المستحقة للمؤمن عليه/له عند تحقق الخطر، وفي شركات التأمين هناك جهة أو دائرة متخصصة بدراسة المطالبات المقدمة، وتحديد مدى التعويض المستحق من خلال تسوية الخسائر والشخص المسؤول عن تسوية الخسائر هو: " مسوي الخسائر" وهناك ثلاث أسس متبعة في تسوية المطالبات هي:

1-التحقق من صحة المطالبة المقدمة: يقصد بها التحقق من أن تكون الخسارة قد حدثت فعليا وأن تكون

مغطاة بموجب شروط وثيقة التأمين الصادرة من طرف شركة التأمين.

2-الإنصاف والسرعة في تسديد المطالبات: أي أنّ التأخر أو عدم تسديد المطالبة بعد التأكد من صحتها

يضر بسمعة الشركة ويؤثر بذلك سلبا على مبيعاتها.

<sup>1</sup> د.أسامة عزمي سلام ، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 157.

3- تقديم المساعدة للمؤمن لهم: تقوم بها شركات التأمين لما في ذلك من أثر طيب على سمعة شركة التأمين في سوق التأمينات وينعكس ذلك إيجابيا على مبيعاتها.<sup>1</sup>

#### خامسا: وظيفة إعادة التأمين:

ويقصد بها نقل جزء من الخطر إلى جهة أخرى أقدر على تحمل هذا الخطر، وغالبا ما تكون هذه الجهة هي شركات إعادة التأمين وعقد إعادة التأمين هو عقد يشبه عقد التأمين.<sup>2</sup>

والمراد بإعادة التأمين هو قيام شركة التأمين (المؤمن المباشر) بالتأمين لدى شركة أخرى، أو شركات تدعى: " شركات إعادة التأمين"، مما قد يلحقها من تعويضات تلزم بسدادها.

وإعادة التأمين هو عقد تأمين جديد منفصل ومستقل عن وثيقة التأمين الأصلية على نفس الخطر الذي تم التأمين عليه بموجب وثيقة التأمين الأصلية التي أصدرتها شركة التأمين.<sup>3</sup>

#### سادسا: وظيفة الاستثمار:

يعد الاستثمار وظيفة جد هامة في شركات التأمين وكون أقساط التأمين تدفع سلفا فإنه يتجمع لدى شركات التأمين مبالغ ضخمة يمكن استثمارها.

إنّ مدد وثائق التأمين على الحياة طويلة الأجل وتهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على رأسمال المستثمر ، ومن ثم تحقيق الربح، أما شركات التأمين على ممتلكات والمسؤوليات تكون إستثماراتها قصيرة الأجل وتهدف بالدرجة الأولى إلى المحافظة على السيولة، وغالبا ما تكون في شكل أسهم وأذونات خزينة وشهادات إيداع وأدوات إستثمارية أخرى.<sup>4</sup>

## خلاصة الفصل الأول:

<sup>1</sup> د.أسامة عزمي سلام ، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ، ص ص 160، 161.

<sup>2</sup> أسامة عزمي سلام، نفس المرجع السابق، ص 163.

<sup>3</sup> نبيل محمد مختار، إعادة التأمين، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 2.

<sup>4</sup> د.أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ، ص 164.

من خلال دراستنا لهذا الفصل نستخلص أن قطاع التأمين يلعب دورا كبيرا في دفع عملية النمو الإقتصادي بالإضافة إلى أنه يحقق الأمن والإستقرار للأفراد وحتى الشركات بما يقدمه من خدمات تأمينية ، إذ يعتبر كوسيلة يحمي وراءها الأفراد والمؤسسات مهما كان نوعها، كما تعتبر شركات التأمين بمثابة الوسيط بين الأفراد المعرضين للخطر، من خلال أخذ على عاتقها مسؤولية تقديم الخدمات التأمينية لمن يطلبها كما أنها توفر للأفراد والمؤسسات الأمان والاحتماء ضد المخاطر التي قد يتعرضون لها.

الفصل الثاني : المخاطر المالية، إدارتها و أساليب التقليل  
منها في شركات التأمين.

تمهيد:

يعتبر موضوع المخاطر المالية بصفة عامة من أهم الانشغالات و المشاكل التي تعاني منها المؤسسات المالية و من بينها شركات التأمين التي دائما ما تحاول إيجاد استراتيجيات وطرق للحد من هذه المخاطر أو حتى التقليل منها، فمن هذه الطرق إدارة المخاطر المالية من أبرز الطرق التي تسعى المؤسسات المالية و شركات التأمين من التقليل من مخاطرها المالية إضافة إلى أساليب أخرى تلجأ إليها حتى و لو كانت أساليب غير كافية للحد من هذه المخاطر ولكن تخفف من حدة المخاطر والخسارة التي تتعرض لها الشركة وهذا ما سنتطرق إليه في هذا الفصل من خلال دراستنا لأهم المخاطر المالية التي تواجه المؤسسات المالية عامة وشركات التأمين خاصة، وكيف يتم إدارتها وطرق التخفيف منها.

المبحث الأول: ماهية المخاطر.

المبحث الثاني: مفهوم المخاطر المالية.

المبحث الثالث: إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين و أساليب تقليلها.

## المبحث الأول: ماهية المخاطر.

يرى البعض أن الخطر هو الخسارة عادية المحتملة بنتيجة لوقوع حادث معين لذلك يقف الإنسان و المؤسسات بكافة أنواعها على هذه المخاطر لمعرفة أسباب حدوث الخطر و محاولة تجنبه وهذا ما سنتطرق إليه في هذا المبحث من خلال دراسة المقصود بالخطر، تقسيماته، أسبابه و أنواع المخاطر في شركات التأمين.

### المطلب الأول: مفهوم الخطر.

إنّ الخطر من مفهومه البسيط هو احتمال حدوث خسارة مهما كان نوعها سواء كانت مادية أو مالية أو معنوية، و سنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الخطر من مختلف وجهات النظر و تقسيماته:

### الفرع الأول: تعريف الخطر.

هناك عدة تعاريف متعلقة بالخطر، فكل مؤسسة لها وجهة نظر خاصة بالخطر ولكل مفكر له نظرة خاصة به للخطر ومن أهم هذه التعاريف نذكر مايلي:

### أولاً: التعريف الاقتصادي للخطر:

يعرف على أنه إمكانية حدوث شيء خطير أو غير مرغوب فيه، وهي في نفس الوقت تعني الشيء الذي يمكن أن يسبب الخطر أو الخسارة نفسها، وهي الحالة التي تتضمن احتمال الانحراف عن الطريق الذي يوصل إلى نتيجة متوقعة<sup>1</sup>.

وهي حالة عدم التأكد من حتمية الحصول على العائد أو من حجمه أو زمنه أو انتظامه أو من جميع هذه الأمور مجتمعة<sup>2</sup>.

ويظهر أن مفهوم الخطر في المجال السابق الإقتصادي يدور حول فكرة الإحتمالية بعدم التأكد من الحصول على العائد المخطط له.

<sup>1</sup> Vaughan, Emmet and another, **fundamentals of risk and Insurance**, johwiley and sons, 11eme edition, 1997, p 7.

<sup>2</sup> محمد إبراهيم عبيدات، محمد شفيق، أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص، دار المستقبل، عمان، الطبعة الأولى، 1998، ص 112.

ثانيا: تعريف الخطر من منظور شركات التأمين:

تنظر شركات التأمين للخطر على أنه يتمثل في الفرق بين الخسائر المتوقعة والتي تم على أساسها حساب قسط التأمين الصافي و الخسائر الفعلية والتي تلتزم شركة التأمين بتعويضها لحملة وثائق التأمين الذين لحقتهم حوادث الأخطار المؤمن<sup>1</sup>.

ثالثا: تعاريف أخرى للخطر:

1. يعرف جون داونز و جوردان إلتون و قوهمان الخطر: على أنه يمثل احتمالات قابلة للقياس لتحقيق خسائر أو عدم الحصول على القيمة، مشيرا إلى الخطر يختلف عند عدم التأكد أن هذا الأخير غير قابل للقياس<sup>2</sup>.

2. عرف جويل بسيس الخطر: على أنه يمثل الآثار الغير المواتية على الربحية الناتجة على العديد من عوامل عدم التأكد و أن قياس الخطر يتطلب الوقوف على تأثير الأمور الغير مواتية التي تتم في ظل ظروف عدم التأكد على الربحية<sup>3</sup>.

3. يعرف أيضا على أنه التقلب المحتمل في النواتج وأن الخطر مفهوم موضوعي، يمكن قياسه كميا، و أنه يخلق خسائر محتملة، حيث يمكن أن يترتب على التصرف الذي يصاحب الخطر مكاسب أو خسائر و لا يمكن التنبؤ بأيهما سوف يحدث مستقبلا<sup>4</sup>.

ومن هذه التعاريف يمكن إستخلاص تعريف شامل للخطر على أنه إمكانية حدوث إنحراف في المستقبل بحيث تختلف النواتج المرغوب تحقيقها كما هو متوقع، و الخطر يعني حدوث خسارة ما نتيجة لوقوع حادث معين.

الفرع الثاني: تقسيمات الخطر.

هناك عدة تقسيمات للخطر في ضوء تحليل مفهوم الخطر، ومن أبرز تقسيماته: الخطر المعنوي و الاقتصادي، الخطر العام و الخاص.

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 22.

<sup>2</sup> Goohman, john downse and Jordan Elliot, **dictionary of finance and investment**, barran sinc, USA, 1995, p 419.

<sup>3</sup> Joel besis, **Risk management in banking**, Johwiley and sons, ltd, 1998.P 5.

<sup>4</sup> مدني بن بلغيت، عبد الله إبراهيمي، تسيير الخطر في المؤسسة، تحدي جديد مجلة الباحث، جامعة ورقلة، العدد 3، ورقلة، 2004، ص 80.



أولاً: الخطر المعنوي والخطر الإقتصادي:

1. الخطر المعنوي: هي تلك التي تعكس النواحي الإجتماعية المعنوية للأشخاص ولا تؤثر بالتالي على المراكز الإقتصادية و المالية لهم و هي التي لا تسبب ربحاً أو خسارة بصورة مباشرة و لكن تسبب خسارة معنوية فقط، وعادة هذه الأخطار لا تخضع لمبدأ القياس و التقسيم وبالتالي فإن شركات التأمين لا تقوم بالتأمين ضدها.

2. الخطر الإقتصادي: وهي الأخطار التي تؤثر على النواحي الإقتصادية و المالية للأشخاص، و بالتالي تؤثر تأثيراً مباشراً على المراكز الإقتصادية لهم، وتنقسم الأخطار الإقتصادية إلى:

➤ **أخطار المضاربة:** و تسمى أيضاً بالأخطار التجارية، و هي الأخطار التي تكون نتيجتها إما الربح أو إما الخسارة، مثال ذلك: مخاطر الإستثمار في المشاريع التجارية، فقد يتحقق منها أرباح أو قد تنتج منها خسائر وتعتمد نتيجتها على مجموعة عوامل تتحكم في السوق قد يصعب التنبؤ بها، ومنه يجب التأمين ضد هذه المخاطر، ومن أمثلة على هذه المخاطر: مخاطر المضاربة على الأسهم في الأوراق المالية<sup>1</sup>.

وتعرف أيضاً على أنها تلك المخاطر التي تنشأ بفعل الإئتمان نفسه و يهدف إلى تحقيق منافع مالية أو إقتصادية مع الأخذ في الإعتبار أن نتائج أعماله لا تكون معروفة لديه مقدماً و ذلك نتيجة لسيادة ظاهرة عدم التأكد في أسواق المضاربة، و الأقل في هذا النوع من الأخطار لا تكون متواجدة في حياة الإنسان و إنما الذي يخلقها الإنسان بنفسه بحثاً عن تحقيق الربح<sup>2</sup>.

➤ **الأخطار الصافية:** هي تلك المخاطر التي تكون نتيجتها إما خسارة أو عدم خسارة، فعند حدوث خطر معين فإن النتيجة تكون بوقوع الخسارة وعند عدم حدوثها فان النتيجة تكون فيه وجود الخسارة.

ثانياً: الخطر العام و الخطر الخاص.

1. **الخطر العام:** هي تلك المخاطر التي تؤثر على الاقتصاد الوطني بشكل عام أو على مجموعة من الأشخاص، بمعدلات التضخم المرتفعة أو معدلات البطالة العالية التي تؤثر على المجتمع بأكمله، كما أن هناك مخاطر عامة أخرى تتحاشى شركات التأمين تغطيتها مثل الكوارث الطبيعية إلا ضمن ظروف معدلات معينة كان تقوم بإعادة التأمين عليها و بذلك تنقل جزء من المخاطر المحتملة إلى شركات إعادة التأمين أو أن تقوم بعملية التوزيع الجغرافي لهذه المخاطر مما يحدث المخاطر المحتملة التي سوف تتعرض لها شركة التأمين.

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام ، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ، ص 25-26.

<sup>2</sup> سامي عفيفي حاتم، التأمين الدولي ، الدار المصرية اللبنانية للنشر و التوزيع، القاهرة، الطبعة الثانية ، 1986، ص 38.

2. التأمين الخاص: وهي تلك المخاطر التي تؤثر على الفرد و ليس المجتمع مثل الحريق، مع ملاحظة أن هذه المخاطر يمكن أن تؤثر على المجتمع بصورة غير مباشرة بإحترق مصنع سيؤثر على صاحب المصنع كما أنه سيؤثر على المجتمع و إقتصاد البلد لأن ذلك سيؤدي إلى خروج هذا المصنع من الدورة الإقتصادية للمجتمع.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: العوامل المؤدية إلى حدوث الخطر.

مسببات الخطر هي مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى زيادة معدل تكرار الخطر مهما كان نوعه أو زيادة احتمال حدوث الخسارة و من أهم هذه الأسباب نذكر مايلي:

**أولاً: مسببات المخاطر الموضوعية:** ويقصد بها خصائص الشيء المعرض للخطر و التي تزيد من احتمال وقوع الخطر أو تزيد من شدة الخسارة المالية الناتجة عن تحقق الخطر أو الاثنيين معا. وهي تلك المسببات الإضافية التي تزيد من درجة الخطر أو تزيد من فرص وقوع الخسارة و عامة ما تكون هذه المسببات موضوع التأمين.

وتتميز هذه المسببات بسهولة التعرف عليها، وتحديدتها بدقة عن طريق دراسة النواحي الفنية و المادية للشيء المعرض للخطر، ويمكن القول أن درجة التحكم في هذه العوامل الموضوعية محددة لأنها من المكونات الطبيعية للشخص أو الشيء المعرض للخطر الأمر الذي يصعب منه تفادي نتائجها الضارة.

إنّ العوامل الموضوعية هي التي تشترط ارتباطا مباشرا بالشيء موضوع الخطر مثل الاحتفاظ بمبالغ كبيرة في خزائن غير متطورة يعد من العوامل الموضوعية التي تساعد على السرقة وبالتالي كبر حجم الخسارة المادية المحتملة.<sup>2</sup>

**ثانياً: مسببات الخطر الأخلاقية:** وهي تلك الأسباب المتمثلة أساسا في الصفات الأخلاقية التي يتحلّى بها الشخص نفسه، مثل التهاون أو الإهمال مما سوف يؤدي إلى وقوع خطر المسؤولية المدنية اتجاه الآخرين.

**ثالثاً: مسببات الخطر الطبيعية:** و هي العوامل التي تساعد على احتمال وقوع الخطر، و بالتالي الخسارة المادية نتيجة الظواهر الطبيعية.

**رابعا: مسببات الخطر الشخصية:** ويقصد بها مجموعة من المسببات أو العوامل المساعدة التي يكون للعنصر البشري تأثير فيها أو تنتج بسبب تدخل في مجريات الأمور أو تأثيره أو مشاركته سواء كانت هذه المشاركة سلبية أو إيجابية .

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ، ص 29.

<sup>2</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، مرجع سبق ذكره ، ص ص 34، 35.

ويمكن التفرقة بين نوعين من مسببات الخطر الشخصية هما:

أ: **مسببات الخطر الشخصية الإرادية:** هي مسببات الخطر التي تكون في صورة عوامل مساعدة تؤدي إلى زيادة درجة حجم الخسارة المترتبة على تحقيق الخطر نتيجة فعل إرادي متعمد و منه إحداث ضرر أو زيادة حجم الخسارة بهدف الحصول على أكثر تعويض من شركات التأمين.

ب: **مسببات الخطر الشخصية اللاإرادية:** و يقصد بها مجموعة العوامل المساعدة التي يؤدي بشكل عفوي وبدون قصد إلى زيادة شدة الخسارة الناتجة عن تحقق الخطر بسبب الإهمال<sup>1</sup>.

**المطلب الثالث: المخاطر القابلة للتأمين و أنواعها حسب لجنة بازل.**

إن الفوائد الكثيرة التي يحققها التأمين يجعلنا نتساءل لماذا لا يمكن التأمين حد أي خطر يواجه الفرد أو المؤسسة. ويقصد بالخطر القابل للتأمين تلك القواعد التي تضعها هيئات التأمين في ضوء طبيعة عملية التأمين بحيث تؤكد الأساس الكلي للتأمين.

**الفرع الأول: الشروط الواجب توفرها في الخطر حتى يكون قابل للتأمين.**

من وجهة نظر شركات التأمين هناك عدة شروط نذكر منها:

**أولاً: أن يكون احتمالي و مستقبلي:** و نعني به أن يكون وقوعه أمر محتمل بمعنى مؤكد لا مستحيل، و الإحتمال هو العنصر الأساسي في مفهوم الخطر القابل للتأمين و المقصود هنا هو عدم حتمية وقوع الخطر فهو قد يتحقق أو العكس، فحادث السيارة أو الحريق أو السرقة كلها حوادث محتملة الوقوع و لكنها ليست حتمية الوقوع. فإذا كان الخطر مؤكداً الوقوع فإن شركات التأمين لن تقوم بالتأمين ضد هذا الخطر مستحيل الوقوع فإن الفرد لن يؤمن على خطر لن يقع ويحتمل تكاليفه.

**ثانياً: أن يكون الخطر موضوع التأمين قابل للقياس كمياً:** بما أنّ التأمين يقوم على أساس تعويض الخسائر الناجمة عن هذه الخسارة قابلة للقياس ويمكن التعبير عنها كمياً حتى يسهل على شركة التأمين حساب القسط الواجب إستيفاءه من طالب التأمين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عيد أحمد أبو بكر، وليد إسماعيل السيفو، مرجع سبق ذكره ، ص 35.

<sup>2</sup> د.أسامة عزمي سلام، أ. شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره ، ص ص 34، 35.

ثالثا: أن تكون الخسارة الناتجة عرفية و غير مقصودة: ويقصد بما أن يكون الخطر غير معتمد لأحد طرفي العقد و لأدخل لهما، و بذلك فإن شركات التأمين لا تقوم بتعويض الشخص الذي يعتمد إلحاق الضرر بالشيء المؤمن عليه عمدا لأن الفعل المعتمد ليس حدثا وقع بصورة عشوائية.

رابعا: أن يكون الخطر مشروعاً قانونياً: بمعنى أن يكون أخلاقياً فمثلا التأمين على بضائع مسروقة أو مهربة لا تستحق التعويض عند تحقق الخطر، كما أن شركات التأمين لا تقوم بالتأمين ضد مخالفات السير مثلا لأنها غير قانونية وغير أخلاقية.


خامسا: أن يكون الخطر المؤمن ضده مستقبلي: بمعنى أن الخسارة يجب أن تخضع لعنصر الصدفة، أي أن الخسارة محتملة وغير مؤكدة الوقوع لأن الخسارة قد وقعت بالماضي أو الخطر الذي حدث بالماضي هو مؤكد الوقوع و احتمالته 100% و لا يجوز التأمين ضده<sup>1</sup>.

#### الفرع الثاني: أنواع المخاطر التي تواجه شركات التأمين حسب لجنة بازل.

يمكن تحديد هذه الأنواع حسب الشكل التالي:

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام، أشقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 36.

الشكل (2): أنواع المخاطر التي تواجه شركات التأمين حسب لجنة بازل.



**Source** :Paul embrechts,insurance risk, Management in the light of Basel,ETH Zurich.and London school of economic third International conference on risk insurance Insurance economic, Paris 9 December, 2003 p 10.

كما هناك مخاطر أخرى تتعرض لها شركات التأمين منها:

أولاً: مخاطر الانخفاض المحتمل في القيمة السوقية لمكونات المحفظة الاستثمارية:

تتعلق هذه المخاطر بمبدأ أن استثمار أموال شركات التأمين، أو بمعنى آخر هي مخاطر متعلقة بالأصول حيث تعتبر جزءاً من المخاطر التي تسبب فيها مخاطر من الفائدة، إضافة إلى مخاطر إعادة التمويل و إعادة الاستثمار.

ثانياً: مخاطر زيادة حجم التعويضات عما هو متوقع:

وهي مخاطر تقنية تتركز أساساً في جانب الخصوم لأنها ترتبط بصفة مباشرة و بصفة غير مباشرة بقواعد تقنية أو المتوازية لحساب الأقساط و المؤونات التقنية.<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مرجع سبق ذكره، ص 40.

## المبحث الثاني: مفهوم المخاطر المالية.

تعتبر المخاطر المالية من المواضيع و الانشغالات الهامة للمؤسسات خاصة المالية منها، من بينها هيئات التأمين، وستتطرق في هذا المبحث إلى دراسة عامة حول المخاطر المالية.

### المطلب الأول: تعريف المخاطر المالية.

تعددت تعريف المخاطر المالية من مؤسسة لأخرى ومن مفكر لأخر، ومن بين هذه التعاريف نذكر أهمها:

أولاً: يرى **Peters.D** : أن الخطر المالي يعني فرصة حدوث خسارة مالية the chance of Financial loss و هو مصطلح للإشارة إلى الغير الذي يمكن أن يحدث في العوائد المصاحبة لأجل معين.

ثانياً: يرى **Matsham T.J 1998**: أن الخطر المالي يشير إلى حجم التأكد المحسوب بشكل كمي، و أنه يرتبط بالتغير الغير مرغوب في قيمة المتغير المالي.<sup>1</sup>

ثالثاً: المخاطر المالية: هي تلك المخاطر الناجمة عن تقلبات و تغيرات المالية و تكون هذه المخاطر في الغالب مصاحبة لنظام الإستدانة حيث تكون المؤسسة في وضع مالي لا تستطيع فيه مقابلة الالتزامات من الموجودات الجارية.<sup>2</sup>

رابعاً: يعرف الخطر المالي: بأنه الخطر الذي يتعرض له حملة الأسهم العادية، إضافة إلى خطر الأعمال، وينشأ هذا الخطر أساساً من جراء اعتماد المؤسسة على مصادر تمويل أخرى تدفع عنها تكاليف ثابتة و تقصد بها القروض و الأسهم الممتازة.<sup>3</sup>

خامساً: المخاطر المالية: هي تلك التي تتوافق مع المخاطر المختلفة الملازمة للأنشطة المصرفية و المالية، بالمعنى الواسع و ربما تؤثر على جميع العوامل الإقتصادية، وتشمل المخاطر المالية مخاطر مثل : العملة أو معدل الفائدة أو السيولة و بسبب أنشطتها المصرفية و المالية فان البنوك و المؤسسات المالية هي في طليعة المعنيين بهذه المخاطر.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> فرج خير الله، إدارة المخاطر المالية، دار أمجد للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2016، ص ص 55، 56.

<sup>2</sup> خليل إبراهيم، رجب الحمداني و آخرون، دور المحاسبة في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الاقتصادية، جامعة الكويت، العدد 30، 2013، ص 20.

<sup>3</sup> منير إبراهيم هندي، الأوراق المالية و أسواق الرأسمال، دار المعارف، تكريت، الطبعة الأولى، العدد 30، 1999، ص 369.

<sup>4</sup> [http://www.mataf.net/fir/edu/galossaire/risques\\_financieres.22/08/2018/18:15h](http://www.mataf.net/fir/edu/galossaire/risques_financieres.22/08/2018/18:15h).

سادسا: تعاريف أخرى لها علاقة بالمخاطر المالية:

1. هو إرتفاع في مخاطر الاستغلال بسبب اللجوء إلى الإستدانة، أي جلب موارد مالية في شكل ديون من شأنه أن يؤثر سلبا على مردودية المؤسسة<sup>1</sup>.

2. هي تلك التذبذبات التي تتعين نتيجة الاستغلال بعد الضريبة، أي التذبذب في العائد المتاح للمساهمين (حملة الأسهم العادية) بسبب إستخدام مصادر التمويل ذات التكلفة الثابتة المتمثلة في فوائد القروض، توزيعات الأسهم الممتازة<sup>2</sup>.

ومن هذه التعاريف نستنتج أن المخاطر المالية: هي عبارة عن خسارة النقدية التي تتعرض لها المؤسسة جراء مختلف العمليات التي تقوم بها.

**المطلب الثاني: أنواع المخاطر المالية.**

تعددت أنواع المخاطر المالية من مؤسسة لأخرى ونذكر من بينها:

الفرع الأول: أنواع المخاطر المالية بشكل عام.

**أولا: مخاطر رأس المال:**

و يرجع وجود هذه المخاطر إلى عدم كفاية رأسمال لامتصاص الخسائر التي يمكن أن تحدث، وبالتالي تأثير هذه الخسائر على المودعين و الدائنين، و لهذا تهتم البنوك المركزية دائما بكفاية رأسمال بالنسبة للمصاريف حيث تعتبر ضمان لحقوق المودعين و الدائنين.

**ثانيا: مخاطر سعر الصرف:**

يرجع هذا الخطر إلى الخسارة المحتملة من جراء التغيرات في سعر الصرف للعملات سواء المكونة لأرصدة البنك أو التي بواسطتها تقديم القروض، مما يؤدي إلى تذبذب القيمة الحقيقية عند حلول أجلها، كما يمكن أن ينتج هذا الخطر عن بعض السياسات أو التدابير النقدية التي تتخذها السلطات النقدية كإجراء تخفيض في قيمة العملة<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> إلياس بن ساسي، التسيير المالي (الإدارة المالية)، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الأولى، 2006، ص 459.

<sup>2</sup> منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية، مدخل تحليل معاصر، مدخل الكتب العربي الحديث، الطبعة الخامسة، 2003، ص 261.

<sup>3</sup> عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها، الدار الجامعية للطباعة والنشر، مصر، 2000، ص 231.



### ثالثا: مخاطر الإئتمان:

يمثل الإئتمان مبلغ من المال سيتم دفعه في تاريخ محدد مستقبلا مقابل منافع تم إستلامها قبل ذلك و لذلك فإن خطر الإئتمان يعود إلى عدم التسوية الجزئية أو النهائية لدفعات معينة و هي الخسائر المحتملة نتيجة رفض العملاء التسديد أو عدم قدرتهم على التسديد الدين بالكامل في الوقت المحدد.

### رابعا: مخاطر السيولة:

تعبّر عن عدم القدرة على مواجهة المسحوبات من الودائع و مواجهة سداد الالتزامات المستحقة، وكذا مواجهة الطلب على القروض دون تأخير، وذلك نتيجة الصعوبة التي تواجه خاصة البنوك في الحصول على نقدية بتكلفة معقولة سواء من بيع الأصول أو الحصول على قروض أو ودائع جديدة.

### خامسا: مخاطر معدل الفائدة:

يحدث هذا الخطر نتيجة تغير معدل الفائدة و أسعار الصرف، الذي ينتج عن عرض وطلب في الأسواق المالية، فهو يعبر عن آجال عارضي و طالبي رؤوس الأموال في السوق على المدى الطويل، فكلما زاد الخطر كلما زادت قيمة العائد المحقق ومنه إرتفاع معدل الفائدة لإحتمال مواجهة نشاط المؤسسة لمصاعب مالية قد تتسبب في انخفاض القيمة السوقية لأوراقها المالية في الأسواق المالية (البورصة) والعكس فإذا كان إحتمال الخطر منخفض فإن معدل الفائدة سينخفض لينتج عنه إزدهار في نشاط المؤسسة فيدفع بأسعار أوراقها المالية للإرتفاع، أما على المدى القصير فإن سعر الفائدة يتحدد وفق معدل تدخل البنك المركزي في سوق ما بين البنوك، سعر الفائدة هو المقابل الذي يمنحه البنك للحصول على قرض أو يدفعه البنك للحصول على ودائع بمعدل الفائدة يكون ثابتا أو متغيرا تبعا لحجم العمليات المصرفية<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: المخاطر المالية المؤثرة على شركات التأمين.

بعد التطرق إلى المخاطر المالية بشكل فشركات التأمين خاصة تتعرض لمجموعة من المخاطر المالية أيضا و نذكر منها:  
أولا: خطر الإستثمار:

تتعرض إستثمارات شركات التأمين إلى مخاطر تتعلق في مجملها بأداء هيكل، عوائد و سيولة محفظتها الإستثمارية، و يطلق على هذا الصنف من المخاطر بمخاطر الأصول نتيجة إرتباطه بصفة مباشرة أو غير مباشرة بإدارة أصول المؤمن فطبيعة أعمال شركات التأمين لا تلزمها فقط بتكوين المخصصات بل تلزمها أيضا بامتلاك الأصول الكافية لتغطيتها إضافة إلى هامش الأمان، و يمكن أن تنشأ هذه المخاطر عند حدوث هزات إقتصادية في القيمة السوقية للأصول

<sup>1</sup> منير إبراهيم هندي، الفكر الحديث في إدارة المخاطر، الهندسة المالية باستخدام التوريق و المشتقات، منشأة المعارف، الإسكندرية، الجزء الثاني، 2003، ص 65.

## الفصل الثاني : المخاطر المالية، إدارتها و أساليب التقليل منها في شركات التأمين

المستثمرة، كتقلبات معدلات الفائدة، معدلات التضخم هذا الأمر يحتم على شركات التأمين العمل على تطوير و معاينة سياسة الأسعار من أجل ضمان تسيير مخاطر الاستثمار.

### ثانيا: مخاطر الإكتتاب:

يحدث هذا الخطر عندما يكون متوسط قيمة التعويضات مختلفا عند القيمة المتوقعة عند بيع وثائق التأمين و بغية تخفيض هذا النوع من الأخطار تعمل شركات التأمين على بيع عدد كبير جدا من وثائق التأمين و تقديم أنواع مختلفة من التغطيات التأمينية و في مناطق جغرافية مختلفة، بالإضافة إلى محاولة التسيير الجيد لمحفظة الإكتتاب من خلال:

➤ الإختيار الصحيح للمخاطر المكتتبه بما يتماشى مع قدرة و طبيعة عمل شركة التأمين.

➤ وضع شروط الإكتتاب المناسبة.

➤ تكوين المخصصات التقنية الكافية لتغطية الإلتزامات.

➤ التقييم الجيد للأقساط.<sup>1</sup>

### ثالثا: مخاطر القرض/الائتمان:

تظهر هذه المخاطر في حال عدم قدرة المؤمن على إسترداد مستحقاته من الجهات التي تعامل معها، مديني الأقساط (المؤمن لهم)، الوسطاء، معيدي التأمين، كما يتمثل هذا الخطر في عدم قدرة المؤمن على إسترجاع أمواله المستثمرة أو فوائدها في تواريخ استحقاقها.

### رابعا: مخاطر إعادة التأمين:

ينتج هذا الخطر بسبب عدم ملائمة برامج إعادة التأمين لحاجة المؤمن مما يسبب له تعويضات مالية كبيرة، الأمر الذي يدعو الشركات للحماية، و هذا الخطر يكون له التأثير الكبير في حال تأمينات الأضرار على عكس حال التأمينات الأشخاص و هذا نتيجة طبيعة تسييرها.<sup>2</sup>

### خامسا: مخاطر السيولة:

وهذا الخطر ينطوي على:

<sup>1</sup> رأفت أحمد علي إبراهيم، رواية مستقبلية لإدارة الأخطار المالية في شركات التأمين المصرية باستخدام المشتقات المالية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، كلية التجارة، العدد الأول، مصر، المجلد 26، 2002، ص 536.

<sup>2</sup> IAIS. On solvency ,solvency Assessments and Actuarial Issues, committee on solvency and actuarial issues, march 2000 p10

❖ أنه يتعلق بالتزامات شركة التأمين في بعض الحالات تفوق قيمة التعويضات الحقيقية ما هو متوقع، ظف إلى هذا احتمال زيادة أو ارتفاع الطلبات الغير عادية لإلغاء وثائق التأمين نتيجة فقدان النقد بين حملة الوثائق وشركة التأمين.

❖ أما من جهة أخرى فخطر السيولة يرتبط بإستثمارات شركة التأمين، أين تصبح هذه الشركة غير قادرة على تسيير الأصول المستثمرة لتسوية الالتزامات أو تقوم ببيع الأصول بقيم منخفضة.

#### سادسا: المخاطر الإكتوارية:

هي المخاطر التي تنشأ نتيجة تراكم الأقساط المحصلة من إصدار وثائق التأمين، و يكمن الخطر في إمكانية تحصيل أقساط أقل مما يجب لمقابلة الالتزامات في التغطيات التأمينية المختلفة، أو قيام شركة التأمين باستثمار الأقساط مما يجعلها تتحمل فرق العائد على الإستثمار بين العائد المتوقع و المستخدم في حساب الأقساط ذلك العائد الفعلي و الناتج عن إستثمار هذه الأقساط، مما قد يؤثر سلبا في أرباح شركة التأمين و بالتالي على المركز المالي لشركة التأمين.<sup>1</sup>

#### سابعا: مخاطر أخرى تتعرض لها شركات التأمين:

1. **الخطر القانوني و التشريعي:** يرتبط هذا الخطر بالأمر المالي الناجم عن تغيرات القوانين و التنظيمات، إذ لابد على شركات التأمين تطبيق و مسايرة هذه التغيرات و التشريعات و تجسيد أنظمة خاصة لتغطية متطلبات الهيئات الرقابية.

2. **خطر تغيرات السوق:** كغيرها من الشركات تواجه شركات التأمين خطر المنافسة، ظف إلى هذا خطر التقلبات في إحتياجات المستهلكين و سلوكياتهم إتجاه شراء منتجات التأمين لذا فإن إتباع سياسة تسويقية مناسبة تضم أسعار تنافسية بالإضافة إلى عرض تشكيلة منتجات جذابة من شأنه أن يقلل من الخطر.

3. **خطر الإفلاس:** أي إئتمان معناه توقع لإيرادات مستقبلية، وأي إئتمان يحمل مخاطر عدم حدوث الإيصالات أو لم يتم إسترداد الأموال أو جزء منها عند الإستحقاق، و هذا الخطر يبين خطر الإعسار، و هو أمر أساسي في نشاط المؤسسة المالية التي تتمثل إحدى وظائفها في توزيع الإعتمادات، و بالتالي فان تقييم الإعسار له أهمية قصوى في المؤسسة، و هذه الأخيرة تعمل على الحد من هذا الخطر من أجل بقائها و إستمرار نشاطها.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> European comission, study into the methodologies to assess the overall, financial position of an insurance undertaking from the perspective of prudential supervision appendices, may 2002, p 20.

<sup>2</sup> Joel Bessis, risques du crédit et gestion de porte feuille de prêt bancaire, édition, paris, 2006, p 153.

المطلب الثالث: أسباب المخاطر المالية.

يمكن تقسيم أسباب المخاطر المالية في المؤسسات مهما كان نوعها مالية، اقتصادية، تجارية، إلى عدة عوامل من داخلية و خارجية.

الفرع الأول: الأسباب الخارجية:

ترتبط العوامل الخارجية عموما بالمحيط الخارجي للمؤسسة، و هو العامل الذي له تأثير كبير على المؤسسة، و من بين هذه الأسباب نذكر مايلي: <sup>1</sup>

**أولاً: التكنولوجيا:** يؤثر العامل التكنولوجي في نشاط المؤسسة تأثيرا كبيرا، و المؤسسة مدعوة إلى مسايرة التطور التقني، الذي يسمح بدرجات عالية من الكفاءة، و يمكن أن تتولى من تطبيق عدة أساليب بأكثر فعالية.

**ثانياً: المنافسة:** قد تتعرض أي مؤسسة لمنافسة جهوية أو وطنية، أو دولية بحيث أن كل نشاطها تكون خاضعة لهذه المنافسة، فمحيط المؤسسة على هذا المستوى يمكن أن يتشكل إذن من مؤسسات أخرى تنتمي لنفس القطاع الذي تنشط فيه. <sup>2</sup>

**ثالثاً: البيئة السياسية و التشريعية:** يؤثر المحيط القانوني بما يعرف من تشريعات عمل، و قانون ضرائب و نقابات مهنية، و قوانين متعلقة بالبيئة و حمايتها و قوانين الإستثمار و القروض و المحيط السياسي بما يمثلها من (هيئات و تنظيمات و أفراد بجمعهم هدف أساسي هو تسيير المجتمع ككل)، تأثير كبير على التدفقات النقدية للمؤسسة. <sup>3</sup>

**رابعاً: البيئة الاجتماعية و الثقافية:** تؤثر البيئة الاجتماعية تأثيرا كبير على التدفقات النقدية للمؤسسة لأنها تؤثر بدرجة ملموسة في جانب الطلب على الخدمة أو المنتج الذي تقدمه المؤسسة و كذلك على القيم و القواعد و ممارسة العاملين داخل المنظمات بالإضافة إلى المحيط الثقافي ما يعني مجموعة المحددات العامة و القيم السائدة في المجال.

<sup>1</sup> حوري زينب، تحليل و تقدير الخطر المالي في المؤسسات الصناعية، رسالة دكتوراه، جامعة قسنطينة ، ص 77-79

<sup>2</sup> جمال بعطيش، التمويل و المخاطر المالية للاستثمارات في المؤسسة، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال، جامعة باتنة ، 2009/2008، ص

<sup>3</sup> نادية العارف ، الإدارة الإستراتيجية، الدار الجامعية للنشر و الطباعة، مصر، الطبعة الرابعة ، 2000، ص 84.

الفرع الثاني: الأسباب الداخلية:

من بين الأسباب الداخلية لوجود المخاطر المالية في المؤسسة نجد:

**أولاً: الإدارة:** يعرف التسيير على أنه طريقة عقلانية للتنسيق بين الموارد البشرية، المادية و المالية قصد تحقيق الأهداف المرجوة، و تتم هذه الطريقة حسب السيرورة المتمثلة في التخطيط، التنظيم و الإدارة و الرقابة للعمليات، فقد تحقق أهداف المؤسسة.<sup>1</sup>

**ثانياً: الإستراتيجية:** تعد الإستراتيجية في نظر البعض المهتمين بأنها تتمثل في إعداد الأهداف، الغايات الأساسية طويلة المدى للمؤسسة، أو اختبار مخطط العمل، و تخصيص الموارد الضرورية لبلوغ هذه الغايات كما أنها لدى أحدهم هي: مجموعة القرارات المهمة للاختيارات الكبرى للمنظم، المتعلقة بالمؤسسة في مجموعها و الرامية أساساً إلى تكييف المؤسسة مع التغيير، و كذا تحديد الغايات الأساسية من أجل الوصول إليها.

**ثالثاً: الهيكل:** يعتبر الهيكل هو الأسلوب الذي من خلاله تنظم الأقسام و المسؤوليات و الصلاحيات و أن هيكل المؤسسة يجب أن يخدم تطوراً للأفراد، و تحسين أدائهم لا أن يكون عقبة لهم بدعوى الرقابة و ضرورة التسيير.

**رابعاً: الإعلام و الاتصال:** إذا ما تم التحول بالحديث لتغطية الإعلام و الإتصال فان لابد من الإشارة بأن يكون هذا المجال محل رغبة أكيدة و إهتمام بالغ بالنسبة للمؤسسة و يؤكد أحد المؤلفين في هذا الباب بأنه من الضروري الرغبة في الإهتمام بالمعلومات الجديدة، إذ يجب أن يتسم الجميع بروح التعليم و الرغبة في المعرفة ذلك أن الإدارة تستخدم المعلومات في قيامها بجميع وظائفها من تخطيط و تنفيذ و رقابة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> عبد الرزاق بن حبيب، إقتصاد و تسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 103.

<sup>2</sup> حوري زينب، مرجع سبق ذكره ، ص ص 96، 97.

### المطلب الرابع: أدوات قياس المخاطر المالية.

بمراجعة كتب الإدارة المالية، بصفة عامة، يمكن تحديد العديد من المقاييس الإحصائية أو المالية لقياس المخاطر المالية و يمكن تقسيمها إلى مجموعتين هما:

#### الفرع الأول: الأدوات الإحصائية لقياس المخاطر المالية.

تعتمد هذه الأدوات على قياس درجة التشتت في قيم المتغير المالي محل الاهتمام، أو قياس درجة حساسية تجاه التغيرات التي تحدث في متغير آخر و من أهم هذه الأدوات نذكر:

#### أولاً: المدى:

المدى هو عبارة عن الفرق بين أعلى قيمة و أدنى قيمة للمتغير المالي موضع الاهتمام، و يمكن استخدام المدى كمؤشر للحكم في المستوى النسبي للخطر، و كلما زادت قيمة المدى كان ذلك مؤشراً على ارتفاع مستوى الخطر المصاحب للمتغير المالي موقع الاهتمام.

#### ثانياً: التوزيعات الاحتمالية:

و هي أداة كمية أكثر تفصيلاً من مقياس المدى، و ذلك من خلال تتبع سلوك المتغير المالي وتحديد القيم المتوقعة الحدوث في ظل الأحداث الممكنة، و تحديد التوزيع الاحتمالي لهذه القيم، و استخدامه في المقارنة بين مستويات الخطر المصاحبة لعدد من الأصول المستقبلية، و بما يمكن من المفاضلة فيما بينها و كلما كان التوزيع الاحتمالي أكثر إتساعاً نحو الطرفين كان ذلك مؤشراً على ارتفاع مستوى الخطر.

#### ثالثاً: الانحراف المعياري:

يعتبر أكثر المقاييس الإحصائية استخداماً كمؤشر للخطر الكلي المصاحب لمتغير مالي، وهو يقيس درجة تشتت قيم المتغير حول القيمة المتوقعة له، و كلما زادت قيمة الانحراف المعياري أدى ذلك إلى ارتفاع مستوى الخطر.<sup>1</sup> و تحسب قيمة الانحراف المعياري بالمعادلة التالية:

$$\delta = \sqrt{\delta^2}$$

$\delta$  الانحراف المعياري و هو يمثل الجذر التربيعي للقياس.

<sup>1</sup> فرج خير الله، مرجع سبق ذكره ، ص 75.

رابعاً: معامل الاختلاف:

هو مقياس نسبي أو معياري لدرجة التشتت، حيث يربط بين الخطر (مقاساً بالانحراف المعياري) وبين العائد (مقاساً بالقيمة المتوقعة) ولذلك يصبح معامل الاختلاف أكثر دقة و تفصيلاً عن الانحراف المعياري عند المقارنة بين عدة أصول مستقلة و مختلطة فيها بينها من حيث العائد والخطر، فان معامل الاختلاف يعبر عن درجة الخطر لكل وحدة من العائد و كلما ارتفعت قيمته دل ذلك على ارتفاع مستوى الخطر و يمكن حسابه وفق المعادلة التالية:

حيث:  $\delta^2$  التباين

x العائد على الاستثمار

$\bar{x}$  المتوسط الحسابي لعائد الاستثمار

N عدد السنوات<sup>1</sup>

خامساً: معامل بيتا **Beta coefficient**:

يعتبر معامل بيتا من أشهر المقاييس التي تستخدم لقياس المخاطر المالية خاصة المنتظمة منها (مخاطر السوق) فهو يقيس مدى تأثير عائد الشركة بالتغيرات التي تطرأ على عائد السوق و الذي يمكن الحصول عليه من خلال سوق الأوراق المالية، ويقصد بعائد السوق المتوسط الحسابي لعوائد جميع الشركات الموجودة في السوق.

<sup>1</sup> فرج خير الله، نفس المرجع السابق، ص 75.

الفرع الثاني: أدوات التحليل المالي لقياس المخاطر المالية.

تعتمد على قياس قدرة المؤسسة على الوفاء بالتزاماتها المالية إتجاه الغير، خاصة الدائنين، و في الآجال المحددة لإستحقاقها و تحقيق تدفقات نقدية صافية للمساهمين، و يعتمد قياس المخاطر المالية بالمؤسسة على مجموعة النسب و المؤشرات المالية التي يمكن الإستدلال من خلالها كمؤشرات تقريبية على الحالة المتوقعة للمؤسسة و من أهم النسب و المؤشرات المستخدمة:

- نسبة التمويل الطويل الأجل إلى الأصول طويلة الأجل.
- نسب المديونية.
- نسب التداول.
- درجة الواقعة الكلية (مؤشر حساسية ربح السهم للمتغير في المبيعات).
- نسبة حق الملكية إلى إجمالي الديون.
- نسبة التمويل طويل الأجل من هيكل التمويل.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عدنان تايه النعيمي و آخرون، الإدارة المالية النظرية و التطبيق، دار المسيرة، عمان، الطبعة الثانية ، 2008، ص ص 401،403.



### المبحث الثالث: إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين و أساليب تقليلها.

تعتبر الأنشطة الاقتصادية بشكل عام عرضة لشتى أنواع المخاطر، و لعل المعاملات المالية أكثرها تعرضا و تأثيرا بها تهتم علم الإدارة المالية و التأمين بدراسة موضوع المخاطر المالية الذي له خصوصيات ينفرد بها، باعتبار أن المخاطر المالية من أهم و أبرز المشكلات التي تواجه المؤسسات عموما، و من بينها شركة التأمين خاصة فيما يتعلق بالائتمان و السيولة و غيرها.

#### المطلب الأول: مفهوم إدارة المخاطر المالية.

لقد اختلفت و تعددت المفاهيم المرتبطة بإدارة المخاطر نظرا لإختلاف الجهات التي ينظر منها، و كذا إرتباط مفهومها بمفاهيم أخرى كالتأمين.

#### الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر المالية.

أولاً: إدارة المخاطر المالية تتضمن القيام بالأنشطة الخاصة بتحديد المخاطر المالية التي تتعرض لها المؤسسات، و قياسها و التعامل مع مسبباتها، و الآثار المترتبة عليها، و أن الغرض الرئيسي لإدارة المخاطر تتمثل في تمكين المؤسسة من التطور و تحقيق أهدافها بشكل أكثر فعالية و كفاءة.

ثانياً: يشير penny إلى أن إدارة المخاطر المالية أصبحت تمثل مجالا متخصصا يتضمن المقاييس و الإجراءات التي ترتبط بين كل من العائد و الخطر المرتبط به، و يؤكد أن الخطر بحد ذاته لا يمكن تحقيقه بالعمليات الحسابية، و أن المعلومات و بغض النظر تمثل عناصر جوهرية ذات أهمية بالغة في عملية إدارة المخاطر المالية.

كما يعرف penny: إدارة المخاطر المالية على أنها استخدام أساليب التحليل المالي، و كذلك الأدوات المالية المختلفة من اجل السيطرة على مخاطر معينة تدنيه أثارها غير المرغوب على المؤسسة، و يرى أنه تمكن هذه العملية إدارة الخسائر المختلفة.<sup>1</sup>

ثالثاً: يؤكد Stewart : أن المخاطر المالية لا تعني التخلص منها، لأن التخلص من الخطر يعني التخلص من العائد المتوقع، أما إدارة المخاطر المالية فإنها تعني استخدام الأدوات المناسبة لتدنيه الخسائر المحتملة، و هي تستهدف تعظيم

<sup>1</sup> محمد علي، إدارة المخاطر المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، مصر، 2005، ص 3.

القيمة السوقية للعوائد المتوقعة في ضوء درجة المخاطر التي يمكن تحملها، أو المصاحبة لهذه العوائد المتوقعة.<sup>1</sup>

رابعا: يرى آخرون أن إدارة المخاطر المالية بأي مؤسسة تتضمن القيام بالأنشطة الخاصة بتحديد المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة، و قياسها و التعامل مع مسبباتها، و الآثار المترتبة عليها، و أن الغرض الرئيسي لإدارة المخاطر المالية يتمثل في تمكين المؤسسة من التطور و تحقيق أهدافها بشكل أكثر فعالية و كفاءة.

كما يشير آخر إلى أن القيام بإدارة المخاطر المالية أصبح ضروريا لإستمرار المؤسسة في ظل المنافسة المعاصرة، و أن إدارة المخاطر المالية تسعى إلى ثلاث أهداف رئيسية و هي:

➤ الوقاية من الخسائر.

➤ تعظيم درجة إستقرار الأرباح.

➤ تدنية تكلفة إدارة الخسائر المالية المحتملة.<sup>2</sup>

### الفرع الثاني: أهداف إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين.

تختلف إدارة المخاطر المالية من شركة لأخرى و تتمثل أهداف إدارة المخاطر المالية في: المؤسسات المالية بصفة عامة وفي شركات التأمين بصفة خاصة فيما يلي:

❖ تفادي أكبر مخاطرة قد تواجه أي شركة و هي الإفلاس و تكاليفه المباشرة و غير المباشرة، و التي تكون في معظمها كبيرة و معلومة، فالنظرة إلى الإفلاس مستقبلا هو إمكانية غير عادية للشركة، تؤدي إلى إعادة الهيكلة أو الإغلاق، و عليه فإدارة المخاطر تمكن من رفع قيمة الشركة عبر تخفيض إمكانية العجز و عدم ملاءته .

❖ تساعد في تخفيض تقلب العوائد، فتخفيض التقلب في الدخل المستقبلي الخاضع للضريبة سيخفض القيمة الحالية للدفعات الضريبية المستقبلية و بالتالي رفع قيمة المؤسسة.

❖ المصدر الرئيسي لعجز الشركة هو عدم القدرة على خدمة الديون، و هذا كله مساو لإرتفاع نسبة الديون إلى حقوق الملكية، وهذا ما يزيد من مخاطر الشركة، و بالتالي فإن إدارة المخاطر المالية تسمح للشركة بتخفيض تكاليف تمويل الديون.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> محمد علي، نفس المرجع السابق، ص 5.

<sup>2</sup> فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مكتبة الكتب التقنية، فلسطين، الطبعة الأولى، 2008، ص ص 123، 124.

<sup>3</sup> عبد القادر عصماني، أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات في المؤسسات المالية، ورقة مقدمة إلى المنتدى العلمي الدولي حول "الأزمة العالمية و الاقتصادية الدولية و الحكومة العالمية"، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 20، -1-2 أكتوبر، 2009، ص

و هناك أهداف أخرى لإدارة المخاطر المالية لشركات التأمين تتمثل في:

أولاً: أهداف تسبق الخسارة:

1. هدف الاقتصاد: يكمن الهدف هنا في حفظ تكلفة التعامل إلى أدنى مستوى ممكن، وغني عن الذكر أن الإقتصاد يتم تحقيقه على حساب التحوط الكافي من وقوع خسائر يمكن أن تكون لها أثار كارثية، و رغم أن mehr and hedges يصنفان الإقتصاد على أنه هدف سابق للخسارة، فإن هناك حالة يمكن أن يكون فيها الإقتصاد هدف سابق للخسارة، و يتم تنفيذ الكثير من التدابير لحفظ الخسارة بعد وقوعها، و القرارات التي يتم إتخاذها في هذا الوقت، يمكن أن يكون لها تأثير على التكلفة النهائية للخسارة، و على تكلفة التعامل مع الخطر المالي.

2. هدف تقليل القلق: يقصد به تقليل التوتر و راحة البال، التي تأتي من معرفة أن تدابير مناسبة قد تم إتخاذها للتصدي للظروف المعاكسة.

ثانياً: أهداف تلي الخسارة:

1. إستمرارية النمو: فالنمو هدف تنظيمي هام، فالوقاية من التهديدات التي تواجه أحد أهداف إدارة المخاطر المالية، واستراتيجيات هذه الأخيرة يمكن أن تسهل إستمرارية النمو في حالة حدوث خسارة كان من الممكن أن تهدد ذلك النمو.

2. هدف إستقرار الأرباح أو المكاسب: حيث ينبع هذا الهدف من التأثير الذي يمكن أن تحدث التغييرات الواسعة في المكاسب.

3. هدف المسؤولية الإجتماعية: فهو يقلل من التأثيرات التي سوف تحدثها الخسارة على الأشخاص، فتدابير منع الخسارة جزء لا يتجزأ من عملية إدارة المخاطر المالية لأنه في حال إفلاس الشركة يتضرر الموقعون و الشركة نفسها.<sup>1</sup>

المطلب الثاني: استراتيجيات و دور إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين.

تهدف شركات التأمين إلى التقليل من حدة مخاطرها المالية و ذلك من خلال وضع بعض الاستراتيجيات لإدارة مخاطرها، مما تساعد على تحقيق أهداف الشركة، كما تؤدي إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين دورا هاما بهدف تقليل المخاطر التي تواجهها.

<sup>1</sup> طارق عبد العال جهاد، إدارة المخاطر، الدار الجامعية للطباعة و النشر، مصر، الطبعة الأولى، 2007، ص ص 149، 181.

### الفرع الأول: إستراتيجيات إدارة المخاطر المالية.

لا بد لكل مؤسسة أو شركة مالية كانت أو اقتصادية من وجود إستراتيجية لإدارة مخاطرها و المؤسسات المالية عامة و شركات التأمين خاصة لديها استراتيجيات و من بينها:

أولاً: إستراتيجية ترك الموقف مفتوح: و يقصد بذلك الاحتفاظ بمستوى الخطر على ما هو عليه و يمكن أن تعتمد هذه الشركة على هذه الإستراتيجية حينما يكون مستوى الخطر منخفضاً بشكل لا يسور التكلفة المتوقعة لإدارته، و تندرج تحت هذه الإستراتيجية سياسة القبول الخطر.

ثانياً: إستراتيجية تحمل مخاطر محسوبة: و يقصد بها تحديد مستويات الخطر المالي الذي يمكن أن تتحملها الشركة و التي لا ترغب أن تتحمل أكثر منه، ثم اتخاذ كافة التدابير المناسبة لتدنيه المخاطر بالشركة حتى هذا المستوى المقبول، و يندرج تحت هذه الإستراتيجية سياسات تخفيض الخطر مثل التنوع في الخدمات التي تقدمها الشركة، التغيير في مستوى الرافعة التشغيلية و التغيير في مستوى الرافعة المالية.

ثالثاً: إستراتيجية تغطية كل الخطر: و يقصد بذلك تحديد مصدر الخطر بالنسبة للشركة، أي تخفيض الخطر إلى 0، و يندرج تحت هذه الإستراتيجية مايلي:

1. التوزيع: أي تنوع الشركة لبعض مواردها في عدة مجالات مختلفة و متنوعة .  
2. تخفيض الرافعة: و يكون ذلك عن طريق استخدام المديونية و الالتزام بتسديد الفائدة و إعادة الأموال المدينة.

3. تغيير توزيع التدفقات النقدية: و يكون ذلك عن طريق استخدام الأنشطة خارج الميزانية.<sup>1</sup>  
كما يندرج أيضاً تحت هذه الإستراتيجية سياسة تحويل الخطر مثل التغطية الكاملة أو التأمين ضد الخطر باستخدام أدوات الهندسة المالية، تحويل الخطر المالي إلى طرف ثالث بواسطة عقود التأمين، و التجنب التام للأنشطة التي ينشأ عنها الخطر، و قد تستخدم عمليات إعادة الهيكلة بشكل خاص، لأجل إنقاذ الشركة في حال فشل مالي تمر بها، إلا أنها أصبحت إحدى الاستراتيجيات المالية الرئيسية للمؤسسات المختلفة منذ الثمانينات و حتى الآن، و يمكن تقسيم عمليات إعادة الهيكلة المالية إلى مجموعتين:

أ. إعادة هيكلة الأصول: و تسمى أيضاً هندسة الأصول، وهي تتضمن الأساليب المالية التي تغير من هيكل أصول المؤسسة لأجل تحقيق الاستخدام لأعلى قيمة لمواردها، أو لتوفير الضرائب، أو للتخلص من التدفق

<sup>1</sup> عبد القادر شلاي، علاي قاشي، مدخل استراتيجي لإدارة المخاطر المالية، مداخلة ضمن أعمال الملتقى الدولي حول إدارة المخاطر المالية و أثرها على اقتصاديات دول العالم، المنعقد في 26-27 نوفمبر 2013، جامعة البويرة، ص 13.

النقدي الزائد، و تجري إعادة هيكلة الأصول بواسطة عملية البيع المختلفة، مثل بيع جزء من الأصول أو طرح أسهم الشركة إلى سوق رأسمال للاكتتاب العام.

ب. إعادة هيكلة التمويل: و تركز هذه الإستراتيجية على تغيير هيكل الملكية بالشركة، و ذلك من أجل إدارة المخاطر المالية وخاصة لتدنيه خطر الإفلاس، أو مشكلة تكاليف الوكالة، المرتبطة بخصائص هيكل الخصوم و رأسمال الخاص بالمؤسسة.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: دور إدارة المخاطر المالية في شركات التأمين.

تؤدي إدارة المخاطر في شركة التأمين دورا هاما بالنسبة للشركة و ذلك من خلال:

- ❖ تركيب محفظة الشركة وطبيعتها من حيث أنواع التأمين المختلفة و المكونة لها، و من حيث حجمها و تجانس التغطيات في كل نوع، و بهذا تتدخل إدارة المخاطر لتحديد سياسة الإكتتاب المباشر في الشركة.
- ❖ تقسيم المخاطر المقبولة على أسس فنية، يوفي عامل الخطورة هذه العملية، و التي ترقى إلى مستوى القرار المالي الذي يترتب عليه تحديد إلتزامات لشركة التأمين و معيدي التأمين.
- ❖ تحديد إحتفاظ الشركة العام من كل نوع من أنواع التأمين، و من كل خطر مقبول.
- ❖ تحديد هيكل إعادة التأمين بما يتفق و تركيب المخاطر المقبولة و حدودها و شروطها.
- ❖ مراجعة تقديرات إدارات المطالبات المباشرة للمخصصات في ذلك أدوات عملية في التحليل، مع إضافة العامل الشخصي المبني على خبرة فعلية بالواقع.
- ❖ مساعدة إدارة إعادة التأمين، أو الإدارات الفنية بالشركة إذا لم توجد إدارة متخصصة لإعادة التأمين على مستوى الشركة في تحديد حدود الإحتفاظ بالنسبة للمخاطر المختلفة، و تقييم إتفاقيات إعادة التأمين، و تحديد نواحي القصور فيها و اقتراح الحلول المناسبة لعلاج هذا القصور.
- ❖ مساعدة إدارة الإستثمار في الشركة في إدارة أموال شركة التأمين أو تكوين محفظة الإستثمارات الخاصة بها في ضوء القواعد الفنية و القانونية للإستثمار، و دراسة هياكل الإستثمار الموجودة بالشركة، و تحديد نواحي القصور بها و مدى كفاءتها، و إقتراح الحلول المناسبة في ضوء الظروف الإقتصادية و الإجتماعية للبلاد و المساهمة في تنفيذ هذه الحلول.
- ❖ إقتراح التغطيات التأمينية الجديدة التي يمكن لشركة التأمين تقديمها وفقا لاحتياجات السوق، و ذلك من واقع الدراسات التي يتم إعدادها عن المخاطر التي يتعرض لها العملاء.

<sup>1</sup> فهمي مصطفى الشيخ ، مرجع سبق ذكره ، ص ص 133 ، 142.

❖ مساعدة إدارة العلاقات العامة في الشركة لتحديد انساب سياسات الدعاية و الترويج للتغطيات التأمينية التي تقدمها الشركة، و إدارة مخاطر الأنشطة الاقتصادية المختلفة التي تقوم بها شركة التأمين ككيان اقتصادي بالمجتمع.<sup>1</sup>

**المطلب الثالث: المقومات الأساسية لإدارة المخاطر المالية و طرق التقليل منها في شركات التأمين.**

تمثل مقومات إدارة المخاطر المالية و أهم الطرق للتقليل منها فيما يلي:

**الفرع الأول: المقومات الأساسية لإدارة المخاطر المالية في شركات التأمين.**

إن التسيير الجيد لكل شركة تامين و لكل مؤسسة مالية يجب أن تشمل على عناصر أساسية تتمثل في:

**أولاً: رقابة فعالة من قبل مجلس الإدارة و الإدارة العليا.**

يقصد بها الإشراف الفعلي من قبل مجلس الإدارة و الإدارة العليا، و يجب على مجلس الإدارة اعتماد أهداف و استراتيجيات و إجراءات لتسيير المخاطر التي تتناسب مع الوضع المالي للمؤسسة، و طبيعة مخاطرها و درجة تحملها للمخاطر، و يجب أن يتم تعميم تلك الموافقات على كافة مستويات المؤسسة المعنية بتنفيذ سياسات إدارة المخاطر، كذلك على مجلس الإدارة التأكد من وجود هيكل فعال لإدارة المخاطر لممارسة أنشطة الشركة، بما في ذلك أنظمة ذات كفاءة لقياس و مراقبة حجم المخاطر و الإبلاغ عنها و التحكم فيها.

أما الإدارة العليا فيجب أن تقوم بشكل مستمر بتنفيذ التوجيهات الإستراتيجية التي أقرها مجلس الإدارة، كما أن عليها أن تحدد خطوة واضحة للصلاحيات و المسؤوليات المتعلقة بإدارة و مراقبة المخاطر و الإبلاغ عنها، كذلك ضرورة التأكد من استغلال القسم المكلف بإدارة المخاطر المالية عن الأنشطة التي تؤدي إلى نشوء الخطر، و أن يتبع مجلس الإدارة أو الإدارة العليا خارج نطاق الإدارة المكلفة بالأنشطة التي تؤدي إلى وجود الخطر المالي.

**ثانياً: كفاية السياسات و الحدود.**

على مجلس الإدارة و الإدارة العليا العمل على ضرورة أن تتناسب سياسات إدارة المخاطر المالية مع المخاطر التي تنشأ في الشركة، كذلك ضرورة العمل على إتباع إجراءات سليمة لتنفيذ كافة عناصر إدارة المخاطر، بما في ذلك تحديدها و قياسها و مراقبتها و الإبلاغ عنها و التحكم فيها، لذلك يجب تطبيق سياسات ملائمة و سقوف و إجراءات و أنظمة معلومات فعالة، لاتخاذ القرارات و إعداد التقارير اللازمة، بما يتناسب مع نطاق و مدى طبيعة أنشطة الشركات.

<sup>1</sup> عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين، أخطار الاكساب ، أخطار الاستثمار، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2011، ص241-

ثالثا: كفاية رقابة المخاطر و أنظمة المعلومات.

الرقابة الفعالة لمخاطر الشركة تستوجب معرفة و قياس كافة المخاطر ذات التأثير المادي الكبير، و بالتالي فان رقابة المخاطر تحتاج إلى نظم معلومات قادرة على تزويد الإدارة العليا و مجلس الإدارة بالتقارير اللازمة و بالوقت المناسب حول أوضاع الشركة المالي، الأداء و غيرها.<sup>1</sup>

و يجب أن تنسجم درجة تعقيد أنظمة المعلومات مع حجم الشركة و درجة تعقيد نشاطاتها، فالشركة تحتاج إلى إعداد تقارير إدارية تتعلق بنشاطات رقابة المخاطر، مثل هذه التقارير تشمل تقارير يومية أو أسبوعية حول وضع الميزانية و الأرباح و الخسائر، قائمة الديون تحت المراقبة، قائمة بالقروض المستحقة و غيرها، لذلك يتوقع أن يكون لدى الشركات أنظمة معلومات تمكنها من تزويد الإدارة العليا و مجلس الإدارة بكافة التقارير اللازمة حول حجم و مراقبة المخاطر.

رابعا: كفاية أنظمة الضبط.

يعتبر هيكل و تركيبة أنظمة الضبط في الشركة، أمور حاسمة بالنسبة لضمان حسن سير أعمال الشركة على وجه العموم و على إدارة المخاطر بوجه الخصوص، فإنشاء و استمرار تطبيق أنظمة رقابية و ضبط بما في ذلك تحديد الصلاحيات و فصل الوظائف من أهم وظائف إدارة الشركة، فمهمة فصل الوظائف تعتبر الركيزة الأساسية في موضوع إدارة المخاطر، و في حال عدم وجود مثل هذا الفصل، فان مصير و مستقبل الشركة سيكون مهددا بالخطر و ربما بالفشل، و من أهم حسنات أنظمة الرقابة و الضبط إذا أحسن تطبيقها، أنها توفر تقارير مالية مهمة ذات مصداقية عالية يساهم في حماية موجودات الشركة.<sup>2</sup>

#### الفرع الثاني: طرق شركات التأمين في التقليل من المخاطر المالية.

تلجأ شركات التأمين إلى بعض الأساليب و الطرق للتخفيض من المخاطر المالية، و لتجنب الإفلاس و التأثير على المركز المالي و من بين هذه الطرق:

**أولا: الوقاية و المنع:** يطلق على هذه الوسيلة سياسة تخفيض الخطر، و تقتضي هذه الطريقة بمنع الخطر كليا أن أمكن ذلك، أو بالحد من الخسارة التي يسببها، و ذلك عن طريق استخدام وسائل الوقاية و الحد من الخسائر لتقليل العبء المالي.

<sup>1</sup> إبراهيم الكراسته، أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر، أبو ضبي، صندوق النقد العربي، معهد السياسات الاقتصادية 2006، ص ص 44، 46.

<sup>2</sup> إبراهيم الكراسته، نفس الرجوع، ص 44.

ثانيا: تحويل الخطر المالي: هذه الطريقة تقتضي بأنه يتم مواجهة الخطر بتحويله إلى طرف آخر نظير دفع مقابل معين لهذا الطرف مع احتفاظ صاحب الأقل بملكية له، و يتحقق هذا التحويل بمقتضى عقود منها عقد التأمين، إذ يعتبر التأمين من أهم وسائل تحويل الخطر و أكثرها انتشارا، حيث تقوم شركات التأمين بتعويض الأفراد و الشركات المعرضين للخطر عند الخسارة التي لحقت بهم نتيجة لحدوث الخطر المؤمن منه و ذلك مقابل مبلغ محدد مقدما يسمى قسط التأمين وعادة تتبع هذه الطريقة في مواجهة المخاطر التي تكون فيها درجة احتمال وقوع الخطر ضئيلة بينها تكون الخسائر الناشئة نتيجة وقوع هذا الخطر كبيرة.

ثالثا: التحمل: و يعني ذلك أن تكون الشركة قادرة على تحمل جميع الخسائر المحتملة، و تستخدم هذه الطريقة في حالة كون الحد الأقصى للخسارة المحتملة صغير الحجم مع إمكانية تحمله بالكامل أو في حالة إمكانية التنبؤ بحجم الخسارة المحتملة بشكل دقيق مع إمكانية معرفة التكلفة سلفا.<sup>1</sup>

رابعا: تجميع الخطر: بمقتضى هذه الطريقة يمكن للأفراد أو المؤسسات المعرضة لخطر أو خسارة أن يتفق مع مجموعة من أفراد أو مؤسسات أو شركات معرفة لنفس الخطر على أنه إذ حلت بأحدهما خسارة مالية خلال مدة محدد نتيجة لحدوث مسبب الخطر، فيتم توزيع مقدار هذه الخسارة عليهم جميعا بطريقة يتم الاتفاق عليهما مقدما و تسمى هذه الطريقة بالتأمين التبادلي، ذلك لأن شخص أو جمعية مشتركة في مثل هذا النظام تعتبر مؤمنة على الأشخاص الآخرين، أي أن كل شخص مشترك بجميع بين صنفى المؤمن و المؤمن لهم في نفس الوقت.

**المطلب الرابع: المخاطر الاستثمارية و مخاطر السيولة و طرق تقليلها في شركات التأمين.**

من بين المخاطر المالية التي تطرقنا إليها سابقا في موضوعنا هناك بعض المخاطر التي تؤثر بصفة كبيرة على شركات التأمين و من بينها المخاطر الاستثمارية و السيولة ، لذا شركات التأمين بإدارتها تسعى إلى التقليل و الحد منها، و سنطرق في هذا المطلب إلى المخاطر الاستثمارية و مخاطر السيولة في شركات التأمين و طرق التقليل منها

**الفرع الأول: أساليب تقليل المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين.**

تطرقنا سابقا إلى خطر الاستثمار و قلنا أنها مخاطر تتعلق بأداء و هيكل و عوائد و سيولة محفظتها الاستثمارية، و قلنا أنها تعتبر مخاطر أصول نتيجة ارتباطه بصفة مباشرة أو غير مباشرة بإدارة أصول المؤمن.

<sup>1</sup> د. أسامة عزمي سلام، أ. شقيري، نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 42.



ولتفادي مجموعة المخاطر التي يتعرض المستثمرين و من بينهم شركات التأمين هناك مجموعة من الوسائل و التي يمكن من خلالها تقليل حجم الخطر أو الحد منه.

**أولاً: التنويع:** يهدف المستثمرون من وراء عملية التوزيع إلى تخفيض درجة المخاطر التي تتعرض لها عوائد المحفظة الاستثمارية و خاصة المخاطر غير المنتظمة، و تقوم عملية التوزيع على أساس تعدد و تنوع المحفظة من أدوات و جهات مصدرة للأوراق المالية، و من حيث الشركات أو القطاعات أو المجالات الإستثمارية المحلية أو الدولية، أخذاً بعين الإعتبار كل الظروف المحيطة بالأدوات الإستثمارية المختارة، مع عدم المغالات في عدد الأدوات التي تشكل منها المحفظة، و لتشكيل أصول المحفظة و تنويعها نجد أسس يمكن حصرها كما يلي:

1. **تنويع جهة الإصدار:** يقصد بذلك عدم تركيز الإستثمارات في ورقة مالية تصدرها شركة واحدة و إنما الإستثمارات على عدة أوراق مالية تقدرها شركات مختلفة و نجد الأساليب التالية:

➤ **التنويع الساذج:** ويسمى أيضاً الأسلوب البسيط الذي يقوم على فكرة أساسية مفادها أنه كلما زاد تنويع الإستثمارات التي تتضمنها المحفظة كلما إنخفضت المخاطر التي يتعرض لها عائداتها.<sup>1</sup> وقد يأخذ التنويع الساذج صورة تتمثل في وضع حد أقصى للمبالغ المستثمرة في إصدار واحد، كان يقرر المستثمر ألا يزيد بحجم الأموال المستثمرة في أي إصداره عن 5% من مخصصات المحفظة، و تشير الدراسات الخاصة بالتوزيع الساذج إلى احتواء المحفظة الاستثمارية على حوالي (15) ورقة مالية كحد أقصى يؤدي غالباً إلى التخلص من الجزء الأكبر من المخاطر غير المنتظمة.<sup>2</sup>

➤ **تنويع ماركوويتز:** على عكس أسلوب التنويع الساذج الذي يقضي بالاختيار العشوائي للاستثمارات المكونة للمحفظة، نجد أسلوب ماركوويتز يقضي بضرورة الاختيار الدقيق و المخاطر لكل نوع من أجل تكوين محفظة إستثمار كفوءة، و ذلك بالنظر إلى العائد و المخاطر لكل نوع من الاستثمارات التي يمكن أن تشكل منها المحفظة الإستثمارية و علاقته بالعائد و المخاطر للأنواع الأخرى، مع مراعاة معامل الارتباط بين الأصول كأساس لعملية التنويع، فعندما تكون هناك علاقة طردية بين عوائد الاستثمارات التي تتكون منها المحفظة فان المخاطر التي تتعرض لها تكون أكبر مما لو كانت تلك العوائد مستقلة، أو توجد بينها علاقة عكسية، و لما كان معامل الارتباط يتراوح

<sup>1</sup> محمد مطر وفايز تيم ، إدارة المحافظ الاستثمارية ، دار وائل للنشر، الأردن، الطبعة الأولى، 2005، ص ص 182، 183.

<sup>2</sup> محمد مطر و فايز تيم، نفس المرجع، ص 184.

بين (+1) و (-1) قد استنتج ماركوويتز أنه كلما انخفض معامل الارتباط بين عوائد الاستثمارات الفردية، انخفضت المخاطر التي تتعرض لها عائد المحفظة.<sup>1</sup>

### ثانيا: تنوع تواريخ الاستحقاق:

و هنا يتم الإشارة إلى الاستثمار في السندات، فنظرا لوجود علاقة بين سعر الفائدة في السوق و سعر السوق للسندات، فان هذا يفرض على المستثمر توزيع استثماراته بين الأوراق المالية قصيرة الأجل و طويلة الأجل بشكل يؤدي إلى الاستفادة من مزايا كل منها و تقليل مخاطر الاستثمار في كل منهما و تنقسم السياسات المتبعة لتحقيق ذلك إلى:

❖ **الأسلوب الهجومي:** يقوم على عملية تحويل الاستثمارات من قصيرة أجل إلى طويلة أجل و العكس وفقا للاتجاهات المتوقعة لأسعار الفائدة فإذا أشارت التوقعات إلى إرتفاع أسعار الفائدة يسارع المستثمر ببيع الأوراق الطويلة أجل و إستخدام حصيلتها لشراء أوراق قصيرة أجل قبل حدوث إرتفاع في أسعار الفائدة، أما إذا توقع إنخفاض في سعر الفائدة فإن عليه أن يقوم ببيع الأوراق المالية قصيرة الأجل و إستبدالها بأوراق مالية طويلة الأجل.

❖ **تدرج تواريخ الاستحقاق:** يقصد به تنوع مخصصات المحفظة على الإستثمارات ذات تواريخ إستحقاق متدرجة، و يقتضي هذا الأسلوب قيام المستثمر بوضع هيكل لتواريخ حد أقصى لتاريخ الاستحقاق توزع على أساسه الموارد المالية المتاحة، فلو كان أقصى تاريخ استحقاق هو 10 سنوات فانه يوزع مخصصات المحفظة على 10 أجزاء يستحق قي تاريخ تختلف عن الأجزاء الأخرى.


❖ **التركيز على إستثمارات قصيرة و طويلة الأجل:** يعتمد هذا الأسلوب على الأوراق المالية قصيرة الأجل ( من سنة إلى ثلاث سنوات) و الأوراق المالية طويلة الأجل ( من 7 سنوات إلى 10 سنوات) و السبب في ذلك هو أن الأوراق المالية طويلة الأجل توفر السيولة للمستثمر، في حين أن الأوراق المالية طويلة الأجل تحقق للمستثمر استقرار العائد و توفر له فرصة تحقيق أرباح رأسمالية إذا انخفض سعر الفائدة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> دريد كامل آل الشبيب، الاستثمار و التحليل الاستثماري، دار اليازوري للنشر و الطباعة، الأردن، الطبعة الثانية، 2009، ص ص 327، 328.

<sup>2</sup> محمد مطر و فايز تيم، مرجع سبق ذكره، ص ص 180، 181.

و يمكن توضيح أثر التنوع في تقليل المخاطر من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم (03): اثر التنوع على المخاطر.



المصدر: محمد مطر و فايز تيم، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2005، ص 172.

### ثالثا: المشتقات المالية

اكتسبت المشتقات المالية أهمية متزايدة نظرا للدور الذي تلعبه في تقليل من المخاطر و الحد منها و أهم هذه المشتقات نذكر:

1. استخدام عقود الخيارات: تعطي حقوق الخيار للمستثمر فرصة الحد من المخاطر التي يتعرض لها، و التي من أهمها تغير أسعار الأوراق المالية التي يمتلكها أو التي يزعم شرائها أو بيعها في المستقبل، و من خلال هذه العقود يلجأ المستثمرون إلى استراتيجيات مختلفة منها ما يهدف إلى التقليل من المخاطر و منها يهدف إلى زيادة الفائدة.
- ❖ التغطية ضد المخاطر باستخدام حق اختيار الشراء: و هي إستراتيجية يتبعها المستثمر للحد من خسائره في وضع أو موقف معين، حيث ينتج له حق اختيار الشراء فرصة للمستثمر لحماية للمستثمر لحماية استثماراته من مخاطر ارتفاع القيمة السوقية لأوراق مالية يزعم شرائها في المستقبل.

❖ التغطية ضد المخاطر باستخدام حق اختيار البيع: ينتج للمستثمر فرصة لحماية استثماراته من مخاطر انخفاض قيمتها السوقية.<sup>1</sup>

رابعاً: استخدام العقود المستقبلية: هي عقود يتم من خلالها تسليم و استلام أصل مالي في وقت محدد في المستقبل و يتحدد السعر ووقت إنشاء العقد، و من أهم الأنشطة الأساسية التي تتعامل في سوق العقود المستقبلية التحوط، بحيث يسعى المستثمر إلى تقليل المخاطر من خلال التحوط الذي يهدف إلى تجنبه التعرض لمخاطر التغيرات السعرية على مركز أخذه أو سيأخذه في السوق الخاص، و تستخدم بغرض الحد من الخسائر التي من الممكن التعرض لها بسبب التغيرات العكسية التي قد تطرأ في المستقبل على أسعار البيع.

خامساً: استخدام العقود الآجلة: تعتبر أحد أنواع عقود المشتقات التي يتم من خلالها بيع أو شراء الأصول لعملة أسعار فائدة، سلع، في تاريخ لاحق بحيث يلتزم البائع بأن يسلم المشتري الأصل محل التعاقد في تاريخ لاحق و بسعر يتم الإنفاق عليه في تاريخ التعاقد.<sup>2</sup>

#### الفرع الثاني: مخاطر السيولة و طرق تقليلها في شركات التأمين.

تنشأ عند حدوث فائض سيولة أو عجز عن الوفاء باحتياجات الوثائق الفورية أو صعوبة الحصول على السيولة، و يعني ذلك حصول تغير مالي يضع الشركة في موقف حرج أمام عملاء ما، حيث لن تستطيع سداد التزاماتها تجاههم، و بالتالي فان مخاطر السيولة تنتج عن سوء إدارة السيولة و عن صعوبة الحصول عليها تكلفة معقولة " مخاطر تمويل البنوك"، أو سعر بيع أصول.

و تنتج هذه المخاطر من عدة عوامل أهمها:

#### **أولاً: عوامل مخاطر السيولة في شركات التأمين:**

- مطالبات تعرض السيولة المتوفرة.
- عدم سداد المعيددين لالتزاماتهم.
- عدم سداد العملاء لالتزاماتهم تجاه الشركة.
- تركيب المحفظة الاستثمارية.
- تسيير الأصول بسعر اقل من سعر التكلفة.

<sup>1</sup> زياد رمضان و محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، الطبعة الثانية، 2003، ص 288.

<sup>2</sup> منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره ، ص 30.

- ارتفاع المصاريف بنسبة إلى إجمالي الأقساط الممكنة.

ثانيا: قياس مخاطر السيولة في شركات التأمين.

يتضمن قياس مخاطر السيولة ملائمة أجال الاستحقاق للأصول و الخصوم، و ذلك من أجل التعرف على فجوات التمويل الموجودة، و من ثم استخدام هذا التحليل لتعديل أجال استحقاق الأصول و الخصوم بحسب الحاجة و التخطيط لاحتياجات إعادة التمويل و من أهم المقاييس نجد :

1. تحليل الفجوة: تعتبر طريقة تحليل الفجوة من الأساليب التقليدية التي تتسم بالسهولة في التطبيق و التي تستخدم لقياس حجم مخاطر السيولة و ذلك من خلال احتساب الفجوة بين الأصول و الالتزامات في فترات زمنية محددة، حيث يتم مقارنة التدفقات النقدية الداخلة و الخارجة، للوصول إلى الفجوات.
2. طريقة إختبارات الأوضاع الضاغطة: تستخدم للوقوف على أثر الأحداث السلبية المرتبطة للحد من المخاطر، و تعمل على تحسين الشركة لرأس مالها و مخاطرها و سيولتها، فعند استخدام تحليل الفجوة ينبغي القيام بعمل سيناريوهات للضغوط المرجح تعرض لها <sup>1</sup>.

ووضع خطة للتمويل في الحالات الطارئة، و عندما تكون لها فجوات سلبية في السيولة، و هو ما يشير إلى أنه توجد لدينا أصول طويلة الأجل أكثر من الخصوم ، بمعنى أن المؤسسة تقوم بتمويل أصول طويلة الأجل بخصوم قصيرة أجل.

3. نسب السيولة: تتكون معظم أصول شركات التأمين من الاستثمارات، تتكون عادة من أسهم و سندات و قروض بضمان وثائق أو ضمان عقارات و على الرغم من أن هذه الأصول تعد منتجة فإنها غير سائلة، لذلك فان تحليل الفجوة وحده ليس كافيا لإدارة مخاطر السيولة، و تعد نسب السيولة أداة هامة، حيث تشرح هيكل الميزانية و كذلك السيولة النسبية بها (النسب قصيرة الأجل و النسب الهيكلية) و من أمثلة نسب السيولة:<sup>2</sup>

- الخصوم إلى الأصول السائلة: تعطي مؤشر مدى استجابة شركة التأمين لأي متطلبات عالية، كما تعطي مؤشرا عاما عن قدرة الشركة على تسوية التزامات حملة الوثائق في حالة التصفية.

- المخصصات التقنية للأصول السائلة: تهدف إلى التأكد من توافر سيولة لدى شركة التأمين بالنسبة لمخصصاتها التقنية.

<sup>1</sup> كارلابروم، إدارة الأصول و الخصوم لدى مؤسسات التمويل الأصغر المتلقية للودائع، مذكرة مناقشة مركزة CGAP، العدد 55، يونيو، حزيران 2009، ص4.

<sup>2</sup> نادبة أبو فخر، المؤسسات المالية، كلية التجارة ، جامعة عين شمس، مصر، 2004، ص ص 109، 110.

- معدل السيولة: الأصول السائلة/ الخصوم قصيرة الأجل: و يشير هذا إلى قدرة شركة التأمين على سداد التزاماتها المستحقة و العاجلة في مواعيدها دون تأخير من واقع الأصول السائلة التي تقيتها.
- الاحتياطات التقنية إلى الفائض: التغيير في الاحتياطي للسنة الواحدة/ فائض العام السابق: إذ تعتبر مؤشرا لقيمة الاحتياطات التقنية التي تكونها في الدورة السابقة، و الفائض هو حقوق الملكية.
- رصيد الوكلاء و الأقساط تحت التحصيل إلى الفائض: تعطي هذه النسبة مؤشرا يوضح إلى أي حد تعتمد الملاءة المالية لشركة التأمين على أصل قد لا يتحقق في حالة التصفية، و تفرق هذه النسبة بين الشركات التي تواجه صعوبات مالية و بين تلك التي تواجه مشاكل مالية.<sup>1</sup>

### ثالثا: إدارة مخاطر السيولة في شركات التأمين.

يمكن تحديد أهم الوسائل لإدارة السيولة في شركات التأمين فيما يلي:

**أولا: إدارة الأصول :** و ذلك عن طريق إدارة الأصول لمقابلة احتياجات السيولة عن طريق تسيير الأصول السائلة التي تمتلكها شركات التأمين و الأصول السائلة هي الأصول السهلة التحويل إلى نقود بسرعة و بدون خسارة وقت الحاجة إليها، و تحتفظ شركات التأمين بالأصول لأغراض مختلفة، فالأصول التي يحتفظ بها في حساب السيولة يتوقع أن تدر عائد للشركة.<sup>2</sup>

- إدارة الالتزامات: معناه جذب الشركة أموال جديدة أكثر من اعتمادها على الأصول و هذه الإستراتيجية تعتمد على سمعة الشركة و تقييم وضعها المالي، حيث يتم إدارتها عن طريق إصدار التزامات قصيرة أجل مثل شهادات الإيداع لمقابلة متطلبات السيولة، حيث يمكن الحصول على الأموال لاستخدامها في النشاط أو في دفع التعويضات أو مبالغ التأمين عن طريق الحصول على التزامات إضافية بمعنى أموال من الغير بإصدار شهادات إيداع قابلة للتداول عرض أذونات الخزانة أو أصول أخرى.

و تعتمد إستراتيجية الشركة المستخدمة في توفير السيولة عن طريق إدارة الأموال لمقابلة احتياجات السيولة أو عن طريق إدارة الالتزامات لمقابلة احتياجات السيولة على عاملين أساسيين هما:

➤ التكاليف النسبية التي تحويها كل إستراتيجية.

➤ اعتبارات المخاطر التي تحويها كل إستراتيجية.

<sup>1</sup> ثناء محمد طعيمة، محاسبة شركات التأمين، الإطار النظري و التطبيقي العملي وفقا الأحداث المعايير المحاسبية لشركات التأمين و إعادة التأمين، إيتراك للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 2002، ص ص 313، 332.

<sup>2</sup> ثناء محمد طعيمة، نفس المرجع، ص 314.

- و الحاجة التي يمكن اللجوء فيها لإصدار الالتزامات قصيرة الأجل لاستيفاء متطلبات السيولة تتمثل في:
- عندما يكون هامش أسعار الفائدة السائدة في السوق النقدي مناسباً.
  - عندما تكون أرباح المتاجرة في الأوراق المالية مضمونة.
  - عندما تستخدم الأموال المشتراة أو المقترحة لتنفيذ قرض معين بذاته لتحقيق هدف محدد.
  - عند استنفاد سيولة الأصول أي تكلفها تكون عادة أعلى من تكلفة سيولة الأصول.<sup>1</sup>

### ثانياً: إدارة التوازن بين الأصول و الخصوم:

تهدف إدارة التوازن بين الأصول و الخصوم إلى التقليل من فرص تعرض المؤسسة إلى مخاطر السعر، مع تحقيق العائد المستهدف، ما يعني زيادة العائد لكل وحدة خطر، و يتخلص الأساس الذي يقوم عليه هذا الأسلوب في إيجاد التوازن من خلال تشكيلة ملائمة من الأصول و الخصوم المالية التي تتضمنها الميزانية من حيث تواريخ الاستحقاق و قيمة كل منها عند كل تاريخ. و من أبرز مجالات استخدامات هذا المدخل هو إدارة مخاطر السعر التي تمثل أهمية خاصة البنوك التجارية، شركات التأمين، صناديق التأمين، و غيرها من المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في إدارة الأصول المالية.

ولتوضيح فكرة هذا المدخل، سوف نفترض حالة صندوق للتأمين والمعاشات، يبيع بواصل أو وثائق تأمين لعملائه، ولتكن في شكل ما يسمى بعقود الاستثمار المضمونة. و في ظل تلك العقود يحصل الصندوق على أقساط دورية من عملائه، مقابل ضمان تحقيق دخل دوري ثابت لحملة تلك البوالص، لتبدو البوليصة وكأنها وديعة تحقق لصاحبها عائداً دورياً. هذا الدخل الدوري، يتم الوفاء به من العائد الذي يحققه الصندوق من استثمار الأقساط التي حصل عليها، والتي عادة ما تستثمر في أصول مالية، تظهر في جانب الأصول في الميزانية، أما الأقساط نفسها فتظهر في جانب الخصوم في الميزانية. ومن الواضح أن كل من جانب الخصوم والأصول، لا بد وأن يكون عرضة لمخاطر سعر الفائدة، فلو أن أسعار الفائدة قد انخفضت في السوق، فإن عائد استثمار الأقساط قد لا يكفي لتغطية التزامات الصندوق قبل عملائه، والمتمثلة في الدخل الدوري الثابت.

<sup>1</sup> نادية أبو فخر، مرجع سبق ذكره، ص 38.

## خلاصة الفصل الثاني :

حتى يتم الحد من المخاطر المالية في شركات التأمين تلجأ هذه الأخيرة إلى الإعتماد على مجموعة من الإستراتيجيات و الأساليب للتخفيف من حدة هذه المخاطر، فإدارة المخاطر المالية من أهم هذه الأساليب التي تعتمد عليها شركات التأمين و ذلك من خلال إكتشاف أسبابها و الآثار المترتبة عليها، بالإضافة إلى أساليب أخرى تلجأ إليها بهدف تخفيف حدة الخسارة الناجمة عن هذه المخاطر بهدف تحقيق أهداف الشركة و تحقيق الإستمرارية و النمو و الحفاظ على سمعة و مكانة الشركة في السوق المالي.



الفصل الثالث: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون  
الفلاحي \_ البويرة \_

## تمهيد

تعتبر شركات التأمين من بين المؤسسات المالية التي تعمل على مجموع أقساط التأمين لإعادة استثمارها، فتحقق بذلك عوائد الإقتصاد الوطني كما تساهم في تقديم خدمات إلى أفراد المجتمع، وحتى يمكنها تحقيق قدر من الأرباح.

تقوم شركات التأمين بدور مزدوج فهي تتلقى الأموال من المؤمن لهم و تعويضهم عن تحقيق مخاطر مؤمن ضدها، كما تعمل كوسيط يقبل الأموال التي تتمثل في الأقساط التي يقدمها المؤمن لهم ثم تعيد استثمارها في مقابل عائد، فشركات التأمين تعتبر من أهم المتعاملين الإقتصاديين في الدولة، وهذا العائد يشارك فيه المؤمن له إما بصفة مباشرة كما هو الحال في بعض وثائق التأمين على الحياة، أو بصفة غير مباشرة من خلال دفع الأقساط التأمينية ويتم تصنيفها ضمن دائرة الشركات التجارية.

ومن بين هذه الشركات نجد الصندوق الوطني الجهوي للتعاون الفلاحي فهو لا يختلف عن باقي المؤسسات التأمينية التي سنتطرق إليها في هذا الفصل مع دراسة لهذا الصندوق من خلال المباحث التالية:

- المبحث الأول : عموميات حول الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي
- المبحث الثاني : دراسة حالة للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي – البويرة-

## المبحث الأول: عموميات حول الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة.

سنتطرق في هذا المبحث إلى معرفة المقصود بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي وهيكله التنظيمي ومهامه وكذا نشاطاته.

### المطلب الأول: مفهوم الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي

سنعرض في هذا المبحث نشأة الصندوق و المقصود بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

### الفرع الأول: نشأة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

إن فكرة التعاون الفلاحي تعود جذورها إلى بداية القرن العشرين بصدور قانون 08/جويلية/1901م،

المتضمن لإنشاء منظمات و شركات تكفل بالتعاون الفلاحي، و لتجسيد هذه الفكرة أسست الدولة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي الذي كلف بالنشاطات التأمينية وذلك عن طريق الصندوق الجهوية الموزعة على التراب الوطني.

يعود إنشاء الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي إلى سنة 1972 بموجب الأمر رقم 64-72 المؤرخ في 02/ديسمبر/1972 بإدماج كل من :

- الصندوق المركزي لإعادة التعاونيات الفلاحية المنشأ سنة: 1907. CCRMA.
- الصندوق المركزي للتعاون الاجتماعي المنشأ سنة: 1949. CCMSA.
- الصندوق التعاوني الفلاحي و التقاعدي المنشأ سنة: 1958. CRMA.

ومنذ هذا التاريخ أصبح صندوق التعاون الفلاحي مقره في الجزائر العاصمة (شارع 24 فيكتور هيغو) من سنة 1972 إلى سنة 1995، انحصر مهام الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي في التأمينات الاقتصادية، الفلاحية، تأمين العتاد الفلاحي و التأمينات الاجتماعية الفلاحية، وتأمين الأشخاص الذي ظهر سنة 1995 بعد صدور المرسوم التنفيذي رقم 95-97 في 01/أفريل/1995 المتعلق بتمديد القانون الأساسي النموذجي للصندوق التعاونية الفلاحية<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>. المرسوم التنفيذي رقم 95-97 الذي يمدد القانون الأساسي النموذجي للصناديق التعاونية الفلاحية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية رقم 19، سنة 1995، العدد 9، ص 4-16.

### الفرع الثاني: تعريف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة.

يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة من أهم فروع الصناديق الجهوية الموجودة على المستوى الوطني، وتتجسد نشاطاته على مستوى ولاية البويرة، وتأسس هذا الصندوق بموجب قرار 02/81 من المديرية العامة للجزائر العاصمة المؤرخ في 1981/01/01 م، وقد كان هذا الصندوق قبل هذا التاريخ تحت إشراف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بتيزي وزو وهو يشمل منذ سنة 1982 كل البلديات و الدوائر المتواجدة على مستوى ولاية البويرة وكافة المكاتب الملحقة على مستوى الولاية، ويعرف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية البويرة استنادا للمادة الثالثة من المرسوم التنفيذي 97/95 المتعلق بالتعاضدية الفلاحية (تعتبر صناديق التعاضدية الفلاحية شركات مدينة للأشخاص ذو طابع تعاضدي ورأس مال متغير وليس لها غرض الربح)<sup>1</sup>.

### المطلب الثاني: مهام وأهداف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي CRMA.

يجيب الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي على كل انشغالات الأعوان الاقتصادية في المجال الفلاحي وذلك من خلال الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي للبويرة، ومن هنا سنتطرق لمهام وأهداف هذا الصندوق من خلال هذا المطلب.

### الفرع الأول: مهام الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة همزة وصل بين الوزارة الفلاحية و الفلاح، ويمكن تلخيص أهم المهام التي يقوم بها الصندوق كمايلي:

- ❖ التأمين الفلاحي ويشمل تأمين العتاد الفلاحي والحرائق والمحصول وخسائر المياه.
- ❖ تأمين المستثمرات الفلاحية وتشمل تربية المواشي، الدواجن، النحل....
- ❖ تأمين المخاطر المتعددة (مخاطر السكن، مخاطر الشغل).
- ❖ تأمين عمليات النقل (الجوي، البري والبحري)
- إضافة إلى تأمينات أخرى نذكر منها:
- ❖ تأمين الحوادث الفردية.
- ❖ التأمين على السرقة و الحوادث الأخرى.
- ❖ تأمين وسائل النقل.

<sup>1</sup> المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 95-97 المتعلق بالتعاضدية الفلاحية.

### الفرع الثاني: أهداف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

يسعى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- ❖ جلب الاستثمار للقطاع الفلاحي بضمان التأمين الفلاحي من جميع القطاعات
- ❖ التقليل من القطاع الفلاحي
- ❖ تطوير التأمينات الفلاحية
- ❖ يتكفل تحت مسؤولية الصندوق الوطني بتجسيد المساهمات المالية و المساعدات والدعم التي تقررها الدولة أو الهيآت الأخرى، وتنفيذ العمليات التي يباردها الصندوق الوطني.
- ❖ التنمية الشاملة للقطاع الفلاحي.
- ❖ ترقية النشاطات الفلاحية والحرفية والصناعات المتصلة بالزراعة.

### المطلب الثالث: هيكلية الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي ووظائفه.

يعتبر الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية البويرة فرع هام للصندوق الوطني و ذلك لتجسيد نشاطاته على مستوى الولاية و هذا الأخير يركز في قيامه بوظائفه ومسؤولياته على هيكل تنظيمي يتمثل في أجهزة التسيير.

### الفرع الأول: الهيكلية الإدارية و التنظيمية للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

يتكون الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي من هيكلين أساسيين ويتمثلان في الهيكل التنظيمي والهيكل الإداري و هما المسؤولين عن تسيير الصندوق والقيام بنشاطاته المختلفة عبر الولاية<sup>1</sup>.

### أولاً: الهيكل الإداري للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

يتكون الهيكل من عدة مصالح أهمها: مدير الوكالة، لأمانة العامة (الإعلام والاتصال) مصلحة الصندوق، مصلحة المحافظة المالية، مصلحة المقاصة التحويلات ومصلحة المنازعات.

1- مدير الوكالة: يتم تعيينه من طرف مجلس الإدارة، ولا يحق له أن يجمع بين وظائفه وعضوية مجلس إدارة الصندوق، ويتمتع بكل الصلاحيات المتعلقة بالتسيير وقد يتميز بالصلاحيات التالية:

- ❖ تنفيذ قرارات مجلس الإدارة
- ❖ تمثيل الصندوق في كل أعمال الحياة المدنية و أمام العدالة
- ❖ التمتع بالسلطات السليمة على جميع مستخدمي الصندوق الجهوي مع إمكانية تفويض جزء من صلاحيات مساعديه المباشرين.

<sup>1</sup>. منشورات الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي لولاية البويرة 2015، ص 07-11.

2- الأمانة العامة: (الإعلام والاتصال) إن الأمانة العامة تعتبر المساعد الأيمن لمدير الوكالة, حيث تشمل عملية المصالح ومن أهم أعمالها:

❖ إستقبال عملاء لفتح الحسابات مثل:

- حسابات الشيكات وفتحها للموظفين والتعاونيات والهيئات غير التجارية.

- حسابات جارية لفتح التجار والفلاحين وكل الهيئات التجارية.

- إستقبال وإرسال المكالمات الهاتفية والفاكسات.

- إستقبال وإرسال البريد.

3- مصلحة الصندوق: تعتبر من أهم مصالح الصندوق حيث تم من خلالها مختلف العمليات المصرفية من إيداع وسحب وكذلك معرفة الوضعية المالية للصندوق من خلال تحليل الميزانية محاسبا وحسابات النتيجة يوميا, وتتم عملية الإيداع للأموال إما:

❖ من طرف صاحب الحساب.

❖ من طرف شخص آخر لفائدة صاحب الحساب.


4- مصلحة الحافظة المالية: حيث يتم في هذا التقسيم استقبال الشيكات والسندات بمختلف أنواعها أو خصمها.

5- مصلحة المقامة والتحويلات: هذا القسم له علاقة مباشرة بغرفة المقامة بالبنك المركزي وتتم هذه العملية باجتماع ممثلي أقسام المقامة لكل بنك مع مسؤول الغرفة وهو الممثل عن البنك المركزي, ومن خلال هذا الإجتماع يقوم بإستبدال البنوك الأخرى ووفقا لهذه العملية يعرف البنك ما له ما عليه تجاه البنوك الأخرى .

6- مصلحة المنازعات: تتمثل مهام هذه المصلحة في حل مختلف النزاعات والمشاكل التي تواجه الزبون في الصندوق مع البنوك الأخرى .

ومخطط الهيكل الإداري للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي – وكالة البويرة – على الشكل الآتي:

الشكل رقم (04) : الهيكل الإداري للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي البويرة




المصدر: وثيقة من الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

ثانيا: الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي - وكالة البويرة -

يتشكل الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي من عدة أجهزة يمكن توضيحها فيما يلي:

الشكل رقم (05): الهيكل التنظيمي للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي - وكالة البويرة -



المصدر: وثائق مقدمة من طرف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة.



ثالثا: أجهزة تسيير الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة.

يحتوي الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة على أجهزة تسيير تتمثل في:

1- **الجمعية العامة:** تتكون الجمعية العامة من 150 شريك منتخب من طرف 4119 شريك في الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي على مستوى دوائر البويرة، تجتمع مرة واحدة كل سنة في دورة عادية ويمكن أن تجتمع في دورات استثنائية إذا اقتضت الضرورة لذلك وتعتبر جهاز تداولي تتمثل أهم اختصاصاته فيما يلي:

❖ إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة للصندوق.

❖ التداول على اقتراحات توزيع فوائض السنة المالية المنصرمة والمصادقة عليها.

❖ التداول على النظام الداخلي والمصادقة عليه.

❖ التداول على برنامج النشاط التقديري الذي يقدمه مجلس الإدارة والمصادقة عليه.

2- **مجلس الإدارة:** يتكون من 5 أعضاء منتخبين من بين أعضاء الجمعية مدة العضوية نقدر ب4 سنوات كما ينتخب المجلس رئيسا من بين أعضائه، يجتمع المجلس مرة واحدة كل شهرين في دورة عادية وفي دورات إستثنائية كلما دعت إليها الضرورة ومن بين أهم إختصاصات هذا المجلس:

❖ دراسة ميزانيات الصندوق الجهوي التقديرية والتصويت عليها.

❖ الفصل في إقتناء الممتلكات وإنجازها والتنازل عنها

❖ الموافقة على مخططات توظيف الأموال لشراء الأسهم وبيعها

3- **المدير:** يعين المدير بقرار من المدير العام للصندوق بعد موافقة مجلس الإدارة، وبإعتباره المسئول الأول للصندوق قد يتميز بالصلاحيات التالية:

❖ تنفيذ قرارات مجلس الإدارة

❖ تمثيل الصندوق في كل أعمال الحياة المدنية وأمام العدالة

❖ التمتع بالسلطات السلمية على جميع مستخدمي الصندوق الجهوي مع إمكانية تعويض جزء من صلاحيته

لمساعديه المباشرين<sup>1</sup>.

<sup>1</sup>. معلومات مقدمة من طرف الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة.

## المبحث الثاني: دراسة حالة الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة.

بعد الدراسة النظرية التي قمنا بها وبعد التعرف على ماهية التأمين بصفة عامة و أهم المخاطر التي تتعرض لها، و بصفة عامة و المخاطر المالية بصفة خاصة، كما تطرقنا إلى أهم المخاطر المالية التي تواجه المؤسسات المالية، و خاصة شركات التأمين و الدور الذي تقوم به هذه الأخيرة من حيث الأساليب و الطرق التي تستخدمها و تعتمد عليها هذه الشركات بهدف التقليل من المخاطر المالية، فارتأينا أن نجري دراسة حالة من المخاطر المالية التي تواجه هذه الشركات و الإجراءات التي تتخذها من اجل مواجهة إمكانية خسارة الأموال إلا أن الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة لم تواجه حالات كبرى من المخاطر المالية مثل مخاطر الإستثمار أو الإئتمان أو السيولة أو غيرها إلا أن مصالح الصندوق قدم لنا معلومات على أن الخطر المالي الوحيد الذي تواجهه تمكن في صورة من صور مخاطر الإئتمان المتمثلة في تأمين الإئتمان فقررنا دراسة هذه الحالة حتى أن لم تكن بحالة كبرى إلا أن مصالح الصندوق أكدت أن الخطر مشاع الحدوث في السنوات الأخيرة أدى إلى حدوث خسائر مالية من طرف الصندوق الجهوي، سنتطرق إلى هذه الحالة المتمثلة في تأمين محاصيل زراعية لأحد الفلاحين بعد استفادته من قرض R.F.I.G لدى البنك الفلاحة و التنمية الريفية مما استدعى إلى تأمين (المحاصيل الزراعية) لدى الصندوق وستتعرف على الخطر المالي الموجود في هذا العقد لان الدفع يكون عن طريق أقساط من طرف المؤمن له، و معرفة الإجراءات التي تتخذها إدارة الصندوق لتحصيل المبلغ في حالة عدم وفاء المؤمن له بدفع الدين المرتبط عليه.

## المطلب الأول: مراحل إبرام عقد التأمين بين المؤمن و المؤمن له.

تختلف مراحل إبرام العقد باختلاف نوع التأمين.

## الفرع الأول: تأمين المحاصيل الزراعية و تحديد العقد.

## أولاً: تأمين المحاصيل الزراعية.

في هذه المرحلة تكمن في إجراء استجواب بين المؤمن (شركة التأمين) و المؤمن له، وذلك من خلال طرح بعض الأسئلة من طرف المؤمن لمعرفة المعلومات المتعلقة بالمؤمن له و الملكية التي بحوزته من ارض و إنتاج و المحصول و معرفة نوع المخاطر التي يريد التأمين ضدها و هذا يعتبر إجراء روتيني من طرف المؤمن و فيما يلي نموذج للاستجواب الذي يتم بين الطرفين قبل التعاقد.

الاستجواب

الإنتاج النباتي (الفلاحي).

البرد و الحريق (مشتركان)

البوليصة رقم 00399/2015/20/714

تاريخ السريان 2015/11/30.

تاريخ نهاية العقد 2016/11/29.

	القمح الصلب
1	مجموعة الضمان - زراعة (إنتاج) حبوب
أ-عادية	صنف الحبوب
21.00	المساحة (هكتار)
10.00	المردودية(ك، هكتار)
4,500.00	سعر الوحدة (دج)
2016/08/31	تاريخ الحصاد
1	فئة الإنتاج (الزراعة) 1
	1.القش قبل الحصاد
1.000.00	سعر الوحدة
	1. تجزئة القطعة الأرضية
نعم	هل قدم المؤمن له مخطط القطعة الأرضية طبقا للقانون.
X	ربط التعريف الخاص بالقطعة الأرضية
XX	اسم و لقب مالك القطعة الأرضية
مالك	الوضع القانوني
10	الولاية
X	الموضوع
X	المكان المسمى
21.00	الإجمالية للقطعة الأرضية المساحة
X	السابق الزراعي

الجدول رقم (01): يمثل الاستجواب.

من خلال هذه المرحلة بعد الاستجواب و معرفة كل المعلومات المتعلقة بالمؤمن له و التأكد من كل المراحل المتعلقة بالإستجواب يقوم المؤمن(الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي) بتقديم الإستجواب للمؤمن له و التأكد من المعلومات التي قدمها إذا كان موافق على إجراء العقد بين الطرفين كما هو موضح في الجدول أعلاه و لأكثر وضوح

انظر الملحق رقم (01).

ثانيا: تحديد العقد.

بعد مرحلة الاستجواب و موافقة المؤمن عليه تأتي أهم مرحلة و تتمثل في تحديد العقد من خلال بوليصة التأمين (البرد و الحريق) المتضمنة الضمان و الحساب البياني في الضمان يتمثل في الأقساط التي يتم التعويض بها في حال حدوث الخطر و الحساب البياني المتضمن المبلغ الصافي الذي سيقوم المؤمن له بدفعه لمصلحة الصندوق للتأمين حول الخطر، كما هو موضح في الشكل التالي:

الجدول رقم (02): يمثل تحديد العقد

الضمانات

القسط الصافي	الزيادة	التخفيض	القسط/القاعدة	رأس المال	الضمان
5.386.50			5.386.50	945.000.00	08-132-04-01 احتراق القمح الصلب العادي
2.100.00			2.100.00	210.000.00	08-132-04-10 احتراق تبين(قش)الحبوب قبل الحصاد
14.553.00			14.553.00	945.000.00	09-610-01-01 أضرار لاحقة ببذور الحبوب بسب البرد
3.234.00			3.234.00	210.000.00	09-610-01-02 أضرار لاحقة بالقش قبل

					الحصاد بسب البرد
1.680.00			1.680.00	420.000.00	13-101-03 الطعن من قبل الجيران و الغير. حريق المحاصيل قبل حصادها

الحساب البياني

القسط الصافي	الملاحق	الرسوم	الطوابع	الصافي للدفع
26.953.50				
التخفيض	التكميل	ر.ق.م:	ح.ط:	32.160.50
	500.00	4.667.00	40.00	

من خلال الجدول نلاحظ أن الصندوق قدم للمؤمن له ضمانات بالمبالغ التي سيتحصل عليها في حال حدوث الخطر (التعويض عن الضرر) بالإضافة إلى الحساب البياني المتمثل في الصافي للدفع من قبل المؤمن له أي بأكثر تفصيل:

القسط الصافي

$$\text{Prime nette} = 538.50 + 2100.00 + 14.553.00 + 3.234.00 + 1.680.00$$

$$\text{Prime nette} = 26953.5 \text{ DA}$$

$$\boxed{\text{Prime nette} = 26.953.50} = \text{مجموع القسط الصافي بدون رسوم و طوابع للضمانات}$$

الصافي للدفع

$$\text{Net a payer} = \text{prime nette} + \text{complément} + \text{Axes} + \text{timbres.}$$

$$= 26.953.50 + 500.00 + 4.667.00 + 40.00$$

**Net à payer = 3216050**

و يتم تسجيل هذه العملية محاسيا لتسوية الحسابات اللازمة و تكون بالشكل التالي:

	32160.50	ح/ المؤمن له
26953.50		ح/ القسط الصافي
500.00		ح/ الملاحق
4.667.00		ح/ الرسم على القيمة المضافة
40.00		ح/ الطابع T.D
		قيد إثبات إبرام العقد

المصدر: من إعداد الطالب بإعتماد قسم المحاسبة للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي.

لأكثر وضوح انظر الملحق رقم (02)

بعد الإتفاق على إبرام العقد بين الطرفين على تأمين المحاصيل الزراعية ضد الحريق و البرد بتاريخ 2015/11/30

بدأ سريان العقد إلى غاية 2016/11/29، ثم الإتفاق بين الطرفين على دفع قسط التأمين كمايلي:

1. 20% أثناء إبرام العقد أي: 2015/11/30.

$$6.600.00 = \%20 \times 3.2160.50$$

انظر الملحق رقم (03).

2. الباقي سيتم دفعه قبل 2016/08/31 بمعنى:

$$\text{REST} = 32.160.50 - 6.600.00$$

**REST = 26.182.60 DA**

حيث وضع الصندوق رزنامة للمؤمن له من اجل دفع المبلغ الباقي أي:

- أثناء التأمين: 6.600.00 دج يوم 2015/11/30.

- الباقي: 26.185.60 قبل 2016/08/31.

حيث أن المؤمن له التزم باحترام الأقساط المتفق عليها في التأمين أنظر الملحق رقم (04) إتفاقية خاصة متعلقة بدفع الأقساط.

**المطلب الثاني: إجراءات تحصيل المبلغ من الصندوق.**

بعد إنتهاء الآجال المحددة المتفق عليها في العقد بين المؤمن و المؤمن له اتضح أن المؤمن له لا بد من دفع الدين المتبقي عليه للصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة و ليس لديه النية في دفع المبلغ المتبقي عليه و المقدر ب 26.185.60 دج فبدأت الشركة باتخاذ الإجراءات اللازمة و القانونية تجاه المؤمن له.

**أولاً: الاتصال المباشر بالمؤمن له.**

قامت مصالح الصندوق الجهوي بالاتصال بالمؤمن له من اجل تسديد الدين المعلق في ذمته (المبلغ الباقي) إلا انه رفض ذلك لعدم استفادته من القرض الريفي R.F.I.G. (حسب مزاعه) علما انه لم يتم بالاتصال بمصالح المؤمن من اجل وقف العقد.

عند قيام لصالح المؤمن بهذه الخطوة بعد عملها أن المؤمن له لن يدفع الدين المتبقي عليه المقدر ب: 26.185.60 دج و هي تعتبر خسارة مالية بالنسبة للصندوق إذ يعتبر خطر مالي بالنسبة إليهم و هنا تعمل إدارة و مصالح الصندوق باتخاذ إجراءات قانونية لاسترجاع المبلغ المتبقي من المؤمن له.

**ثانياً: المراسلة.**

تتمثل هذه الخطوة في قيام المؤمن بإرسال إنذار للمؤمن له من اجل دفع الدين المترتب عليه.

- إذ قامت مصالح الصندوق بإرسال إنذار بتاريخ 2016/01/01 و لكن المؤمن له لم يفي بتلبية الدعوة

للحضور إلى مصالح الصندوق من اجل إيجاد إنفاق لدفع الدين المترتب عليه انظر الملحق رقم (05).

- و بتاريخ 2018/04/09 قامت مصالح الصندوق أيضا بإرسال إنذار ثاني للمؤمن و لم يليي الدعوة أيضا، و

لكن مع مرور الوقت تم حضور المؤمن له في 2018/05/16 و بعد حديث بين الطرفين تمسك المؤمن له بقراره

برفض تسديد الدين و تأكد مزاعمه بعدم الاستفادة من القرض لدى البنك (B.A.D.R) لا انه قد استفاد

منه انظر الملحق رقم (06).

ثالثا: التحصيل عن طريق القانون.

بعد رفض المؤمن له بدفع الدين المترتب عليه المقدر ب: 26.185.60 دج قامت مصالح الصندوق بتاريخ 2018/05/23 بتحويل الملف إلى المحامي المعتمد من طرف الصندوق لدفع دعوى قضائية ضد المؤمن له من اجل إرغامه على دفع المبلغ المتبقي عليه و حسب المصالح المتخصصة في صندوق فان هذا النوع من المخاطر المالية المتمثلة في (تأمين ائتمان) يمثل خطر كبير على الصندوق بسبب كثرة هذا النوع من المخاطر إذ أكد لنا المسؤول عن قسم التحصيل أن الصندوق يخسر مبالغ كبيرة جدا لهذا النوع من المخاطر و لأنه الوحيد الذي يمس فعلا الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي و خير دليل على ذلك الحالة التي تم دراستها في أول اليوم الذي حاورت فيه المسؤول فان المؤمن له لم يتم بدفع المبلغ المتبقي عليه رغم الدعوى المرفوعة ضده انظر الملحق رقم (07. 08)

**المطلب الثالث: مقابلة.**

بعد القيام بدراسة نظرية حول موضوعنا المتعلق بدور هيئات التأمين في تقليل المخاطر المالية و معرفة أهم المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين لمواجهة هذه المخاطر، ثم قمت بدراسة ميدانية لدى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة فوجدت أن الصندوق لم يتعرض أو لم يواجه أي من المخاطر المالية المذكورة في المذكرة سوى خطر مالي وحيد يتمثل في تأمين الائتمان ، حيث يقوم الصندوق بالتأمين عن طريق الأقساط و هو النوع الذي قمت بدراسته في الجانب التطبيقي للمذكرة و معرفة الإجراءات التي يتخذها الصندوق للحد من الخسارة و استرجاع أموالها. و من اجل تعزيز موضوع الدراسة ارتأيت إلى إجراء مقابلة مع مدير الصندوق للحصول على معلومات أكثر حول المخاطر المالية عامة و التي تواجه شركات التأمين و ذلك بطرح مجموعة من الأسئلة التي تخص موضوع المذكرة و الدراسة التطبيقية.

و للإشارة فان المقابلة هي عبارة عن حوار موجه بين الباحث من جهة و شخص أو عدة أشخاص من جهة أخرى بغرض جمع المعلومات اللازمة للبحث و الحوار يتم عبر طرح مجموعة من الأسئلة التي يتطلب الإجابة عليها من شخص معين.



السؤال الأول: ماذا يعني الخطر بالنسبة للصندوق؟

الجواب: الخطر هو تهديد أو خسارة ستحدث سواء في الحاضر أو المستقبل و لا يمكن التنبؤ بحدوثه.

السؤال الثاني: هل يمكن التنبؤ بحدوث الخطر على مستوى مؤسستكم؟

الجواب: في التأمينات كلما هناك خطر وحيد لا يمكن التنبؤ به و هو خطر الوفاة أما باقي المخاطر الأخرى التي نقوم بالتأمين ضدها مهما كان نوعها فنستطيع التنبؤ بها مثل الحريق مثلا أو الحوادث لأنها دائمة التكرار و الصندوق على دراية بوقوعها.

السؤال الثالث: ما نوع المخاطر التي يتعرض لها الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي؟

الجواب: يوجد الكثير من المخاطر التي تتواجه معها فكل قسم من الأقسام المتواجدة على مستوى الصندوق توجد مخاطر فمثلا قسم الإنتاج هناك خطر الحرائق أو قسم الموارد البشرية كنقص التكوين و قسم المالية كخطر عدم سداد الدين مثلا و توجد مخاطر أخرى و هي كثيرة.

السؤال الرابع: بالعودة إلى النقطة المهمة في موضوع الحوار، حسب رأيك ماذا يمثل الخطر المالي بالنسبة للصندوق؟

الجواب: هذا النوع من المخاطر كل المؤسسات المالية و حتى الشركات الأخرى فإنها دائما تتعرض لخطر مالي لأنها كلها تتعامل بالأموال.

هذا الخطر ببساطة يعني خسارة أموال أو ضياعها فحل المؤسسات دائما ما تحطات من هذا النوع من المخاطر فالكثير من المؤسسات تعرضت إلى إفلاس منها بسبب الديون أو نقص السيولة.

السؤال الخامس: برأيك ما هي أنواع المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين عامة؟، و الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي خاصة؟.

الجواب: تقريبا كل المؤسسات المالية معرضة لنفس المخاطر المالية، فشرركات التأمين تواجه مخاطر الائتمان، السيولة، الاستثمار، الإكتوارية، الملاعة المالية، الإكتتاب، و هناك أيضا مخاطر غير مالية تتعرض لها.

أما فيما يخص الصندوق الجهوي فيوجد خطر مالي وحيد يؤثر نوعا ما على الصندوق و يتمثل في تأمين الائتمان فهذا الخطر مشاع كثيرا في هذه المنطقة لأنها منطقة فلاحية.

أما المخاطر المالية الأخرى التي ذكرناها فتعرض لها و لكن ليس على مستوى الصندوق الجهوي بالبويرة ولكن على مستوى الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي بالجزائر.

**السؤال السادس: هل يمكنك أن توضح لنا أكثر الفكرة الأخيرة المتعلقة بالمخاطر المالية على مستوى الصندوق الوطني CNMA؟**

**الجواب:** مثلا الأموال التي نقوم بتجميعها يوميا أثناء القيام بالتأمين للمؤمن لهم في رأيك هل نقوم بادخارها على مستوى الصندوق الجهوي CRMA؟ طبعا لا فهذه الأموال تعود إلى الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي بالجزائر فهناك الصندوق باستثمارها سواء بالدخول في مشاريع استثمارية أو شراء أسهم و سندات وغيرها.

مثلا خطر الائتمان الصندوق الوطني يقوم بتقديم قروض و في بعض الأحيان لا يمكن استرجاع الدين و هذا يعتبر خطر مالي، و المخاطر الإكتوارية فهو خطر لا يعرفه الكثير فهو يتمثل في عمليات حسابية و إحصائية يقوم بها متخصصين و أشخاص مدرين و أي خطأ بكلف الصندوق خسارة مالية، و هذا عبارة عن تلخيص لما قاله المدير.

**السؤال السابع: كيف يؤثر تأمين الائتمان على الصندوق؟**

**الجواب:** في الحقيقة هذا الخطر يؤثر على الصندوق و لكن ليس بشكل كبير، والسبب راجع إلى أن الحفظة المالية للصندوق متوازنة، و هذا الخطر يظهر أثناء عدم سداد الدين من المؤمن لهم سواء بسبب الإفلاس أو الرفض أو التهرب من الدفع، و هذا ما قمنا بدراسته في الجانب التطبيقي لمذكرتك فيما يخص تأمين المحصول الزراعي من البرد و الحريق.

**السؤال الثامن: ما نوع تأمين الائتمان الذي تقومون به؟**

**الجواب:** هناك بعض الفلاحين يحصلون على قرض R.F.I.G من بنك الفلاحة و التنمية الريفية B.A.D.R و هذا ما يستدعي تأمين المحصول الزراعي فنقوم بتأمينها و لكن بالدين أو بمعنى آخر بدفع أقساط تتفق عليها مع المؤمن له، يدفعها في فترات فأنشاء إبرام العقد بدفع 20% و الباقي بعد مدة ذكرت في العقد و طالما أن الكثير من الفلاحين خاصة نؤمن لهم و لكنهم لا يقومون بالتزام العقد فالكثيرين لا يقومون بتسديد الدين لأسباب نجهلها ربما إفلاس، تهرب أو عدم الرغبة في الدفع.

السؤال التاسع: أين يكمن دور الصندوق في تقليل هذا الخطر؟ و هل هناك إجراءات تتخذونها لاسترجاع الدين؟ و فيما تتمثل هذه الإجراءات؟.

الجواب: دور الصندوق يكمن في العمل على تفادي حدوث هذا الخطر و التصدي له من خلال إجراءات و أساليب نقوم بها لتفادي الخسارة و الدخول في حسابات مالية معقدة.

أما الإجراءات المتخذة من طرف الصندوق فمثلا بعض المؤمن لهم أو الزبائن تتفادى التأمين لهم أو تجنبهم تماما لمعرفة الصندوق بهم أو تتحمل الخسارة لأنها ليست الخسارة التي تظهر بشكل كبير على الصندوق.

أما فيما يخص النوع الذي تطرقنا إليه تأمين ائتمان فهناك قسم لدى الصندوق يسمى التحصيل و النزاعات يقوم بتسيير هذه المخاطر العمل على اكتشافها و تفاديها و اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحصيل المبالغ المترتبة على المؤمن لهم.

فيما يخص الإجراءات فتتمثل في:

- الطريقة الودية Amiable (الاتصال بالهاتف أو المراسلة العادية).
- الشبه قضائي précontentieux , la mise en demeure .
- التحصيل القضائي : contentieux, recouvrement judiciaire .
- رفع دعوى قضائية ضد المؤمن له.

السؤال العاشر: في رأيك الشخصي و بحكم خبرتك هل يمكن التخلص نهائيا من المخاطر المالية سواء لشركات التأمين أو المؤسسات المالية عامة؟.

الجواب: بكل بساطة لا يمكن أبدا التخلص من الخطر المالي أو بعبارة أخرى مستحيل و هذا رأيي الشخصي لأن عمل المؤسسات المالية و شركات التأمين مبني على المخاطرة، ولكن فقط يمكن تخفيضها أو تقليلها كما قلت باستراتيجيات و التسيير الجيد لها.

و هذا عبارة عن تلخيص للحوار الذي جرى بيني و بين المدير (مدير الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي).


خلاصة المقابلة:

من خلال المقابلة التي قمت بها مع مدير الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة و المتعلقة بالمخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين و خاصة الصندوق ظهر أن المخاطر المالية التي تطرقنا إليها في الجانب النظري للمذكرة تحدث على مستوى الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي على مستوى الجزائر CNMA أما على مستوى الصندوق الولائي فالخطر المالي الوحيد الذي يواجهه يتمثل في تأمين الائتمان كما تطرقنا إلى الإجراءات التي يتم اتخاذها لتحصيل الأموال من المؤمن لهم.

## خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة التطبيقية و دراسة عينة من الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة الذي يعتبر أهم صندوق جهوي تابع للصندوق الوطني CNMA استخلصت أن الخطر المالي مهما كان نوعه أو درجة خطورته فهو مؤثر و لكن يختلف نسبة تأثيره حسب نوع الخطر.

فمن خلال دراسة الخطر المالي الوحيد الذي يواجه الصندوق المتمثل في تأمين الائتمان و الصعوبات في تحصيل الأموال المستحقة فالصندوق يلجأ إلى استخدام إجراءات و طرق لتحصيلها سواء كانت طرق قانونية أو طرق أخرى كثيرة فهناك حالات قام الصندوق بتحصيل الدين و هناك حالات أخرى كثيرة لم تستطع تحصيلها لعدة أسباب، كما حضينا بإجراء مقابلة مع مدير الصندوق من خلال حوار دار بيننا حول موضوع المخاطر المالية و أثارها على الصندوق و الإجراءات الواجب اتخاذها لتفادي هذه المخاطر، كما التي حضيت ببعض المعلومات القيمة تخص المخاطر المالية التي تواجه الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي كون جل هذه المخاطر تتمركز هناك.



### الخاتمة

تنشط شركات التأمين في بيئة متقلبة تتميز بتغيرات مستمرة و سريعة، ما زاج من درجة الغموض و عدم التأكد التي جعلت التخطيط للمستقبل من الأمور العسيرة، فهذا ما جعل شركات التأمين تواجه تهديدات و مخاطر متعددة و كثيرة تسبب في فشلها و ضعف أداءها ما يهدد إستقرارها و إستمرارها و يجعلها عرضة لمخاطر تؤثر على الأهداف التي تسعى لتحقيقها، فكل المؤسسات المالية تمنح أهمية كبيرة لحماية ممتلكاتها و حقوقها خاصة مع كبر حجمها و نشاطها و ذلك حفاظا على بقائها و استمرارها في السوق.

فمن خلال هذا الموضوع حاولنا إبراز الجوانب المتعلقة بدور شركات التأمين في تقليل المخاطر المالية، لأنها تولي أهمية كبيرة لنشاطها و الحفاظ على إسمها في سوق التأمين لذلك فهي تعمل على الحد من هذه المخاطر من خلال إيجاد آليات و حلول لمواجهة هذه المخاطر بالرغم من معرفتها التامة أن التخلص منها أقرب إلى المستحيل و إن لم نقل أنه مستحيل، فكل المؤسسات المالية تعاني من تأثيرها و ليس فقط شركات التأمين مهما كان نوع نشاطها.

إنّ المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين تفرض عليها إدارتها و تسييرها وفق منهج سليم قائم على أسس علمية واضحة، فتحقيق النجاح و الإستمرارية و العمل على الحد من المخاطر المالية و التعرض لخسائر كلها تمثل عوامل تفرض على شركات التأمين التسيير المحكم لهذه المخاطر و إيجاد حلول و أساليب للتقليل من درجة تأثيرها.

كما تطرقنا في موضوعنا هذا إلى إدارة المخاطر المالية كأحد الأساليب الفعالة التي تعتمد عليها شركات التأمين و كل المؤسسات الأخرى مهما كان نوعها و طبيعتها فتأتي أهميتها من منطلق وظيفتها الأساسية المتمثلة في إكتشاف المخاطر و تقييمها و العمل على تفاديها، كما تطرقنا إلى أهم المخاطر المالية التي تواجه شركات التأمين سواء تعلق الأمر بمخاطر الإستثمار، الإئتمان، السيولة و الإكتوارية و غيرها و تأثيرها على الشركة ماليا و أساليب معالجتها.

فبعد تحليلنا و معالجتنا لمختلف جوانب الموضوع في فصوله الثلاث توصلنا إلى نتائج خاصة باختبار الفرضيات و نتائج عامة مع مجموعة من الاقتراحات و التوصيات .

و في نهاية البحث أقول لكم إنني بشر من الممكن أن أخطئ و من الممكن أن أصيب، و لكنني أتمنى من الله عز و جل أن تغفروه لي أخطائي أدى أخطأت و أن يتسع صدر كل من يقرأ هذا الموضوع دون الشعور بالملل، و الحمد لله سبحانه و تعالى الذي وفقنا و هदानا إلى كتابة هذه المذكورة.

### اختبار الفرضيات:

1- الخطر المالي هو ذلك الخطر الناجم عن تقلبات و تغيرات مالية تكون غالبا مصاحبة لنظام الاستدانة حيث تكون فيه المؤسسة في وضع مالي لا تستطيع فيه مقابلة الالتزامات، و هي عبارة عن الخسارة النقدية التي تتعرض لها المؤسسة جراء مختلف العمليات التي تقوم بها.

2- يلعب التأمين دور هام في الاقتصاد الوطني، لذلك فتعرضه لمخاطر مالية سيؤثر على نشاطها فمخاطر الاستثمار، السيولة، الائتمان الاكتتاب من أهم المخاطر التي يمكن أن تواجه هذه الشركات و تعرضها لهذه المخاطر يؤثر على الملاءة المالية لها ما يعني تعرضها للخسارة ما يؤدي إلى درجة الإفلاس و الخروج من السوق. ما يؤكد صحة الفرضية الأولى.

3- إدارة المخاطر المالية تعتبر آلية هامة توفر الحماية للشركة فهي وسيلة هامة في الشركة من خلال قدرتها على اكتشاف المخاطر و أسبابها و تحديد طبيعتها ثم تقييمها و تحليلها بهدف السيطرة عليها و تفاديها و هذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية.

4- المخاطر المالية في كل المؤسسات المالية عامة و شركات التأمين خاصة التي تتعامل بالأموال و المخاطرة فهي دائما معرضة للخسارة سواء كان نتيجة استثمار أو ائتمان أو أي معاملة مالية ، ولهذا لا يمكن التخلص من هذه المخاطر و لكن التقليل منها أقرب وسيلة لمواجهةها ما يؤكد صحة الفرضية الثالثة.



### نتائج الدراسة :

- الخطر في شركات التأمين ينتج عن حالة عدم التأكد و عدم التنبؤ بما يحدث في المستقبل، فشرركات التأمين تقوم بمختلف التأمينات بكل أنواعها و تقوم بعملية التعويض للمؤمن لهم في حالة حدوث الخطر.
- شركات التأمين تتعرض لعدة مخاطر مالية كغيرها من المؤسسات المالية تتأثر بها خاصة بما يتعلق بالوضع المالي للمؤسسة سواء تعلق الأمر بخطر الإستثمار، السيولة، الإئتمان و الإكتتاب و غيرها من المخاطر الأخرى التي تلعب دور في التأثير على نشاط الشركة سمعتها في السوق.
- عدم قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها تجاه حملة وثائق التأمين يؤدي إلى الإفلاس و الخروج من السوق.
- تعتمد شركات التأمين أساليب و طرق للحد من المخاطر المالية و تزايدها سواء كانت طرق إحصائية أو رياضية أو اعتماد أساليب إدارية بهدف كشف المخاطر والتنبؤ بها ومحاولة السيطرة عليها.
- تعتبر إدارة المخاطر المالية من أهم المناهج العلمية و الأساليب المهمة التي تعتمد عليها شركات التأمين من خلال اكتشاف المخاطر و تحديد طبيعتها و نوعها ثم تقييمها و العمل على مواجهتها و التقليل من حدوثها.
- من بين النتائج التطبيقية المتعلقة بإجراءات التقليل من المخاطر المالية فيمكن استخلاص أن التخلص منها يكاد أن يكون مستحيل نظرا لنوع النشاط الذي تقوم به هذه المؤسسة فمن خلال الدراسة المقامة على مستوى الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة توصلنا إلى ما يلي :

➤ تحصيل الأموال المستحقة للصندوق من المؤمن لهم نتيجة تأمين الائتمان assurance-crédit أو

التأمين عن طريق دفع أقساط بحيث أن الصندوق يتعرض في الكثير من الأحيان إلى صعوبات في التحصيل نتيجة عدم قدرة المؤمن له تسديد الدين نتيجة الإفلاس فيتجرع الصندوق خسارة مالية نتيجة هذه العملية.

➤ يتخذ الصندوق مجموعة من الإجراءات القانونية في حق المؤمن لهم و المستفيدين من تأمين الإئتمان

لتحصيل الأموال المستحقة بحيث في الكثير من المرات يصل إلى حد اللجوء إلى القضاء لاسترجاع الدين.

### التوصيات و الاقتراحات:

- على شركات التأمين التعامل مع المخاطر بدقة و احترافية و ذكاء و العمل على معالجتها في وقتها للاستمرار في نشاطاتها و تقديم أفضل الخدمات.
- تكوين و تدريب أفراد الشركة في مجال إدارة المخاطر المالية لاستفادة منهم و مساعدة شركات التأمين على النمو و تحقيق أهدافها.
- على شركات التأمين الاهتمام بعنصر الاتصال باعتبارها عنصر فعّال من خلال التواصل بين مختلف المستويات و الأقسام بشكل يضمن انتقال المعلومات المتعلقة بالمخاطر المالية المختلفة تضمن سهولة فهمها و إكتشاف أسباب حدوثها و معالجتها.
- إعتناء نظام معلومات متطور و اعتماد احدث البرامج للتوقع و التنبؤ بالخطر .
- وضع استراتيجيات واضحة يكون هدفها الأساسي تحليل البيئة الداخلية و الخارجية و تصور مختلف أنواع المخاطر التي يمكن أن تحدث مستقبلا حيث يضمن للشركة النجاح و التطور و الاستمرار في السوق.
- توظيف أشخاص ذو كفاءات و قدرات علمية و مهنية لمساعدة الشركة على العمل بأكثر راحة و طمأنينة .
- من الضروري إستعمال النماذج الإحصائية و الرياضية بأكثر دقة في قياس المخاطر المالية و إقتراح الحلول المناسبة لها.

### أفاق الدراسة:

في ظل التأكيد على دور شركات التأمين في تقليل المخاطر المالية من خلال الإجراءات و الأساليب التي تتخذها للتصدي لها و مواجهتها، نطمح أن تكون دراستنا مجرد تمهيد لدراسات أخرى أكثر اتساعا و شمولاً لمعالجة هذه المخاطر، فلا يزال هذا الموضوع أمامه الكثير من البحث و العمل و التغيير فلا ندعي أننا قمنا بالإلمام بجميع جوانب الموضوع بل فيه نقائص و نقاط تستحق التوضيح بشكل أعمق.

لذلك نتمنى أن تكون هذه الدراسة نقطة بداية و انطلاقة ايجابية لإثراء العلوم و المعرفة من خلاله تصبح مفاتيح لمواضيع أخرى مثل:

- دور شركات التأمين في إدارة المخاطر المالية لدى المؤسسات الاقتصادية .
- دور التكنولوجيا و المعلومات في تفعيل نظام الرقابة لإدارة المخاطر المالية في المؤسسات .

## خاتمة

---

-علاقة المشتقات المالية بإدارة المخاطر المالية في شركات التأمين .



## قائمة المراجع:

### أولاً: الكتب

1. إبراهيم أبو النجا، التأمين في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1983
2. إبراهيم الكراسنة، أطر أساسية و معاصرة في الرقابة على البنوك و إدارة المخاطر، صندوق النقد العربي، 2006
3. إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، التأمين و رياضياته، الدراري، مصر.
4. أحمد شرف الدين، أحكام التأمين، مطبعة نادي القضاة، 1991
5. أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003/2002
6. أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر و التأمين، دار الحامد، 2007
7. إلياس بن ساسي، التسيير المالي (الإدارة المالية)، دار وائل للنشر، عمان، 2006
8. جديدي معراج، مدخل لدراسات قانون التأمين الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003
9. جورج ريجدا، إدارة الخطر و التأمين، دار المريخ، الرياض، 2006
10. حميدة جميلة، الوجيز في عقد التأمين، دار الخلدونية، الجزائر، 2012
11. خيرت ظيف، محاسبة شركات التأمين، دار النهضة العربية، لبنان، 1994
12. دريد كامل آل الشبيب، الاستثمار و التحليل الاستثماري، دار البازوري للنشر و الطباعة، الأردن، 2009
13. رسمية قرياقص، الأسواق و المؤسسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2001
14. زياد رمضان و محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك ، دار وائل للنشر و التوزيع، الأردن، 2009
15. زيد منير عبوي ، إدارة التأمين الخطر، دار كنوز للنشر و التوزيع ، عمان ، 2006
16. سامي عفيفي حاتم، التأمين الدولي، الدار المصرية للنشر و التوزيع، القاهرة، 1996
17. طارق عبد العال جهاد، إدارة المخاطر، الدار الجامعية للطباعة و النشر، مصر ، 2007
18. عبد الرزاق السنهوري، عقود الغرور و عقد التأمين، دار الحياة، مصر، 2002
19. عبد الرزاق بن حبيب، اقتصاد تسيير المؤسسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006

20. عبد الغفار حنفي، أسواق المال (بنوك تجارية، أسواق الأوراق المالية، شركات التأمين)، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000
21. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة عملياتها و إدارتها، الدار الجامعية للطباعة و النشر، الإسكندرية، 2000
22. عبد الهادي محمد تقي الحكيم، عقد التأمين حقيقته و مشروعيته، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003
23. عدنان تايه النعيمي وآخرون، الإدارة المالية، النظرية و التطبيق، دار المسيرة، عمان، 2008
24. عز الدين فلاح، التأمين مبادئه أنواعه، دار أسامة، عمان، 2008
25. عيد احمد أبو بك، وليد إسماعيل السيفو، إدارة الخطر و التأمين، دار اليازوري العلمية للنشر و التوزيع، عمان، 2009
26. عيد أحمد أبو بكر، إدارة أخطار شركات التأمين، أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار، دار الإعفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2011
27. فرج خير الله، إدارة المخاطر المالية، دار امجد للنشر و التوزيع، عمان، 2001
28. فهمي مصطفى الشيخ، التحليل المالي، مكتبة الكتب التقنية، فلسطين، 2008
29. محمد إبراهيم عبيدات، محمد شفيق، أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص، دار المستقبل، عمان، 1998
30. محمد توفيق البلقيني، جمال عبد الباقي واصف، مبادئ إدارة الخطر و التأمين، دار الكتب، الأكاديمية، القاهرة، 2004
31. محمد جمال هلال، عبد الرزاق الشحادة، محاسبة المؤسسات المالية (البنوك التجارية و شركات التأمين)، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، 2009
32. محمد حسام لطفي، الأحكام العالقة لعقد التأمين، دار الجامعة الجديدة، مصر 1990
33. محمد حسين منصور، أحكام التأمين، منشأة المعارف، الإسكندرية، 2004
34. محمد مطر و فايز تيم، إدارة المحافظ الاستثمارية، دار وائل للنشر، الأردن، 2005
35. مختار الهانس، إبراهيم عبد النبي حمودة، مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية و التطبيق، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000

36. منير إبراهيم هندي، إدارة الأسواق و المنشآت المالية، منشأة المعارف، 1999
37. منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية، مدخل الكتب العربي الحديث، 2003
38. منير إبراهيم هندي، الأوراق المالية و أسواق رأس المال، دار المعارف، تكريت، 1999
39. نادية العارف، الإدارة الإستراتيجية، الدار الجامعية للنشر و الطباعة، مصر، 2000
40. نبيل محمد مختار، إعادة التأمين، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2005

### ثانيا: الدوريات و المجلات

41. خليل إبراهيم، رجب الحمداني و آخرون، دور المحاسبة في إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية و الاقتصادية، جامعة الكويت، العدد 30، تكريت 2013
42. رأفت أحمد علي إبراهيم، رواية مستقبلية لإدارة الأخطار المالية في شركات التأمين المصرية باستخدام المشتقات المالية، المجلة المصرية للدراسات التجارية، جامعة المنصورة، العدد الأول، مصر، المجلة 26- 2000
43. مداني بن بلغيت عبد الله إبراهيمي، تسيير الخطر في المؤسسة، تحدي جديد، مجلة الباحث، جامعة ورقلة العدد 30 ورقلة 2013

### ثالثا: المذكرات

44. جمال بعطيش، التمويل و المخاطر المالية للاستثمارات في المؤسسة، رسالة ماجستير، تخصص إدارة الأعمال، جامعة باتنة 2008/2009
45. حوري زينب، تحليل و تقدير الخطر المالي في المؤسسات الصناعية، رسالة دكتوراه ، الأعمال، جامعة قسنطينة
46. كارلابروم، إدارة الأصول والخصوم لدى مؤسسات التمويل الأصغر المتلقية للودائع، مذكرة مناقشة مركزة، 2009 CGAP
47. محمد علي، إدارة المخاطر المالية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في إدارة الأعمال، كلية التجارة، جامعة القاهرة، 2005

## رابعاً: الملتقيات

48. عبد القادر شلالى، علالى قاشى، مدخل استراتيجى لإدارة المخاطر المالية، مداخلة ضمن أعمال الملتقى الدولى الأول حول إدارة المخاطر المالية و أثرها على اقتصاديات حول العالم، المنعقد فى 27/26 نوفمبر 2013، جامعة البويرة.

49. عبد القادر عصمانى، أهمية بناء أنظمة لإدارة المخاطر لمواجهة الأزمات فى المؤسسات المالية، ورقة مقدمة إلى الملتقى الدولى حول الأزمات العالمية و الاقتصادية الدولية و الحكومية العالمية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 21/20 أكتوبر 2009.

## خامساً: المراجع باللغة الفرنسية

50. Cristian Sainurapt, **dictionnaire générale de l'aassurance, a crature, paris, 1996.**
51. Joel Bessis, **risqué de crédit et gestion de portefeuille de prêt bancaire, paris, 2006.**

## سادساً: المراجع باللغة الانجليزية

52. European commission, study into the methodologies to assess the overall, financial position of an insurance undertaking from the perspective of prudential supervision, 2000.
53. Joel bessis , **risqué management in banking** , johwiley and sons, 1998.
54. Goozman, John downes and Jordan Elliot, **dictionary of finance and investment termes**, barrani sinc, usa , 1995.
55. IAIS, on solvency , **solvency assessment and actuarial issues**. commitee on solvency and actuarial issues, 2000.
56. Vaughan, Emmet and another, **fundamentals of risques and insurances** , johwiley and sons, 11 edition 1997.




## سابعا: القوانين

57. المادة 916 من القانون المدني الجزائري.
58. المرسوم التنفيذي رقم 95-97 الذي يمدد القانون الأساسي النموذجي للصناديق التعاونية الفلاحية، الجريدة الرسمية رقم 19 سنة 1995 العدد 9
59. المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 95-97 المتعلق بالتعاضديات الفلاحية.
60. المادة 215 مكرر لأمر 95-97 المؤرخ في 1995/01/25 المتعلق بقانون التأمينات الجزائري.

## ثامنا: المواقع الالكترونية

61. [http://www.mataf.net/fir/edu/galossairae/risqué financières](http://www.mataf.net/fir/edu/galossairae/risqué_financières) 22/08/2018  
18h15m:



ص.ج.ت.ف  
البويرة - CE14-08

تاريخ الإصدار : 2015/11/30  
الساعة : 14 : 09

بوليصة التأمين

رقم 00399/2015/20/714  
البرد و الحريق (مشتركة)

تحديد العقد

المؤمن له : 7140001778  
رقصة رقم : 9310360796  
العنوان : الهاشمية ولاية البويرة - المسلمة في : 2015/04/15  
تاريخ السريان : 2015/11/30 تاريخ انتهاء الصلاحية : 2016/11/29 المكان : الهاشمية

الضمانات

الضمان	رأس المال	القسط/ القاعدة	التخفيض	الزيادة	القسط الصافي
08-132-04-01 احتراق القمح الصلب العادي	945.000,00	5.386,50			5.386,50
08-132-04-10 احتراق تين (قش) الحبوب قبل الحصاد	210.000,00	2.100,00			2.100,00
09-610-01-01 أضرار لاحقة ببذور الحبوب بسبب البرد	945.000,00	14 553,00			14 553,00
09-610-01-02 أضرار لاحقة بالقش قبل الحصاد بسبب البرد	210.000,00	3 234,00			3 234,00
13-101-03 الطعن من قبل الجيران و الغير - حريق المحاصيل قبل حصادها	420.000,00	1.680,00			1.680,00

الحساب البياني

القسط الصافي	الملاحق	الرسوم	الطوابيع	الصافي للدفع
26.953,50	التكميل 500.00	رق.م : 4.667,00	ح.ط 40.00	32 160,50

الزيادة


حرر في 2015/11/30

المؤمن له : (مقروء و موافق عليه)

مستريح بن مبروك / الهاشمية البويرة

الملحق رقم (09)

يلى ختم دائري يحمل العبارات التالية  
Maitre A. LAKEUR  
الصندوق الجهوي للتعاقد الفلاحي بالبويرة  
Arabe - Français - Anglais  
Official Sworn Translator Interpreter  
Cité Larbi Ben M'hidi ( ex Boloudrom )  
BOUIRA - Mob: 0558 510.132



**استجواب**

البرد والحريق ( مشتركان )

الإنتاج النباتي ( الفلاحي )

البوليصة رقم 00399/2015/20/714

الزبون : ██████████

تاريخ نهاية العقد : 2016/11/29

تاريخ السريان : 2015/11/30

	القمح الصلب
1	مجموعة الضمان - زراعة ( إنتاج ) الحبوب
أ - عادية	صنف الحبوب
21.00	المساحة ( هـآر )
10.00	المردودية ( ك.هـآر )
4.500.00	سعر الوحدة ( دج )
2016/08/31	تاريخ الحصاد
1	فئة الإنتاج ( الزراعة ) 1
	1 القش قبل الحصاد
1.000.00	سعر الوحدة
	1 تجزئة القطعة الأرضية
نعم	هل قدم المؤمن له مخطط القطعة الأرضية طبقا للقانون
	رقم التعريف الخاص بالقطعة الأرضية
شيخ عبد الرؤف	اسم ولقب مالك القطعة الأرضية
مالك	الوضع القانوني
10	الولاية
الهاشمية	الموضع
الهاشمية	المكان المسمى
21.00	المساحة الإجمالية للقطعة الأرضية
	السابق الزراعي

حدر في 2015/11/30

المؤمن له : ( مقروء وموافق عليه )

شيخ عبد الرؤف / الهاشمية البويرة

الملحق رقم (01)

توقيع محمد مبروك / يلي ختم دائري يحمل العبارات التالية  
مصلحة الإنتاج الفلاحي للصندوق الجهوي للتعاقد الفلاحي بالبويرة

Maitre A. LAKEHEL  
Traductrice Interprète Agréée Assermentée  
Arabe - Français - Anglais  
Official Sworn Translator Interpreter  
Cité Larbi Ben M'hidi ( ex Boudoufroum )  
BOUIRA - Mob: 0558 510.132



ص.ج.ت.ف.  
البويرة - CE14-08

تاريخ الإصدار : 2015/11/30  
الساعة : 09 :14

### بوليصة التأمين

رقم 00399/2015/20/714  
البرد و الحريق (مشتركة)

### تحديد العقد

المؤمن له : 7140001778 [REDACTED] رخصة رقم : 9310360796  
العنوان : الهاشمية ولاية البويرة - المسلمة في : 2015/04/15  
تاريخ السريان : 2015/11/30 تاريخ انتهاء الصلاحية : 2016/11/29 المكان : الهاشمية  
الملاحق : عقد الحول عدد الأيام / 366

### الضمانات

الضمان رأس المال القسط/القاعدة التخفيض الزيادة القسط الصافي

### الحساب البياني

القسط الصافي	الملاحق	الرسوم	الطوابيع	الصافي للدفع
التخفيض	التكميل 500.00	رق.م : 85.0.0	ح.ط 40.00	625.00

الزيادة

المؤمن له : (مقروء وموافق عليه) حرر في 2015/11/30  
شيخ عبد الرؤف / الهاشمية البويرة  
توقيع غير مقروء / يلي ختم دائري يحمل العبارات التالية  
مصلحة الإنتاج - الصندوق الجهوي للتعاوض الفلاحي بالبويرة

الملاحق رقم (02)

Maitre A. LAKEHEL  
Traductrice Interprète Agréée Assermentée  
Arabe - Français - Anglais  
Official Sworn Translator Interpreter  
Cité Larbi Ben M'hidi (ex Beloudrom)  
BOUIRA - Mob: 0658 510 132







المنشور دوق الجهـ ساوي للتعاون الفـ لاجي مـ ربيـ  
CAISSE REGIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE DE BOUIRA

Lotissement CADAT "B" - BP. 166 - BOUIRA  
Tél.: 92.77.77 / 92.84.23 - Télex: 92.64.62

### QUITTANCE DE COTISATIONS N°

Date: 30/11/2015

REÇU DE M.

LA SOMME DE (en lettres) six mille six cents dinars

POLICE D'ASSURANCES N° 714/20/2011/60399 CATEGORIE C32

DETAIL :

- Cotisation	: 6.600,00	DA.
- T. O. B. A.	: .....	DA.
- T. Gradué	: .....	DA.
- T. Dimension	: .....	DA.
- T. Caisse	: .....	DA.
TOTAL	: 6.600,00	DA.

Signature

C-3132

الملاحق رقم (03)

الملحق رقم (04)

اتفاقية خاصة  
( المتعلقة بدفع القسط )

من جهة :

الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي بالبويرة الكائن مقره بحي كادات (ب) البويرة.

من جهة أخرى :

السيد [REDACTED] الساكن بالهاشمية المتصرف بصفة فلاح ولحسابه الخاص.

المادة الأولى:

تم الإتفاق بين الأطراف على أن قسط التأمين يقدر بمبلغ 32 785. 60 دج، و الخاصة بعقد تأمين المحاصيل الزراعية ضد الحريق و البرد و المحرر تحت رقم 714/20/2015/00399 بتاريخ 2015/11/30، و الذي سيدفع طبقا للبرنامج التالية :

- أثناء التأمين : 6 600.60 دج يوم 2015/11/30  
- الباقي : 26 185.60 دج قبل 2016/08/31

المؤمن له يلتزم باحترام الأقساط المتفق عليها.

المادة الثانية :

في حالة ما إذا بيع المحصول قبل الحصاد، فإن المؤمن له ملزم بدفع قسط التأمين كاملا.

المادة الثالثة :

في حالة تحقق الخطر القابل للتعويض، المؤمن له راض عن خصم مبلغ القسط الباقي من مبلغ التعويض.

البويرة في 2015/11/30

المؤمن له

الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي

الهاشمية البويرة  
بمسددهم: 907080/01/01/15/10

[Signature]





277118

09104118

السيد  
السكن: بلدية الهاشمية  
ولاية - البويرة -

الموضوع : إعدار لتسديد الدين.

طبقا للمواد 106 و 619 من القانون المدني الجزائري والمواد 02 و 15 فقرة 02 من الأمر 07/95 الصادر بتاريخ 1995/01/25 والمتعلق بالتأمينات.

نطلب منكم التقرب لخلية التحصيل بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي الكائن مقره بقطعة أرض كادت "ب" بالبويرة، في اجل لا يتجاوز ثمانية (08) أيام من تاريخ إستلامكم لهذا الإعدار وذلك لتسديد الدين المعلق في ذمتكم والمقدر بـ 26 185.60 دج والخاص بعقد التأمين المكتتب من طرفكم خلال سنة 2015.

الملاحق  
رقم  
(06)

كما نحيطكم علما بأن هذا الإعدار يعتبر آخر إجراء نتخذه خلال المرحلة الودية، و في حال عدم تبرئة ذمتكم خلال المدة المحددة أعلاه، نتخذ كل الإجراءات القانونية لمتابعتكم قضائيا أمام الجهة القضائية المختصة، وذلك لتحصيل مستحقات الصندوق.

تقبلوا منا فائق التقدير و الاحترام.







CRMA DE BOUIRA  
CODE A0014

N.Ref: 1047118

# الصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي البويرة

CAISSE RÉGIONALE DE MUTUALITÉ AGRICOLE DE BOUIRA

Assurances Toutes Branches

Bouira le 2018/2/17

السيد  
الساكن: بلدية الهاشمية  
ولاية - البويرة

07

الموضوع: إذار لتسديد الدين.

الملاحق  
رقم  
(05)

طبقا للمواد 106 و 619 من القانون المدني الجزائري والمواد 02 و 15 فقرة 02 من الأمر 07/95 الصادر بتاريخ 1995/01/25 والمتعلق بالتأمينات.


نطلب منكم التقرب لخلية التحصيل بالصندوق الجهوي للتعاون الفلاحي الكائن مقره بقطعة أرض كادت "ب" بالبويرة، في اجل لا يتجاوز ثمانية (08) أيام من تاريخ إستلامكم لهذا الإذار وذلك لتسديد الدين المعلق في ذمتكم والمقرب 26 185.60 دج والخاص بعقد التأمين المكتتب من طرفكم خلال سنة 2015.

كما نحيطكم علما بأن هذا الإذار يعتبر آخر إجراء نتخذه خلال المرحلة الودية، و في حال عدم تبرئة ذمتكم خلال المدة المحددة أعلاه، نتخذ كل الإجراءات القانونية لمتابعتكم قضائيا أمام الجهة القضائية المختصة، وذلك لتحصيل مستحقات الصندوق.

تقبلوا منا فائق التقدير و الاحترام.

## Bureaux Locaux

Bouira Ouest  
Chorfa  
Taourirt  
Haizer  
Bechloul  
M'chedallah



Lot Cadat B. BP 166 Bouira  
026 74 10 10 & 026 74 10 11 (Fax)

102

Compte bancaire auprès BADR  
458 415 261 300 002  
Compte CCP

**CAISSE REGIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE**

**LOTISSEMENT CADAT « B » BP 166**

**BOUIRA.**

**Tél. : 026 94 18 17 Fax 026 94 21 40**



Bouira le 01/07/2016

**Service Contentieux Et Recouvrement**

**Cellule Recouvrement**

Mr [REDACTED]  
Commune EL HACHIMIA.  
WILAYA BOUIRA

**Objet :** Cotisation d'assurance impayée

**Monsieur ;**

Nous vous demandons de vous présenter à nos guichets dès la réception de la présente convocation, pour nous régler la somme de **26 185.60DA** représentant le reste du montant de la police d'assurance souscrite par vos soins sous n° 714/20/2015/00399 allant du 30/11/2015 au 29/11/2016.

Veillez agréer, Monsieur, l'assurance de notre parfaite considération.

**Le Responsable Recouvrement**



الملاحق رقم (07)

103

**CAISSE REGIONALE DE MUTUALITE AGRICOLE**

**LOTISSEMENT CADAT « B » BP 166**

**BOUIRA.**

Tél. : 026 74 19 10 Fax 026 74 19 11



Service Contentieux & Recouvrement

Affaire : [REDACTED]  
Police : 714/20/2015/00339

Le 29/05/18  
Maître HACENE Mustapha  
Avocat à la cour  
Rue Larbi BEN M'HIDI  
BOUIRA

**Maître ;**

Nous vous demandons d'intenter une action en justice par devant le tribunal d'AIN Bessam section civile (art 37 CPC : tribunal du domicile du défendeur), contre Notre sociétaire Mr CHIKH Abderraouf Ben Mohamed né le 19/10/1989 à LAKHDARIA, demeurant à EL HACHIMIA, la cotisation d'assurance impayée, pour demander le paiement de la cotisation d'assurance impayée au vu des articles 106, 619 code civil, et 02 et 15 de l'ordonnance 95/07.

Nous vous informons des faits suivants :

- Mr CHIKH Abderraouf à souscrit le 30/11/2015, une police d'assurance grêle & incendie à crédit auprès de notre caisse sous n° 714/20/2015/00339 qui couvre sa récolte qui prend effet du 30/11/2015 au 29/11/2016, pour un montant total de la cotisation (prime totale + avenant) = 32 160.60 + 625.00 = **32 785.60 DA (voir copié contrat + avenant).**
- Mr CHIKH Abderraouf a payé le jour de la souscription un montant de **6 600DA** qui représente 20% de la cotisation totale (**voir copié quittance de cotisation**).
- Il s'est engagé à payer **26 185.60 DA** le montant restant au **plus tard le 31/08/2016** (**voir copié convention**).
- En constate que la créance impayée non honorée par le débiteur à l'échéance ou elle devrait l'être (un non paiement partiel de la cotisation), est certaine (existence actuelle), liquide (quantifiable et chiffrable) et exigible (échue, délai de paiement dépassé).
- Notre caisse a mis en demeure deux fois le sociétaire pour payer le reste de la cotisation comme stipule les articles 619 du code civil, 02 et 15 alinéa 02 de l'ordonnance 95/07 du 25/01/1995 relative aux assurances de maïs en vain (**voir copiées mises en demeure**).

Le sociétaire n'a pas exécuté son obligation contractuelle comme stipule l'article 106 du code civil, pour cela il y'a lieu de demander au tribunal la condamnation du défendeur pour payer ce qui suit :

- **26 185.60DA** représentant le montant de la cotisation d'assurance impayée

104

- concernant la police d'assurance grêle & incendie souscrite par lui même le 30/11/2015, ainsi que au véhicule de notre sociétaire
- 50 000 DA comme dommages et intérêts suite au retard accusé pour paiement de la cotisation
  - 30 000 DA comme frais d'avocat
  - 500 DA frais de lettre recommandée avec accusé.
  - 1 000 DA frais de traduction.

Veillez agréer, Maître, l'assurance de notre parfaite considération.



املاوق رقم (08)